DT Institute

التحالف اليمني لرصد انتهاكات حقوق الإنسان
Yemeni Coalition for Monitoring Human Rights Violations

العدالة الانتقالية

وانتهاكات حقوق الأطفال في اليمن

إصدارات تحالف رَصْد 2025

ycmhrv.org

المحتويات

المحتويات 2

الملخص التنفيذي 5

مقدمة 7

(أ) الأفراد 9

(ب) المؤسسات 11

الفصل الأول :الإطار القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الأطفال في اليمن..... 14

أولًا: قضايا الأطفال في مخرجات مؤتمر الحوار الوطني 14

ثانياً: الوضع التشريعي بعد اندلاع النزاع في 2014 15

ثالثاً: الالتزامات الدولية لليمن في مجال حقوق الطفل..... 18

رابعاً: واقع الطفولة في مناطق سيطرة جماعة الحوثي 21

خامساً: تقييم أداء المؤسسات الحكومية في حماية حقوق الأطفال..... 24

الفصل الثاني: أنماط الانتهاكات وآثارها متعددة الأبعاد 27

أولًا: الإطار القانوني الدولي لتجريم الانتهاكات ضد الأطفال 27

ثانياً: تداعيات انتهاكات الحرب على الأطفال..... 28

ثالثاً: أنماط الانتهاكات في الواقع اليمني – تحليل ميداني 30

رابعاً: التباينات الجغرافية والسياسية في أنماط الانتهاكات..... 32

خامساً: الفئات الأكثر تضرراً – مقاربة النوع الاجتماعي والموقع الجغرافي 35

سادساً: أسباب استمرار الانتهاكات – تحليل هيكلي ومؤسسي..... 37

الفصل الثالث :الاستجابات المحلية والدولية لحماية الأطفال أثناء النزاع 38

أولًا: المبادرات المحلية لحماية الأطفال أثناء النزاع 38

ثانياً: الوعي المجتمعي والمؤسسي بالعدالة الانتقالية وحماية الأطفال 41

ثالثاً: جهــود المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية في حماية الأطفال..... 43

رابعاً: تقييم دور المبادرات المجتمعية المحلية في حماية الأطفال أثناء النزاع المسلح 46

خامساً: التحديات التي تواجه الجهات النشطة في حماية الأطفال..... 46

خلاصة تقييم الاستجابات وعلاقتها بمسار العدالة الانتقالية 49

الفصل الرابع: مواقف الأحزاب والمكونات السياسية من العدالة الانتقالية..... 50

أولًا: الرؤية السياسية نحو العدالة الانتقالية وحقوق الطفل 50

ثانياً: دور الأحزاب في المصالحة وبناء الأرضية المشتركة..... 51

ثالثاً: الأولويات السياسية في ملف الأطفال والعدالة الانتقالية..... 52
رابعاً: المقترحات ورؤى للمستقبل 52
خامساً: التحديات التي تواجه إدماج حقوق الأطفال في مسارات العدالة الانتقالية 53
سادساً: موقف الأحزاب من ملف تجنيد الأطفال ومعالجته ضمن مسار العدالة الانتقالية 54
سابعاً: الرسائل أو الخطاب السياسي الذي تقترحونه لحقوق الأطفال..... 54
الفصل الخامس: حقوق الأطفال في مسار العدالة الانتقالية: فرص وتحديات..... 57
أولًا: دروس من التجارب المقارنة: إدماج الأطفال في العدالة الانتقالية..... 57
ثانياً: فرص تعزيز مشاركة الأطفال وأسرهم في عمليات العدالة..... 59
ثالثاً: أهمية وفعالية آليات العدالة الانتقالية في معالجة انتهاكات حقوق الأطفال 61
رابعاً: التحديات الرئيسية أمام تنفيذ آليات معالجة الانتهاكات ضد الأطفال..... 63
خامساً: نحو بناء عدالة انتقالية صديقة للطفولة..... 64
الخاتمة 67
النتائج 67
التوصيات..... 68
أولًا: صانعو القرار في الحكومة اليمنية..... 68
ثانياً: المجتمع الدولي..... 69
ثالثاً: الأطراف المتصارعة 69
رابعاً: الأحزاب والمكونات السياسية 69
خامساً: منظمات المجتمع المدني المحلية..... 70

إعداد
القاضي/ محمد حمود الهتار
متخصص في العدالة الانتقالية وحقوق الإنسان

التحليل الإحصائي
د. فهمي محمد أحمد الصلوي
مساعد الإحصاء التطبيقي ورئيس قسم علوم البيانات وتكنولوجيا المعلومات كلية العلوم الإدارية – جامعة تعز

- معهد دي تي

منظمة غير ربحية، ملتزمة بـ "تنفيذ التنمية بشكل مختلف". نُنفذ برامج تنمية عالمية مُعقدة في بيئات مُتضررة من الصراعات، وبيئات هشة، وبيئات مُغلقة. كما نُموّل مبادرات قيادية فكرية تُحفّز الابتكار وتُحسّن حياة الناس من خلال برامج قائمة على الأدلة. يتعاون معهد دي تي مع المجتمعات والقادة للمساعدة في بناء مجتمعات أكثر مرونةً وإنصافاً وشمولًا وديمقراطية والحفاظ عليها.

- التحالف اليمني لرصد انتهاكات حقوق الإنسان (تحالف رصد) (YCMHRV)

هو منظمة مجتمع مدني يمنية تأسست في يناير 2015م بترخيص رقم (1240) يقوم التحالف برصد وتوثيق كافة انتهاكات حقوق الانسان في اليمن عبر فريقه الميداني وإصدار التقارير النوعية المتخصصة بتلك الانتهاكات والمشاركة في تقديم هذه التقارير للجهات المحلية والدولية ذات الصلة، تمهيدا لتحقيق المساءلة والمحاسبة وتطبيق عدم إفلات الجناة من العقاب، والتدريب والمناصرة لقضايا حقوق الإنسان على المستوى المحلي والدولي والتوعية بمبادئ ومفاهيم حقوق الانسان.

- **مشروع تعزيز الوعي وضمان حقوق الأطفال أثناء النزاع -المرحلة الثانية (SAFE II):**

يهدف برنامج دعم الوعي وتسهيل إنفاذ حقوق الطفل في النزاع اليمني (سيف II)، الذي يُنفّذه معهد دي تي بالشراكة مع التحالف اليمني لرصد انتهاكات حقوق الانسان (YCMHRV)، إلى توحيد الجهود لحماية الأطفال اليمنيين من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أثناء النزاع المُسلّح من خلال تعزيز الاعتراف المحلي والدولي بهم وتسهيل مُساءلة الجناة. يسعى برنامج (سيف II) إلى تحقيق ذلك من خلال حملات تثقيف مدني مُوجّهة للمجتمع والضحايا لتمكين الإبلاغ الآمن عن الانتهاكات الجسيمة. وتوثيق هذه الانتهاكات والتحقيق فيها لتشكيل حوارات حول العدالة والمساءلة مع أصحاب المصلحة الدوليين باستخدام أدلة موثوقة؛ وإطلاق حوار بين أصحاب المصلحة في العدالة اليمنيين بشأن حماية الأطفال من الانتهاكات الجسيمة أثناء الصراع وبعده.

- **العدالة الانتقالية وانتهاكات حقوق الأطفال في اليمن**

ترصد هذه الدراسة أثر النزاع المسلح المستمر على الطفولة، بهدف دعم مسارات العدالة الانتقالية من منظور يُنصف الأطفال كضحايا ويعزز مشاركتهم كفاعلين في بناء السلام، وقد أُنجزت ضمن مشروع SAFE II الذي ينفذه تحالف رصد" YCMHRV" بالشراكة مع معهد DT Institute، واعتمدت على بيانات ميدانية جُمعت عبر استبيانات شملت ثلاث فئات: الأفراد (ضحايا وخبراء)، والمؤسسات العاملة في مجال حقوق الطفل، وممثلي عن الأحزاب والمكونات السياسية، وتناولت قضايا متعددة تشمل المعرفة القانونية، وأنماط الانتهاكات، والتداعيات على الأطفال، والاستجابات المحلية والدولية، والرؤى السياسية حول العدالة الانتقالية، بما يوفر أساساً معرفياً لدعم السياسات والتشريعات الوطنية، ويعزز إدماج قضايا الطفولة ضمن مسارات الإنصاف المجتمعي في سياق ما بعد النزاع.

الملخص التنفيذي

تستعرض هذه الدراسة واقع حماية حقوق الأطفال في اليمن خلال النزاع المستمر منذ 2014، من خلال تحليل الإطار القانوني والمؤسسي، ورصد أنماط الانتهاكات وآثارها المتعددة، وتقييم الاستجابات المحلية والدولية، واستطلاع مواقف الأحزاب والمكونات السياسية، وفرص إدماج قضايا الطفولة في مسار العدالة الانتقالية. وقد انطلقت من خلفية تؤكد أن النزاع أفرز أزمة إنسانية غير مسبوقة جعلت الأطفال الفئة الأكثر تضرراً، ما يفرض تبني مقاربة شاملة تعالج الانتهاكات وتؤسس لضمانات عدم تكرارها.

اعتمدت الدراسة منهجية مختلطة شملت تحليلًا قانونياً ووثائقياً للتشريعات الوطنية والدولية ذات الصلة، ومراجعة لتجارب دولية دمجت حقوق الأطفال ضمن مسارات العدالة الانتقالية. كما أجرت الدراسة استبيانات شملت 77 فرداً من ضحايا وأسرهم وخبراء ومتخصصين في حقوق الطفل، بالإضافة الى 13 استبانة مع ممثلين عن مؤسسات عاملة في مجال حقوق الطفل و14 استبانة مع ممثلين عن الأحزاب السياسية. فيما تركزت المشاركة جغرافياً في محافظة تعز في مناطق سيطرة الحكومة المعترف بها دوليا.

أظهرت النتائج وجود فجوة واسعة بين الالتزامات التشريعية والدولية لليمن وممارسات الحماية الفعلية؛ إذ يرى ما يزيد عن ثلثي المشاركين في الدراسة (73.3%) أن الإطار القانوني القائم لا يوفّر الحد الأدنى من الحماية للأطفال. وتُظهر المراجعة التشريعية ثغرات جوهرية مثل تحديد سن الزواج فيما دون الخامسة عشرة، وعدم تجريم تجنيد الأطفال صراحة، وتضارب النصوص المتعلقة بالمسؤولية الجنائية للأحداث، وضعف الحماية من جرائم الاستغلال والعنف الجنسي. كما أن العقوبات المقررة لا تتناسب مع جسامة بعض الجرائم مثل جرائم الاغتصاب، ما يقوّض فعالية السياسة الجنائية ويكرّس الإفلات من العقاب.

كما رصدت النتائج قصوراً مؤسسياً وهيكلياً؛ إذ أكد معظم المشاركين (79.7%) غياب التزام فعلي ببنود اتفاقية حقوق الطفل. كما قيّمت الغالبية أداء المؤسسات الحكومية في حماية حقوق الأطفال بأنه ضعيف أو ضعيف جداً، مع تسجيل تباينات طفيفة بين مناطق السيطرة المختلفة، غير أن القاسم المشترك هو قصور الاستجابة والفاعلية في جميع الحالات، مع تعطّل البرلمان، وغياب دور المجلس الأعلى للأمومة والطفولة، ما جعل خطط الحماية مرهونة بدعم المانحين. أما منظمات المجتمع المدني المحلية فقد أدت دوراً فاعلًا في الرصد والدعم النفسي والتعليمي وإعادة التأهيل بحسب رأي المشاركين، لكنه بقي محدوداً بفعل ضعف التمويل والقيود الأمنية وتسييس العمل الحقوقي والإغاثي.

أما على مستوى الانتهاكات الميدانية في حق الأطفال، فقد أشار المشاركين في الدراسة الى أن الانتهاكات ذات الطابع العسكري والمباشر هي الأكثر شيوعاً، تليها الانتهاكات التي تمس الكرامة الجسدية والخدمات الأساسية. فقد قال (88.7%) من المشاركين أن تجنيد الأطفال منتشر في مناطقهم، تلاه القتل أو الإصابة المباشرة بنسبة (61.7%)، والعنف الجنسي (51%)، والهجمات على المدارس والمستشفيات (50%)، وحرمان الأطفال من المساعدات الإنسانية (35.3%)، فيما سُجّلت أيضاً حوادث اختطاف بنسبة لافتة (51.4%). هذه النتائج تؤكد أن الانتهاكات تغذي بعضها ضمن حلقة مفرغة من العنف والصدمات، ما يزيد من هشاشة الطفولة في ظل النزاع. كما قال (91.7%) من المشاركين أن الفتيات الأكثر تأثرا بالانتهاكات الجسيمة، تليهن فئة الأطفال ذوي الإعاقة، ثم المهمشين والنازحين نتيجة تداخل النوع الاجتماعي والجغرافيا والانتماء الطبقي.

أما الأسباب الهيكلية لاستمرار هذه الانتهاكات، فاتفق معظم المشاركين في الدراسة على عدة أسباب أولها غياب المساءلة القانونية (96.9%)، وضعف آليات الحماية (86.8%)، وغياب التنسيق المؤسسي (80%)، الى جانب استمرار

النزاع المسلح. كما أدت هشاشة التنسيق بين الجهات الرسمية والمنظمات المحلية والدولية إلى فجوات في التغطية واستبعاد فئات هشة كالأطفال ذوي الإعاقة والمجندين.

وعلى مستوى الآثار، طُلب من المشاركين في الاستبيان ترتيب أبرز الآثار التي لاحظوها على الأطفال المتأثرين بالانتهاكات على المدى القصير والطويل. جاءت الآثار النفسية في الصدارة على المدى القصير، تلتها الجسدية ثم الاجتماعية، فيما حلّت الآثار الاقتصادية في المرتبة الأخيرة. أما على المدى الطويل، فقد تصدّرت الصعوبات النفسية المزمنة المرتبة الأولى، تلاها فقدان فرص التعليم والعمل، ثم الانخراط المحتمل في العنف أو التجنيد مجدداً، إضافة إلى تراجع الثقة في الأسرة والمجتمع، والعزلة الاجتماعية واضطرابات العلاقات، وهو ما يؤكد أن الانتهاكات لا تخلّف آثاراً لحظية فقط، بل تمتد لتولّد تداعيات متشابكة تمسّ حاضر الأطفال ومستقبلهم.

وعلى صعيد الاستجابات، أظهرت مراجعة الاستجابات المحلية والدولية لحماية الأطفال فجوات واضحة في برامج الدعم النفسي والاجتماعي وإعادة الإدماج، حيث تظل محدودة النطاق ولا تصل إلى جميع الفئات المتضررة، خصوصاً في المناطق النائية والأشد تضرراً. وفي المقابل، برزت إمكانات واعدة للبناء على تجارب محلية ناجحة قابلة للتوسيع إذا توافر الدعم المؤسسي والمالي، إلى جانب استعداد سياسي ومجتمعي للتعاون مع المنظمات الدولية والمحلية ودعم إنشاء آليات مستقلة لمعالجة الانتهاكات.

كما أظهرت الدراسة أن مواقف الأحزاب تجاه إدماج قضايا الطفولة في مسار العدالة الانتقالية تتسم بالانقسام؛ فبينما يساند بعض المشاركين توثيق الانتهاكات وجبر الضرر وإصلاح المؤسسات، يظل إدماج حقوق الأطفال في أجندة المصالحة والتسويات السياسية موضع خلاف، وهو ما يعكس محدودية الالتزام وضعف التوافق الوطني، ويشكّل تحدياً أمام بناء مسار عدالة انتقالية منصف للأطفال باعتبارهم الفئة الأكثر هشاشة.

وخلصت الدراسة إلى أن نجاح أي مسار للعدالة الانتقالية في اليمن يظل رهناً بمدى قدرته على جعل حماية الأطفال أولوية وطنية، عبر إصلاحات قانونية ومؤسسية شاملة، وتفعيل آليات جبر الضرر، وإشراك المجتمع المدني، وضمان خدمات الدعم النفسي والاجتماعي وإعادة الإدماج. كما دعت إلى حزمة توصيات موجّهة للحكومة، والمجتمع الدولي، والأطراف المتصارعة، ومنظمات المجتمع المدني، لضمان حماية الأطفال ومعالجة الانتهاكات بفعالية واستدامة، إدراكاً لأن إنصاف الطفولة يمثل شرطاً لبناء سلام عادل ومستقبل مستقر.

مقدمة

خلفية النزاع وأهمية الدراسة

شكّل النزاع اليمني المستمر منذ العام 2014 أحد أشدّ الأزمات المسلحة في القرن الحادي والعشرين، متحوّلًا من مواجهة مسلّحة بين أطراف سياسية وعسكرية إلى كارثة إنسانية شاملة، دفع الأطفال فيها الثمن الأفدح، إذ تشير تقارير منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) إلى أن نحو 9.8 مليون طفل يحتاجون إلى مساعدات إنسانية عاجلة، بينما يعاني أكثر من 2.7 مليون من سوء تغذية حاد، في حين أُصيب قرابة نصف الأطفال دون سن الخامسة بالتقزّم المزمن نتيجة لانعدام الغذاء والرعاية الصحية الأساسية[1]، كما قُتل أكثر من 3,900 طفل، وأُصيب أو شُوّه نحو 7,600 آخرين منذ بدء النزاع، ليبلغ عدد الضحايا الأطفال أكثر من 11,500[2]، وجدير بالذكر أن هذه الأرقام تمثل الحالات الموثقة رسمياً من قِبل جهات أممية، بينما يُرجَّح أن تكون الأعداد الفعلية أعلى بكثير نظراً لصعوبة الوصول وغياب آليات رصد شاملة.

كما أشارت منظمات دولية، وعلى رأسها "هيومن رايتس ووتش"، إلى أن جميع أطراف النزاع ارتكبت انتهاكات ضد الأطفال، بما في ذلك الهجمات العشوائية وزراعة الألغام واستخدام الطائرات بدون طيار، وكذلك انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، بما في ذلك التجنيد القسري، والعنف الجنسي، والحرمان من المساعدات الإنسانية، والتي تُعدّ من الانتهاكات الستة الجسيمة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة، وترقى في كثير من الحالات إلى جرائم حرب بموجب القانون الدولي الإنساني[3].

ويُعدّ التعليم أحد أكثر الحقوق انتهاكاً، إذ تسبّبت الاعتداءات المتكررة واستغلال المنشآت التعليمية لأغراض عسكرية في حرمان أكثر من مليوني طفل من مواصلة الدراسة، بينما تعرّضت نحو 3,000 مدرسة للتدمير أو التعطيل، وبحسب اللجنة الدولية للصليب الأحمر أغلِق نحو خُمس المدارس القابلة للاستخدام بسبب مخاطر أمنية أو احتلالها من أطراف النزاع[4].

وتزداد خطورة هذا الواقع مع استخدام جماعة أنصار الله (الحوثيين) للمدارس والمساجد والمخيمات الصيفية كوسائل لتجنيد الأطفال، بما يشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، وعلى الرغم من توقيع خطط عمل مع الأمم المتحدة لوقف تجنيد الأطفال من قبل كل من أنصار الله والحكومة اليمنية، إلا أن الممارسات الميدانية لا تزال تُظهر استمراراً في استقطاب القُصَّر للانخراط في الأعمال القتالية، كما تؤكد تقارير منظمات المجتمع المدني اليمني[5].

ويمثّل هذا الواقع المأساوي تجسيداً صارخاً لتأثير النزاعات المسلحة على الفئات الأضعف، ويعكس حجم الانهيار في منظومة الحماية والرعاية الأساسية للأطفال في اليمن، وتهدّد بإدامة دوامة العنف إذا لم تُواجه من خلال مقاربات شاملة تُركّز على الإنصاف، لا الإغاثة فحسب.

---

[1] UNICEF. 9 Years of Conflict in Yemen: Millions of Children Are Malnourished and Stunted. 26 Mar. 2024, https://www.unicef.org/press-releases/9-years-conflict-yemen-millions-children-are-malnourished-and-stunted. Accessed 31 May 2025.

[2] المرجع السابق

[3] Human Rights Watch. "On International Children Day: Justice for Yemen Children Must Be Included in Peace Talks. 20 Nov. 2023, https://www.hrw.org/news/2023/11/20/international-children-day-justice-yemen-children-must-be-included-peace-talks

[4] [4] "الصليب الأحمر: مليونا طفل باليمن عاجزون عن الالتحاق بالتعليم." الجزيرة https://www.aljazeera.net/news/2023/9/10/الصليب-الأحمر-مليونا-طفل-باليمن.

[5] Human Rights Watch. "On International Children Day: Justice for Yemen Children Must Be Included in Peace Talks Human Rights Watch, 20 Nov. 2023, www.hrw.org/news/2023/11/20/international-children-day-justice-yemen-children-must-be-included-peace-talks.

دور العدالة الانتقالية في معالجة الانتهاكات

تشكل العدالة الانتقالية مساراً نحو سلام مستدام يقوم على الاعتراف بحقوق الضحايا وضمان إدماجهم الفعلي في عمليات ما بعد النزاع. وفي السياق اليمني، يُعد الأطفال من أكثر الفئات هشاشة وتهميشاً، وقد دفعوا الثمن الأكبر جراء الحرب. مما يجعل إدماج قضايا الطفولة عنصراً أساسياً في أي عملية عدالة انتقالية، ليس فقط باعتبارهم ضحايا للانتهاكات، بل أيضاً بوصفهم أطرافاً قادرة على الإسهام في بناء السلام.

انطلاقاً من ذلك، تبرز العدالة الانتقالية كأداة محورية لمعالجة الانتهاكات الجسيمة التي طالت الأطفال، عبر توثيقها بدقة، وضمان مساءلة مرتكبيها، وتفعيل آليات جبر الضرر الفردي والجماعي، بما يشمل إعادة التأهيل النفسي والاجتماعي، فضلًا عن ضمان عدم تكرار الانتهاكات من خلال إصلاح المؤسسات المعنية بحماية الطفولة لضمان عدم التكرار.

كما تتطلب هذه العملية إشراك الأطفال في صياغة مسارات بناء السلام، واستلهام سياسات تعكس تجاربهم واحتياجاتهم الفعلية، بما يعيد الاعتبار للضحايا ويمنع اختزال معاناتهم كأضرار جانبية للنزاع. إن تجاهل هذه الانتهاكات يرسخ ثقافة الإفلات من العقاب ويقوّض أي أفق لمصالحة وطنية حقيقية أو إصلاح مستقبلي يجعل من الطفولة محوراً للعدالة والتنمية.

هيكل الدراسة:

تتألف الدراسة من خمسة فصول: يتناول الفصل الأول الإطار القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الأطفال في اليمن، ويعرض الفصل الثاني أنماط الانتهاكات وآثارها متعددة الأبعاد، فيما يركز الفصل الثالث على الاستجابات المحلية والدولية لحماية الأطفال أثناء النزاع، ويستعرض الفصل الرابع مواقف الأحزاب والمكونات السياسية من العدالة الانتقالية وحقوق الأطفال، أما الفصل الخامس فيبحث حقوق الأطفال في مسار العدالة الانتقالية من منظور الفرص والتحديات.

أهداف الدراسة:

وتهدف هذه الدراسة إلى تحليل التحولات التي طرأت على أوضاع الطفولة في اليمن خلال فترة النزاع، من خلال استعراض الإطارين القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الأطفال قبل وبعد عام 2014، وتوثيق أنماط الانتهاكات المرتكبة بحقهم، مع استجلاء التباينات الجغرافية والمؤسسية في ممارسات الأطراف المختلفة، وتقييم الاستجابات المحلية والدولية، وقياس مدى فعاليتها في حماية الأطفال، بما يدعم مسارات العدالة الانتقالية من منظور يُنصف الأطفال كضحايا، ويُمكّنهم في الوقت ذاته كفاعلين في بناء السلام، كما تحاول سد الفجوة المعرفية القائمة، عبر تقديم خارطة طريق عملية لإدماج قضايا الطفولة ضمن السياسات العامة، والتشريعات الوطنية، وآليات الإنصاف المجتمعي في سياق ما بعد النزاع.

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة منهجية متعددة الأدوات هدفت إلى تقديم تحليل معمّق لواقع الطفولة في سياق النزاع اليمني، وتوفير قاعدة معرفية موثوقة تدعم صياغة توصيات قائمة على الأدلة، بما يساعد صانعي القرار في بناء مسار عدالة انتقالية فعّال يراعي خصوصية الأطفال واحتياجاتهم. شملت المنهجية تحليلًا قانونياً للتشريعات الوطنية والدولية ذات الصلة، ومراجعة لمخرجات مؤتمر الحوار الوطني وتقارير المنظمات المعنية، فضلًا عن دراسة مقارنة مختصرة لتجارب دولية دمجت حقوق الأطفال ضمن مسارات العدالة الانتقالية، بهدف استخلاص دروس قابلة للتكييف مع السياق اليمني. كما تضمنت استخدام أدوات ميدانية، شملت استبيانات وُجّهت لثلاث فئات رئيسية: الأفراد من ضحايا وخبراء ومتخصصين (77 استبانة)، والمؤسسات العاملة في مجال حقوق الطفل (13 استبانة)، إضافة إلى ممثلي الأحزاب والمكونات السياسية (14 استبانة). وقد تنوعت موضوعات الاستبيانات بين المعرفة القانونية، وأنماط الانتهاكات، والتداعيات على الأطفال، وبرامج الدعم والحماية، والرؤى السياسية حول العدالة الانتقالية. واعتمدت

جميعها على مزيج من الأسئلة المفتوحة والمغلقة والمقاييس الترتيبية (ليكرت الثلاثي والخماسي)، بما أتاح قاعدة بيانات نوعية وكمية متكاملة للتحليل. ومع ذلك فإن معظم المشاركين في الدارسة ينتمون إلى محافظة تعز ومناطق خاضعة لسيطرة الحكومة، بينما تعذّر الوصول بعض المناطق بسبب القيود الأمنية والانقسام الجغرافي وهو ما يحدّ من إمكانية تعميم النتائج على جميع أنحاء اليمن، ويجعل من الأنسب التعامل مع المخرجات كمؤشر تحليلي يوفّر أساساً لرصد الاتجاهات العامة وتحديد أولويات حماية الأطفال ضمن مسار العدالة الانتقالية.

خصائص العينة:

(أ) الأفراد

تميزت العينة بتنوع ديموغرافي يعكس التباين السكاني والاجتماعي للمشاركين. وبلغ عدد المشاركين من الأفراد (77) شخصاً، شكّلت الفئة العمرية (26–35 عاماً) النسبة الأكبر (36.4%)، تلتها الفئة العمرية (36–45 عاماً) بنسبة (33.8%)، وهو ما يشير إلى هيمنة فئة البالغين في سن العمل القادرة على التعبير الموضوعي.

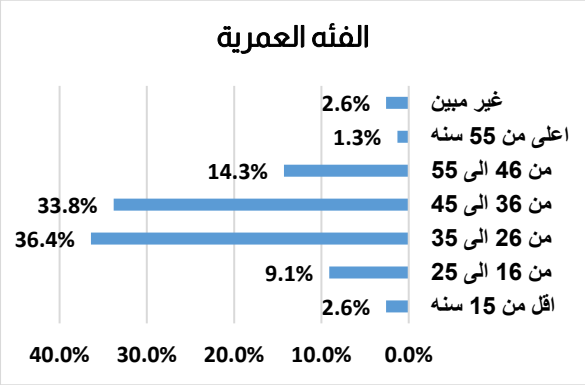

أما من حيث النوع الاجتماعي، فقد بلغت نسبة الذكور (61.0%) مقابل (39.0%) من الإناث، بما يعكس تمثيلًا مقبولًا للنساء ضمن العينة.

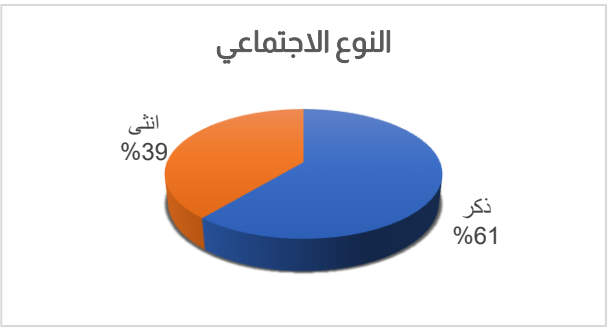

جغرافياً، تركزت المشاركة في محافظة تعز (67.5%)، تلتها عدن (13.0%)، مع تمثيل محدود لمأرب (6.5%)، الضالع (5.2%)، صنعاء (3.9%)، وإب (1.3%)، في حين لم يحدد اثنان من المشاركين محافظاتهم، وهو ما قد يقيّد تعميم النتائج.

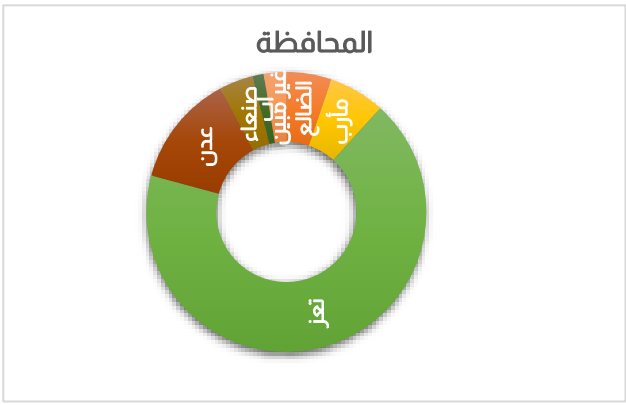

كما يقيم غالبية المشاركين في مناطق خاضعة للحكومة المعترف بها دولياً (85.7%)، مقابل (7.8%) في مناطق خاضعة لجماعة أنصار الله (الحوثيين)، و(6.5%) في مناطق تسيطر عليها أطراف أخرى، مما يعكس ضعف مشاركة سكان مناطق النزاع المباشر نتيجة صعوبة الوصول أو التخوف من التبعات الأمنية .

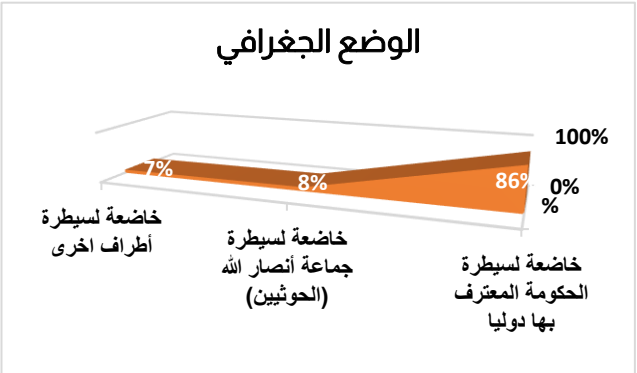

على مستوى ظروف الإقامة، يعيش معظم المشاركين مع أسرهم (61.0%)، فيما يقيم (33.8%) في مساكن مؤقتة أو مستأجرة، و(3.9%) في مخيمات نزوح، و(1.3%) ضمن فئة "أخرى".

كما تبين أن (28.6%) من المشاركين نازحون داخلياً، و(23.4%) تأثروا بشكل مباشر بالنزاع، سواء بفقدان المنزل أو أحد أفراد الأسرة أو بالإصابة، ما يعزز مصداقية آرائهم حول واقع الطفولة أثناء النزاع.

تكشف نتائج العينة عن تباين ملحوظ في طبيعة البيئات المحلية التي يعيش فيها الأطفال، وهو تباين يُلقي بظلاله على واقع الطفولة وانتهاكات حقوقها، فمن حيث النمط السكني، تشير البيانات إلى أن ما يقرب من ثلثي المشاركين (59.7%) ينتمون إلى مجتمعات حضرية، مقابل (18.2%) في الريف و(6.5%) في مخيمات النازحين، في حين اختار (15.6%) فئة "أخرى". هذه النسبة المرتفعة في البيئات الحضرية قد تعكس من جهة سهولة وصول الباحثين إلى هذه الفئات، لكنها من جهة أخرى تُظهر تركز الأطفال في بيئات مكتظة سكانياً، غالباً ما تتسم بضغط شديد على الخدمات الأساسية وفرص الحماية.

على الصعيد الاجتماعي والمعيشي، وصف نحو نصف المشاركين (45.5%) مجتمعاتهم بأنها تعاني من الفقر وغياب الخدمات الأساسية، فيما أشار (23.4%) إلى الانقسام والتوتر، مقابل (7.8%) فقط رأوا مجتمعات متماسكة. هذه المؤشرات تكشف عن بيئات هشة تتسم بضعف شبكات التضامن، ما يزيد من مخاطر تعرض الأطفال للحرمان، التسرب التعليمي، العنف، أو التجنيد. كما أن امتناع ربع المشاركين تقريباً عن الإجابة قد يشير إلى أوضاع حساسة أو غير مصنفة.

وبصورة عامة، يوضح التحليل أن الفقر وضعف البنية الاجتماعية يمثلان أبرز التحديات أمام حماية الأطفال، فيما يعكس تراجع التماسك الاجتماعي خطورة مضاعفة لانهيار منظومات الحماية التقليدية، الأمر الذي يهدد الاستقرار النفسي والاجتماعي للأطفال ويجعلهم أكثر عرضة للانتهاكات.

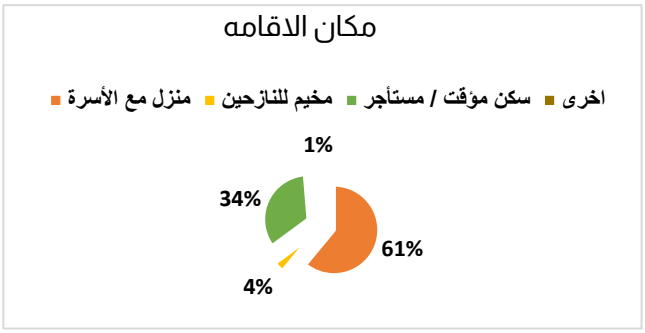

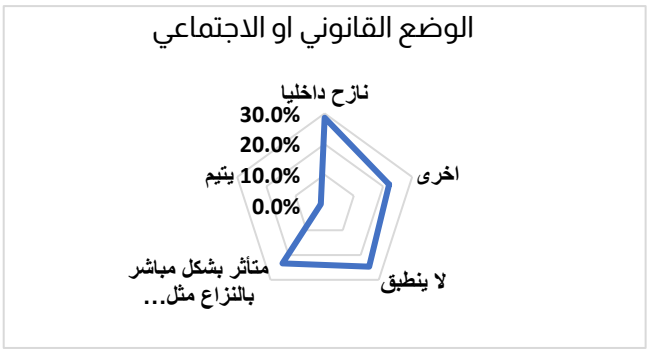

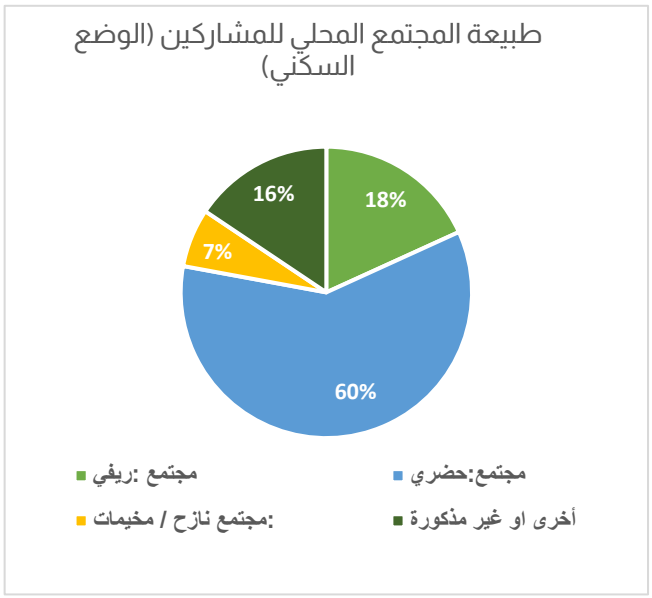

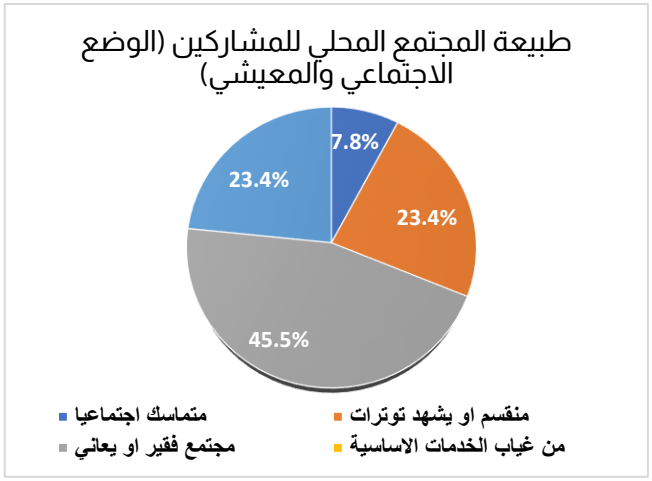

كذلك يُظهر التوزيع النوعي للمشاركين في الدراسة تنوعاً واضحاً في طبيعة علاقتهم بموضوع حقوق الطفل، بما يعكس تقاطعات بين التجربة الشخصية والمعرفة المهنية والاهتمام المدني؛ إذ شكّل أفراد المجتمع المحلي[6] (35.1%) النسبة الأكبر، تلتهم فئة النشطاء والحقوقيين (31.2%)، ثم الخبراء المتخصصون في قضايا الطفولة أو العدالة الانتقالية (19.5%). وسُجّل تمثيل للضحايا المباشرين من الأطفال (5.2%) وأسرهم (3.9%)، وأولياء الأمور ومقدمي الرعاية (2.6%)، إضافة إلى (2.6%) من فئات غير مصنفة.

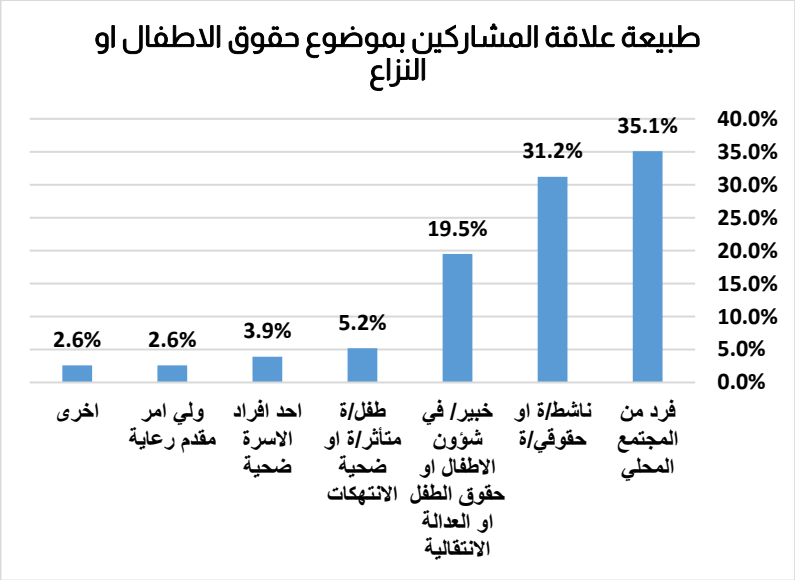

أما من حيث التخصص المهني، فقد برز مجال حقوق الإنسان بنسبة (48.1%)، يليه الشؤون الإنسانية والإغاثية (15.6%)، ثم القانون والعدالة (13.0%)، والتعليم (10.4%)، والصحة النفسية أو الاجتماعية (9.1%)، مع (3.9%) في مجالات أخرى، ما يمنح الدراسة تنوعاً تخصصياً يدعم شمولية التحليل.

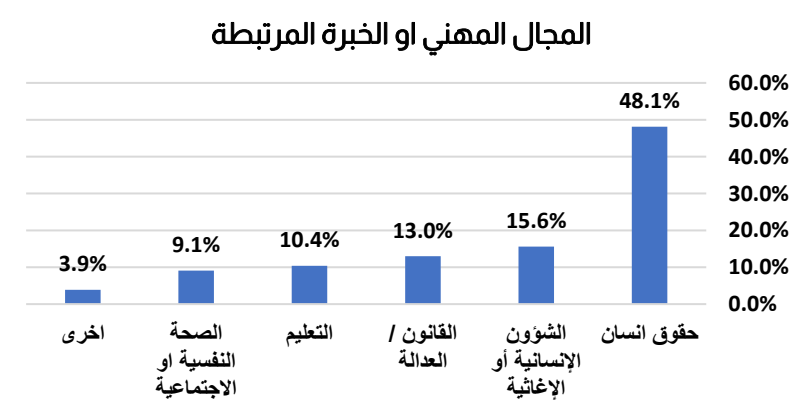

(ب) المؤسسات

شارك في الدراسة (13) مؤسسة، توزعت على النحو التالي: (7) منظمات غير حكومية محلية (53.8%)، ما يعكس دورها الحيوي في الاستجابة الميدانية، و(5) مؤسسات حكومية (38.5%) بما يشير إلى انخراط رسمي معتبر.

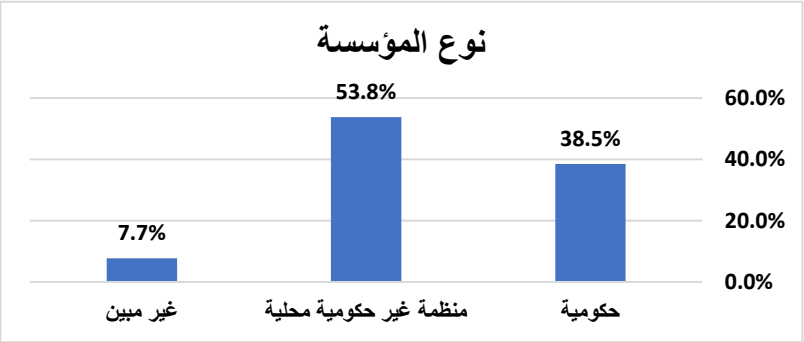

أما من حيث التوزيع الجغرافي، فقد جاءت تعز في المقدمة بـ(4) مؤسسات (30.8%)، تليها جهات تعمل على مستوى الجمهورية بـ(3) مؤسسات (23.1%)، فيما توزعت (5) مؤسسات أخرى بالتساوي (7.7% لكل منها) على محافظات: المحويت، وحضرموت، ولحج، والبيضاء، وعدن، والمناطق المحررة، بما يعكس تنوعاً مكانياً يثري النتائج.

[6] يُقصد بهم المشاركون الذين يمثلون البيئة الاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الأطفال، والذين غالباً ما يكونون الأقرب لملاحظة الانتهاكات أو التغيرات التي تمس حقوق الطفولة.

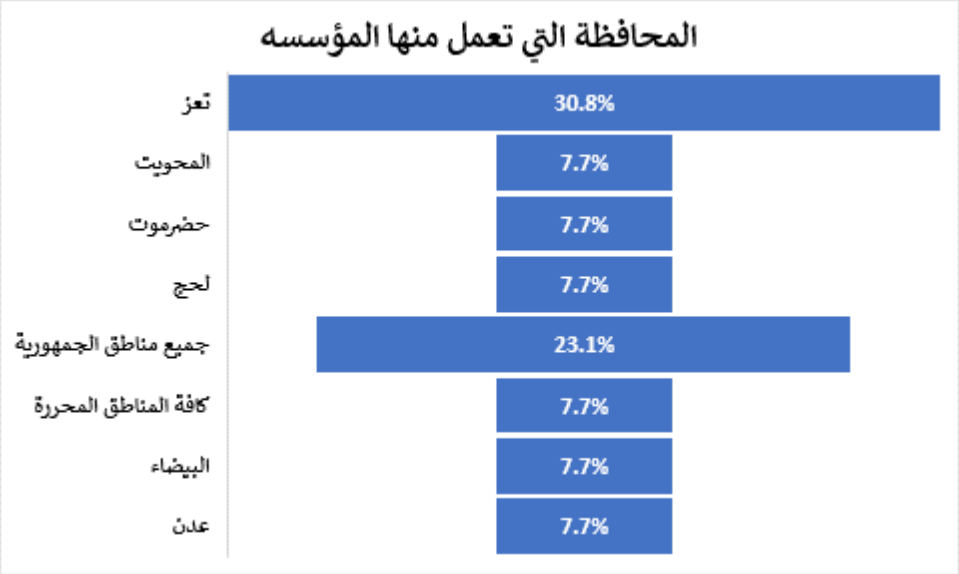

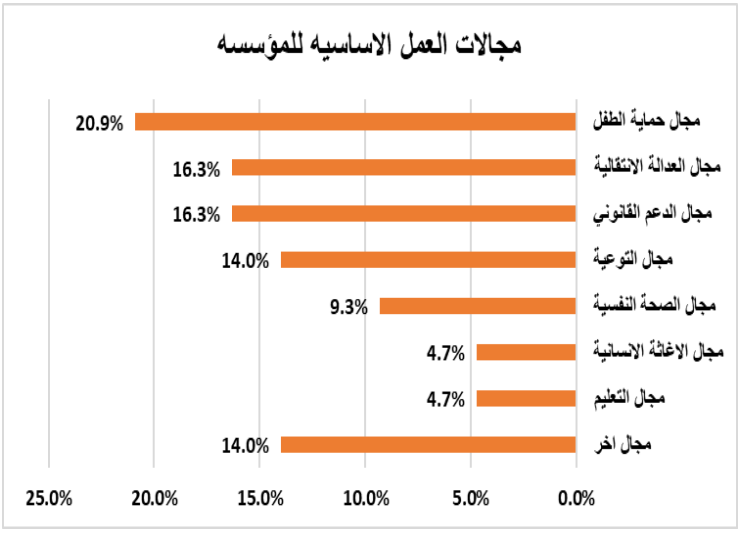

فيما تنوعت من حيث مجالات تدخل المؤسسات، إذ تصدّر مجال حماية الطفل القائمة بنسبة 20.9%، تلاه الدعم القانوني والعدالة الانتقالية بنسبة متساوية بلغت 16.3%لكل منهما، في مؤشر على تنامي الوعي بأهمية المساءلة القانونية وتمكين الضحايا. كما جاء مجال التوعية في مرتبة متقدمة بنسبة 14.0%، يليه الصحة النفسية بنسبة 9.3%. في المقابل، سجلت نسب التعليم والإغاثة الإنسانية نسبة متدنية بلغت 4.7%لكل منهما، ربما نتيجة لتخصص بعض المؤسسات أو توزيع الأدوار بين الفاعلين. كما ظهرت مجالات أخرى بنسبة 14.0%، شملت تدخلات غير نمطية تتطلب مزيداً من التحليل النوعي لفهم طبيعتها وأثرها.

(ج) الأحزاب والمكونات السياسية

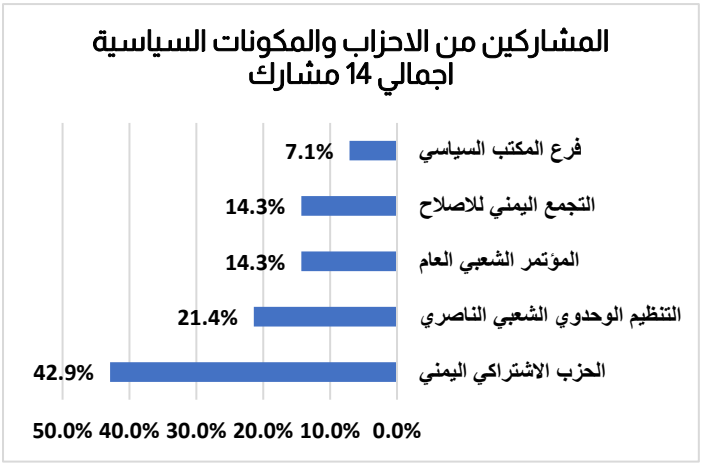

استهدفت الدراسة بعضا من ممثلي الأحزاب والمكونات السياسية بإجمالي 14 مشاركاً أظهرت البيانات أن الحزب الاشتراكي اليمني تصدر العينة بنسبة (42.9%)، ما يعكس دوره الفاعل في قضايا العدالة الانتقالية وحقوق الأطفال. جاء التنظيم الوحدوي الشعبي الناصري ثانياً بنسبة (21.4%)، فيما توزعت النسبة المتبقية بين المؤتمر الشعبي العام والتجمع اليمني للإصلاح (14.3% لكل منهما)، بينما سجّل فرع المكتب السياسي أدنى تمثيل (7.1%)، ما يشير إلى ضعف التفاعل المؤسسي لهذا المكون مع ملفات العدالة الانتقالية. ويُلاحظ ضعف أو غياب تمثيل بقية الأحزاب

والمكونات السياسية، ويُعزى ذلك إلى حساسية الموضوع، وضعف البنية التنظيمية أو غياب الدوائر المختصة، إضافة إلى القيود الأمنية وصعوبة الوصول، وانشغال بعض القوى بأولويات أخرى، ما يبرز الحاجة إلى تعزيز مشاركة جميع المكونات لضمان شمولية التمثيل والتوافق الوطني.

الصعوبات التي واجهت الدراسة:

واجه إعداد الدراسة صعوبات أبرزها محدودية الشفافية وغياب قواعد بيانات محدثة، وتضارب الروايات وضعف إعطاء أولوية لحماية الأطفال، إضافة إلى القيود الأمنية والانقسام الجغرافي الذي أعاق الوصول الى مناطق سيطرة الحوثيين أو مناطق التماس وجمع بيانات موسعة. كما صعّب ضعف الوعي وإحجام الضحايا والشهود عن المشاركة الحصول على عينات تمثيلية، ما استدعى تكييف أدوات البحث للسياق الثقافي والنفسي، في ظل غياب بيئة قانونية مستقرة وتضارب المواقف السياسية.

الفصل الأول :الإطار القانوني والمؤسسي لحماية حقوق الأطفال في اليمن

يمثّل الإطار القانوني والمؤسسي لحقوق الأطفال في اليمن حجر الزاوية في بناء منظومة حماية فعّالة، غير أن الواقع أثبت وجود فجوات كبيرة بين النصوص التشريعية والتطبيق العملي، خاصة في ظل النزاع المسلح والانقسام المؤسسي. ورغم انضمام اليمن إلى اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية، ووجود قوانين وطنية كقانون حقوق الطفل رقم (45) لسنة2002 وقانون رعاية الأحداث رقم (24) لسنة 1992وتعديلاته[7]، إلا أن غياب التحديثات التشريعية، وضعف آليات الإنفاذ، وتعدد السلطات، قد أفرغ هذه المنظومة من فعاليتها.

أولًا: قضايا الأطفال في مخرجات مؤتمر الحوار الوطني

مثل مؤتمر الحوار الوطني الشامل(2014–2013) [8] محطة تاريخية لإعادة بناء الدولة وصياغة عقد اجتماعي جديد، تميّز بشمول نسبي في التمثيل، السياسي والمجتمعي، بما في ذلك النساء والشباب، وقد تناول المؤتمر قضايا محورية من خلال فرق عمل متخصصة، من أبرزها فريق القضايا ذات البعد الوطني والمصالحة والعدالة الانتقالية، حيث أُدرجت حقوق الفئات الهشّة – وفي مقدمتها الأطفال – ضمن الأطر النقاشية، باعتبارها جزءًا من مقاربة شاملة لإرساء السلام العادل والمستدام.

ورغم غياب محور مستقل لحقوق الطفل، فقد أُدرجت قضايا الطفولة في عدة محاور، منها: الحقوق والحريات، التنمية، والعدالة الانتقالية. وأسفر ذلك عن جملة التزامات أساسية، شملت حظر تجنيد الأطفال[9]، وضمان التعليم والرعاية الاجتماعية، وتوفير الحماية في أوقات النزاع والكوارث.

كما شددت المخرجات على ضرورة مواءمة التشريعات الوطنية مع المواثيق الدولية[10]، وتعزيز آليات الدعم النفسي والاجتماعي وإنشاء مراكز للتأهيل والدعم النفسي والاجتماعي للأطفال المتضررين[11]، وإطلاق برامج للرعاية والحماية، خصوصاً لمن فقدوا معيلهم بسبب النزاع[12]، كما طُرحت مقاربات متقدمة في سياق العدالة الانتقالية، أكدت على كشف الحقيقة مع مراعاة خصوصية الانتهاكات التي تطال الأطفال[13] وضرورة جبر الضرر ورد الاعتبار وإعادة الإدماج[14]، باعتبارهم ضحايا لا جناة[15].

---

[7] وقّع اليمن على اتفاقية حقوق الطفل عام 1990، ثم صادق عليها في عام 1991. أما البروتوكول الاختياري المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة فقد انضم إليه عام 2007، في حين تم الانضمام إلى البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية عام 2004.
Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR). *Human Rights Indicators: Database on Ratification Status of International Human Rights Treaties*. United Nations, https://indicators.ohchr.org/. Accessed 1 Sept. 2025

[8] نصّت المبادرة الخليجية وآليتها التنفيذية (نوفمبر 2011) على عقد مؤتمر حوار وطني شامل، يضم جميع القوى السياسية والاجتماعية، لمعالجة القضايا الجوهرية وصياغة رؤية لبناء الدولة اليمنية الجديدة، وقد انعقد المؤتمر فعلياً في 18مارس 2013، واختُتم في 25يناير 2014، بمشاركة 565 عضواً من مختلف الأطراف، بما فيهم النساء والشباب.

[9] عبّرت مخرجات الحوار الوطني من خلال فرق مختلفة عن إجماع واضح على تجريم تجنيد الأطفال، ومنع استغلالهم، وتأمين حمايتهم أثناء النزاع، وهو ما جاء صراحة في قرارات وموجهات صادرة عن:
فريق قضايا ذات بُعد وطني والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، القرار رقم 106، الجلسة العامة الثالثة، ص 74.
فريق أساس بناء الجيش والأمن ودورهما، الموجهات القانونية، البند رقم 19، الجلسة العامة الختامية، ص 135.
فريق الحقوق والحريات، الموجهات الدستورية والقانونية – حقوق الطفل، القراران 176 و177، الجلسة العامة الختامية، ص 210.
فريق التنمية المستدامة – التنمية الصحية، البند رقم 39، الجلسة العامة الختامية، ص 257

[10] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، قراري رقم 61 و62، فريق قضايا ذات بُعد وطني والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، المقدّمة للجلسة العامة الثالثة، ص 68.

[11] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، قرار رقم 12، فريق قضية صعدة، المقدّم للجلسة العامة الثالثة لإقراره وتبنّيه من قبل المؤتمر، ص 50.

[12] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، قرار رقم 39، فريق قضية صعدة، المقدّم للجلسة العامة الثالثة لإقراره وتبنّيه من قبل المؤتمر، ص 52.

[13] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، تعريف "الكشف عن الحقيقة"، ضمن مفاهيم العدالة الانتقالية، كما أقرّها فريق قضايا ذات بُعد وطني والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، القرار رقم 2، ص 61.

[14] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، فريق قضايا ذات بُعد وطني والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، القرار رقم 86، الجلسة العامة الثالثة، ص 71.

[15] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، فريق قضايا ذات بُعد وطني والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، القراران 76 و77، الجلسة العامة الثالثة، ص 70.
تضمنت التوصيتان الدعوة إلى إيجاد سبل إنصاف فعالة للأطفال المرتبطين بجماعات مسلحة واعتبارهم ضحايا لا جناة، مع معاملتهم وفق المعايير الدولية، ووضع سياسات لحماية الأطفال ضحايا الجرائم، مع الاسترشاد بمبدأ المصلحة الفضلى.
وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، فريق قضايا ذات بُعد وطني والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية، القرار رقم 120، الجلسة العامة الثالثة، ص 75.

وعلى المستوى الوقائي، شددت التوصيات على تجريم العنف ضد الأطفال[16]، ومكافحة تهريبهم واستغلالهم[17]، وحماية البيئة التعليمية والإعلامية من مظاهر التحريض على العنف[18]، كما أوصت بتعزيز ثقافتهم وهويتهم، عبر إنشاء مؤسسات ومجالس تُعنى بالطفولة[19]، بما يرسّخ المصلحة الفضلى للطفل[20].

غير أن هذه المخرجات لم تُفعَّل كما كان مأمولًا، بفعل الانهيار السياسي والأمني بعد 2014، ما أسفر عن فجوة بين الخطاب السياسي الطموح والواقع المتعثر، مما تبرز معه الحاجة اليوم لاستئناف البناء على مخرجات الحوار الوطني كنقطة انطلاق لتفعيل مسار قانوني ومؤسسي يُعيد قضايا الأطفال إلى صلب العدالة الانتقالية.

ثانياً: الوضع التشريعي بعد اندلاع النزاع في 2014

أ- الشلل التشريعي

منذ سيطرة جماعة الحوثي على العاصمة صنعاء أواخر العام 2014، واصلت الكتلة البرلمانية الخاضعة لسلطتها، بالإضافة إلى الأحزاب المتحالفة معها آنذاك، عقد جلسات في مجلس النواب بصنعاء، رغم غياب النصاب القانوني وعدم الاعتراف الدولي بشرعية هذه الاجتماعات، وسعت الجماعة إلى تكريس سلطتها التشريعية عبر إجراءات من بينها تنظيم انتخابات تكميلية في أبريل 2021 لملء بعض المقاعد الشاغرة، اقتصرت على الدوائر الواقعة ضمن مناطق سيطرتها[21].

في المقابل، شهد مجلس النواب المنضوي في إطار الشرعية المعترف بها دولياً حالة من الجمود، إذ توقفت جلساته لسنوات، ولم يعقد سوى دورتين استثنائيتين محدودتين؛ الأولى في سيئون عام 2019، والثانية في عدن عام 2022[22]، وقد أدى هذا التعطّل المزمن لأعمال المجلس إلى شلل فعلي في العملية التشريعية والرقابية، ما أعاق تطوير القوانين وتحديثها وفي مقدمتها مشروع تعديل قانون حقوق الطفل الذي قدم الى المجلس قبل أحداث 2014، ونتيجة لذلك ظل القانون الحالي عاجزاً عن مواكبة التطورات اللاحقة وإدماج المعايير الدولية المستجدة، مثل البروتوكولات الاختيارية للاتفاقية، في وقت تزداد فيه الحاجة إلى حماية أكثر شمولًا للأطفال، وهو ما أتاح لسلطات الأمر الواقع فرض منظومة بديلة، وزاد من هشاشة البنية التشريعية، وأنتج آثاراً سلبية عميقة على حماية الحقوق، ولا سيما حقوق الأطفال.

وترتبط هذه المعطيات النظرية بشكل مباشر مع نتائج الاستبيان الميداني الذي عكس تصور المشاركين حول كفاية الإطار القانوني اليمني لحماية الأطفال، حيث أفاد غالبية المشاركين أن القوانين "ضعيفة جداً" بنسبة (40.0%)، تليها فئة "ضعيفة" بنسبة (33.3%)، ما يعني أن ما يزيد عن ثلثي المشاركين (73.3%) يرون أن الإطار القانوني لا يلبي الحد الأدنى من الحماية الكافية للأطفال. بينما يرى (21.7%) فقط أنها "كافية إلى حد ما"، وانخفضت نسبة من قيّموا

[16] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، فريق استقلالية الهيئات ذات الخصوصية، الهيئة الوطنية العليا للأمومة والطفولة، التوصية رقم 1، الجلسة العامة الختامية، ص 174.
[17] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، فريق الحكم الرشيد، الموجهات الدستورية والقانونية المقدمة للجلسة العامة الختامية، البند رقم 15، ص 111.
[18] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، فريق استقلالية الهيئات ذات الخصوصية، السلاح – توصيات، التوصية رقم 1، الجلسة العامة الختامية، ص 179.
[19] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، فصل الضمانات الدستورية لحماية الحقوق والحريات، البند رقم 210، الجلسة العامة الختامية، ص 212.
[20] وثيقة مؤتمر الحوار الوطني الشامل، فريق التنمية المستدامة – التنمية الصحية، البند رقم 39، الجلسة العامة الختامية، ص 257.
[21] تستمر الكتلة الخاضعة لسيطرة الحوثيين في عقد جلساتها في صنعاء، رغم غياب النصاب القانوني المطلوب لعقد الجلسات دستورياً، وعدم الاعتراف الدولي بشرعية هذه الاجتماعات، وفي محاولة لتكريس حضورها البرلماني، أعلنت اللجنة العليا للانتخابات والاستفتاء الخاضعة لسيطرة الحوثيين في أبريل/نيسان 2021 عن إجراء انتخابات تكميلية لملء مقاعد النواب المتوفين، حيث تم الإعلان عن فوز 24 مرشحاً في الدوائر الواقعة ضمن مناطق سيطرة الجماعة، وأدى الفائزون اليمين الدستورية في 17 من الشهر ذاته. في المقابل، بقيت أربعة مقاعد شاغرة تعود لدوائر انتخابية تقع ضمن مناطق سيطرة القوات المناهضة للحوثيين، ما يعكس الطبيعة الجزئية والمثيرة للجدل لهذا الإجراء.
[22] عقدت جلسات محدودة خارج العاصمة، أبرزها الدورة البرلمانية المنعقدة في مدينة سيئون بمحافظة حضرموت خلال الفترة من 13 إلى 16 أبريل/نيسان 2019، والتي اقتصر نتاجها الرسمي على التصديق على ميزانية الحكومة وانتخاب هيئة رئاسة للبرلمان، كما عقدت دورة أخرى لاحقة في عدن عام 2022 تزامنت مع أداء رئيس وأعضاء مجلس القيادة الرئاسي اليمين الدستورية وإقرار برنامج الحكومة.

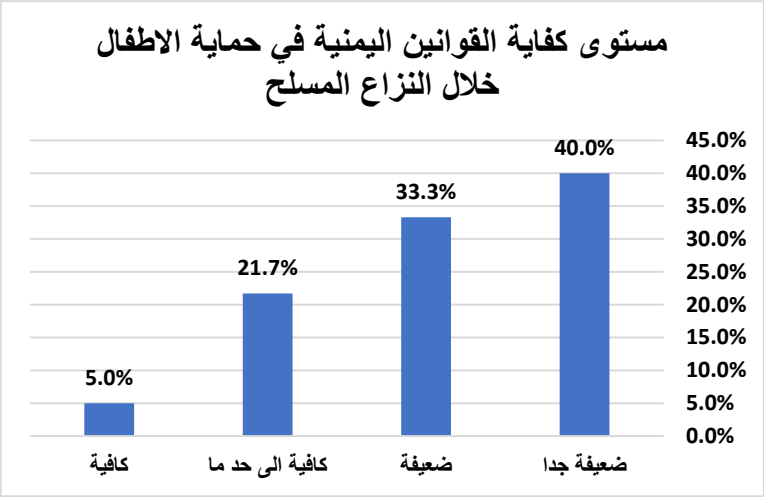

القوانين بأنها "كافية" إلى (5.0%)، مع انعدام كلي لمن اعتبروها "كافية جداً"، أما مؤسسات المجتمع المدني، فقد أجمع ممثلوها (100%) على أن الإطار القانوني غير كافٍ، واعتبر 77% منهم أنه غير فعّال، مقابل 23% فقط وصفوه بالفعّال.

ما يكشف فجوة مزدوجة على مستوى النصوص والتطبيق، وتؤكد الحاجة إلى إصلاح تشريعي ومعياري عاجل، كجزء من مسار عدالة انتقالية يضع حماية الأطفال في صلب أولوياته.

ب- الخطوات التي اتخذتها الحكومة في ظل الشلل التشريعي

في ظل الشلل التشريعي الناجم عن النزاع، لجأت الحكومة اليمنية المعترف بها دولياً إلى تبني بدائل تنفيذية بالتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، عبر إصدار قرارات وسياسات طارئة تهدف إلى تخفيف آثار النزاع على الفئات الهشة، وخصوصاً الأطفال. شملت هذه التدابير برامج إغاثية وتعميمات وزارية في مجالات التعليم والحماية، لكنها غالباً ما افتقرت إلى آليات تنفيذ واضحة، كما واجهت تحديات أمنية ولوجستية حالت دون تعميمها على كافة أنحاء البلاد. من أبرز هذه الخطوات:

1. وقّعت الحكومة اليمنية في مايو 2014 خطة عمل مع الأمم المتحدة لإنهاء تجنيد الأطفال دون سن 18 عاماً في صفوف القوات الحكومية، تضمنت التزاماً بإطلاق سراح الأطفال المرتبطين بالقوات، وإعادة دمجهم مجتمعياً، ومنع تجنيد المزيد، من خلال مواءمة التشريعات مع المعايير الدولية، وإصدار أوامر تحظر استخدام الأطفال، والتحقيق في الانتهاكات ومحاسبة المسؤولين عنها، مع تسهيل وصول الأمم المتحدة لرصد التنفيذ والامتثال[23].

2. المصادقة على إعلان المدارس الآمنة لمنع استخدام المؤسسات التعليمية لأغراض عسكرية وحمايتها من آثار النزاع في عام 2017 [24].

3. توقيع خارطة الطريق والبروتوكول الخاص بتسليم الأطفال في النزاع المسلح في عام 2018[25].

4. إصدار تعميم عسكري يُلزم القوات المسلحة بالامتثال للقوانين الوطنية والمواثيق الدولية التي تُجرّم تجنيد الأطفال في مارس 2018 [26]

5. تدشين لجنة فنية مشتركة لمنع تجنيد الأطفال[27].

---

[23] United Nations Children's Fund (UNICEF). "Children, Not Soldiers: Yemen." UNICEF, 14 May 2014, https://www.unicef.org/mena/press-releases/children-not-soldiers-yemen. Accessed 2 June 2025.

[24] United States Department of Labor. "2020 Findings on the Worst Forms of Child Labor: Yemen." U.S. Department of Labor, 2021, https://www.dol.gov/sites/dolgov/files/ILAB/child_labor_reports/tda2020/yemen.pdf.

[25] يمن شباب نت، التوقيع على اتفاقية خارطة طريق لمنع تجنيد الأطفال بين الحكومة واليونيسيف، عدن، 18 ديسمبر 2018، https://yemen-shabab.com/news/42500. 202، تم الاطلاع عليه في 1سبتمبر 2025

[26] شدد التعميم على ضرورة تسليم الأطفال الذين يتم القبض عليهم أثناء العمليات العسكرية إلى الجهات المدنية المعنية بحمايتهم، لتأهيلهم وإعادة إدماجهم في المجتمع، وذلك بالتعاون مع مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية .

[27] "وزير حقوق الإنسان يدشن أعمال اللجنة الوطنية للتحقيق في الانتهاكات الإنسانية 26 ".سبتمبر نت 6 ,تشرين الثاني 2018 , https://www.26sepnews.net/2018/11/06/وزير-حقوق-الانسان-يدشن-اعمال-اللجنة-ال./

6. توقيع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل اتفاقية مع اليونيسف لإطلاق خطة الحماية الاجتماعية للطفل والسياسات الاجتماعية للفترة 2025–2026 في فبراير 2025[28].

7. تنفيذ حملات توعية وتدريب للقضاة وأرباب العمل حول أضرار عمالة الأطفال وتجنيدهم[29]، وإنشاء نقاط اتصال عسكرية وزيارات ميدانية لوحدات الجيش[30].

8. في مجال التعليم أقدمت الحكومة الشرعية على خطوات وقائية، منها الانضمام إلى إعلان المدارس الآمنة لحماية التعليم من الاعتداءات، وتشكيل لجنة خاصة في وزارة التربية لهذا الغرض[31].

ت- تقييم كفاية التدخلات والنتائج

رغم تبنّي الحكومة الشرعية إجراءات لحماية الأطفال، ظل أثرها محدوداً بفعل استمرار النزاع وضعف آليات التنفيذ، ويُعد حذف اسم القوات المسلحة اليمنية من ملحق تقرير الأمين العام للأمم المتحدة لعام 2021 إنجازاً سياسياً يعكس التزاماً بوقف تجنيد الأطفال،[32]، كما أسهمت بعض التدابير في إعادة مئات المجنّدين الصغار إلى أسرهم.

إلا أن هذه الجهود لم تُترجم إلى حماية فعلية على الأرض، حيث تُظهر التقارير الحقوقية استمرار الانتهاكات بوتيرة مرتفعة، بما في ذلك تجنيد أكثر من 4,000 طفل من قِبل مختلف أطراف النزاع، ومقتل أو إصابة أكثر من 11,000 طفل منذ 2015[33]، ففي عام 2023 فقط، وثقت منظمات حقوقية نحو 250 حالة انتهاك جسيم، في حين أحصت الأمم المتحدة 809 انتهاكات طالت 666 طفلًا[34].

ورغم الحظر القانوني، تواصل بعض القوات الحكومية تجنيد الأطفال وفق وزارة العمل الأمريكية، في ظل غياب آليات إنفاذ فعالة وسياسات شاملة لمعالجة التمييز وحماية بيئة العمل، وفي المناطق الخارجة عن سيطرة الحكومة، تستمر جماعات مسلحة، أبرزها الحوثيون، في تجنيد الأطفال ضمن معسكرات صيفية[35]، ويعكس تقرير وزارة العمل الأمريكية (2020) محدودية السيطرة التشغيلية للحكومة على مؤسساتها، وعدم تطبيق لوائح مكافحة عمل

---

[28] "وزارة الشؤون الاجتماعية واليونيسيف توقّعان خطتي حماية الطفل والسياسات الاجتماعية ".قناة اليمن الفضائية, 18 Feb. 2025, https://yementv.tv/2025/02/18/%d9%88%d8%b2%d8%a7%d8%b1%d8%a9-%d8%a7%d9%84%d8%b4%d8%a4%d9%88%d9%86-%d8%a7%d9%84%d8%a7%d8%ac%d8%aa%d9%85%d8%a7%d8%b9%d9%8a%d8%a9-%d9%88%d8%a7%d9%84%d9%8a%d9%88%d9%86%d9%8a%d8%b3%d9%8a%d9%81-%d8%aa.html.

[29] United States Department of Labor. "2020 Findings on the Worst Forms of Child Labor: Yemen." U.S. Department of Labor, 2021, https://www.dol.gov/sites/dolgov/files/ILAB/child_labor_reports/tda2020/yemen.pdf.

[30] تم إنشاء هذه النقاط بناءً على تعليمات وزير الدفاع اليمني، الفريق الركن محسن محمد الداعري، رقم 157 لعام 2022، والتي تهدف إلى مراقبة ومنع عمليات تجنيد الأطفال في صفوف القوات المسلحة .تشمل مهام هذه النقاط التأكد من صحة إجراءات التجنيد والوثائق المقدمة لطالبي التجنيد، وتنفيذ قانون الخدمة العسكرية رقم 67 لعام 1991، الذي يحظر تجنيد من هم دون سن 18 عاماً.
إختتام دورة تدريبية في عدن حول نقاط الاتصال العسكرية." Yemen Now News, 31 Oct. 2024, https://yemennownews.com/article/2764726.

[31] Global Coalition to Protect Education from Attack. "Safeguard Yemen's Future: Protect Education from Attack." Save the Children's Resource Centre, 2019, https://resourcecentre.savethechildren.net/document/safeguard-yemens-future-protect-education-attack.

[32] وزارة الخارجية اليمنية. "الحكومة اليمنية ترحب بتوقيع خارطة الطريق لتنفيذ خطة العمل لإنهاء تجنيد الأطفال ".وزارة الخارجية وشؤون المغتربين 30 ,نيسان 2023، www.mofa-ye.org/Pages/18330. Accessed 31 May 2025.

[33] Human Rights Watch. "World Report 2024: Yemen." ecoi.net, 2024, https://www.ecoi.net/en/document/2103150.html.

[34] أكدت الأبحاث التي أجرتها منظمة مراقبة حقوق الإنسان (Watch4HR) والتحالف اليمني لرصد انتهاكات حقوق الإنسان (YCMHRV) وجود 250 حالة انتهاك جسيم لحقوق الإنسان ضد الأطفال تم توثيقها خلال الفترة من يناير إلى سبتمبر 2023. وشملت الانتهاكات تجنيد الأطفال (85 حالة)؛ والقتل والتشويه (75 حالة)؛ والهجمات على المدارس والمستشفيات (45 حالة)؛ والاختطاف (24 حالة)؛ والعنف الجنسي (14 حالة)؛ وإعاقة الوصول إلى المساعدات الإنسانية (7 حالات). وكان من بين الضحايا نازحون داخلياً ومهمشون (مجموعة عرقية مهمشة في اليمن). وكانت الغالبية العظمى من الضحايا (79٪) من الأولاد. وقد ارتكب الحوثيون معظم الانتهاكات (84٪)، بينما ارتكبت الحكومة اليمنية والمجلس الانتقالي الجنوبي 14٪، وارتكب مسؤولون مجهولون 2٪.
Human Rights Watch. "On International Children Day: Justice for Yemen Children Must Be Included in Peace Talks." Human Rights Watch, 20 Nov. 2023, https://www.hrw.org/news/2023/11/20/international-children-day-justice-yemen-children-must-be-included-peace-talks.

[35] U.S. Department of Labor. 2020 Findings on the Worst Forms of Child Labor: Yemen. Bureau of International Labor Affairs, 2021. https://www.dol.gov/sites/dolgov/files/ILAB/child_labor_reports/tda2020/yemen.pdf.

الأطفال بفاعلية[36]، وتؤكد الأمم المتحدة تصاعد الانتهاكات[37]، داعية الى تكثيف الجهود لتحقيق مستقبل أفضل للأطفال اليمنيين، معتمدة على التزام الحكومة بتنفيذ خطة العمل[38]، ما يبرز الحاجة إلى سياسة وطنية موحّدة، وتنسيق مؤسسي فعال، وإطار قانوني مُحدّث يوفّر حماية شاملة للفئات الأكثر هشاشة.

ثالثاً: الالتزامات الدولية لليمن في مجال حقوق الطفل

صادقت اليمن على اتفاقية حقوق الطفل عام 1991 وانضمت إلى عدة صكوك دولية[39]، وسعت لترجمة التزاماتها إلى خطط وطنية، لكن تنفيذها بقي محدوداً، خاصة منذ اندلاع النزاع عام 2014 الذي عمّق هشاشة البنية المؤسسية وأضعف منظومة الحماية القانونية للأطفال.

أ- الخطط والاستراتيجيات الوطنية لتنفيذ التزامات حقوق الطفل

أطلقت الحكومة اليمنية الاستراتيجية الوطنية للطفولة والشباب (2006–2015)، التي شملت مجالات التعليم، والصحة، والحماية، بالتعاون مع اليونيسف والبنك الدولي[40]، الى جانب خطط قطاعية مثل استراتيجية الصحة الإنجابية، واستراتيجية التغذية[41]، وتطوير التعليم الأساسي[42]، كما أنشئ المجلس الأعلى للأمومة والطفولة كهيئة تنسيقية عليا.

في 2014، وقّعت الحكومة خطة عمل مع الأمم المتحدة لإنهاء تجنيد الأطفال، ضمن حملة "أطفال لا جنود"، تضمنت التزاماً بالتسريح ومنع التجنيد الجديد، مع آلية رصد مشتركة[43]، كما تعاونت مع منظمة العمل الدولية لمكافحة عمالة الأطفال، ومع اليونيسف لتنفيذ برامج لحماية وتأهيل الأطفال المتأثرين بالنزاع.

ب- تقييم تنفيذ الالتزامات ومخرجات خطط العمل

أحرزت اليمن بعض التقدّم التشريعي عقب المصادقة على اتفاقية حقوق الطفل، تجلّى في إصدار قانون حقوق الطفل[44]، وتوفير الحماية اللازمة للحدث أثناء العمل[45]، وتجريم بعض أوجه الاتجار بالبشر في قانوني الجرائم والعقوبات

---

[36] U.S. Department of Labor. Findings on the Worst Forms of Child Labor: Yemen. Bureau of International Labor Affairs, 2020. https://www.dol.gov/sites/dolgov/files/ILAB/child_labor_reports/tda2020/yemen.pdf.

[37] United Nations. Children and Armed Conflict: Report of the Secretary-General. A/78/842–S/2024/384, 3 June 2024, https://www.ecoi.net/en/file/local/2111096/n2409507.pdf. Accessed 2 June 2025.

[38] UNICEF. "Children, Not Soldiers." UNICEF Middle East and North Africa, 14 May 2014, https://www.unicef.org/mena/press-releases/children-not-soldiers-yemen. Accessed 2 June 2025.

[39] اتفاقية حقوق الطفل :(1989) صادقت عليها اليمن عام 1991 دون تحفظات.
البروتوكولان الاختياريان :بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (2007)، وبيع الأطفال والاستغلال الجنسي.(2004)
اتفاقيات العمل الدولية :الاتفاقيتان رقم 138 (الحد الأدنى لسن العمل) و182 (أسوأ أشكال عمل الأطفال)، صودق عليهما في 2000.
اتفاقيات أخرى :اليمن طرف في اتفاقية(1984) CEDAW ، والبروتوكولات الإضافية لاتفاقيات جنيف (1990)، وأيّدت إعلان المدارس الآمنة(2017)

[40] الشحيري، محمد. "الاستراتيجية الوطنية للطفولة والشباب." صحيفة 14 أكتوبر، 17 شباط/فبراير 2006، https://14october.com/News/7SWPUAMJ-1DH3KL5

Republic of Yemen. 2006. National Children and Youth Strategy of the Republic of Yemen: 2006–2015. FAOLEX. https://faolex.fao.org/docs/pdf/yem181092E.pdf.

[41] World Health Organization. 2013. High-level Expert Meeting Report on Maternal and Child Health in Yemen. Cairo: WHO Regional Office for the Eastern Mediterranean. https://applications.emro.who.int/docs/High_Level_Exp_Meet_Rep_2013_EN_14801.pdf.

[42] UNICEF. 2014. Yemen Country Report on Out-of-School Children. Middle East and North Africa Out-of-School Children Initiative. https://www.unicef.org/mena/media/6691/file/Yemen%20Country%20Report%20on%20OOSC_EN.pdf.

[43] U.S. Department of Labor. (2002, June 7). 2001 Findings on the Worst Forms of Child Labor - Yemen. Bureau of International Labor Affairs. https://www.refworld.org/reference/annualreport/usdol/2002/en/62204

[44] رقم 45 لسنة 2002

[45] المواد (48 الى 53) من القرار الجمهوري بالقانون رقم (5) لسنة 1995م بشأن العمل وتعديلاته.

وجرائم الاختطاف والتقطع[46]، إلا أن هذه الخطوات لم تواكبها إصلاحات تشريعية شاملة وظلت غير كافية لمواجهة التحديات المتفاقمة، لا سيما خلال النزاع.

وتُظهر المراجعة التشريعية وجود ثغرات جوهرية، أبرزها وجود نص قانوني يحدد سن الزواج فيما دون الخامسة عشرة، كما أن عدم تجريم تجنيد الأطفال بشكل صريح في القانون الوطني يُعدّ أحد أبرز مواطن القصور، لا سيما في ظل سياق النزاع، ما يُضعف من فعالية الحماية القانونية ويكرّس الإفلات من العقاب.

إلى جانب ذلك، تتسم منظومة القوانين اليمنية بتضارب في النصوص المتعلقة بالمسؤولية الجنائية للأحداث، إذ تختلف التعريفات والمعايير الواردة في قانون الجرائم والعقوبات، وقانون الأحداث، وقانون حقوق الطفل، مما أدى إلى غموض في التطبيق وأضعف من الحماية القانونية المتسقة، وتحديداً لفئة المراهقين بين 15 و18 عاماً[47].

أما فيما يتصل بجرائم الاستغلال الجنسي للأطفال، فإن الإطار التشريعي لا يوفر حماية كافية، حيث لا تُعامل بعض أشكال التغرير أو استغلال قصور الإدراك لدى الأطفال باعتبارها إكراهاً قانونيا يسقط به الحد، خاصة للأطفال دون سن الخامسة عشرة الذين يسهل التأثير عليهم[48].

كما أن العقوبات المقررة لمرتكبي جرائم الاغتصاب بحق الأطفال لا تتناسب مع جسامة الجريمة وآثارها النفسية والاجتماعية على الضحايا، ما يُثير تساؤلات جدية حول مدى انسجام السياسة الجنائية مع التزامات اليمن الدولية، لاسيما في ضوء مبادئ اتفاقية حقوق الطفل التي تُلزم الدول باتخاذ تدابير صارمة لحماية الطفل من جميع أشكال العنف والانتهاك.

على الصعيد المؤسسي، أنشئ المجلس الأعلى للأمومة والطفولة كهيئة وطنية لرسم السياسات، لكنه غاب عملياً عن المشهد خلال السنوات الأخيرة، دون دور فاعل في متابعة أو تنسيق أو قيادة الاستجابة لقضايا الطفولة، لا سيما في ظل تصاعد الانتهاكات.

كما افتقرت خطط حماية الطفولة إلى تمويل فعّال، واعتمدت الاستجابات بشكل شبه كامل على دعم المانحين، دون التأسيس لتمويل حكومي مستدام، مما أضعف قدرة الدولة على حماية حقوق الطفل بشكل منهجي وطويل الأمد.

كما أن مؤشرات التعليم شهدت تراجعاً حاداً، في حين شهدت معدلات التسرب ارتفاعاً حاداً، بفعل الفقر، والزواج المبكر، وعمالة الأطفال، ما فاقم تعرض الأطفال للاستغلال، خصوصاً من قبل أطراف النزاع[49].

ت- الفجوة بين الالتزامات والممارسات

وقّعت الحكومة اليمنية في مايو 2014 خطة عمل مع الأمم المتحدة لإنهاء تجنيد الأطفال، وشرعت في تنفيذ خطوات أولية، لكن العملية توقفت مع سيطرة الحوثيين على العاصمة وتفاقم النزاع أواخر العام ذاته، وفي عام 2018،

---

[46] المادتين (246و 249) من القرار الجمهوري بالقانون رقم (12) لسنة 1994م بشأن الجرائم والعقوبات وتعديلاته والمادة (2) من القـرار الجمهوري بقانون رقم (24) لسنة 1998م بشـأن جرائم اختطاف وتقطع

[47] علي مرشد العرشاني، "المسؤولية الجنائية للأطفال في اليمن بين تضارب النصوص وشبح التطبيق MarocDroit, 20 ."يناير 2025 .
https://www.marocdroit.com/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A4%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%86%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%A3%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%AA%D8%B6%D8%A7%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B5%D9%88%D8%B5-%D9%88%D8%B4%D8%A8%D8%AD_a11660.html.

[48] المرجع السابق.

[49] Save the Children. "Humanitarian Aid in Yemen Slashed by Over 60% in Five Years." *Save the Children*, September 25, 2023. Accessed June 24, 2025. https://www.savethechildren.net/news/humanitarian-aid-yemen-slashed-over-60-five-years

استؤنفت الجهود عبر اجتماعات اللجنة الفنية المشتركة، التي خلصت إلى خارطة طريق تتضمن إجراءات لإيقاف التجنيد وإعادة دمج الأطفال المجندين[50]، كما قدمت اليمن تقارير دورية إلى لجنة حقوق الطفل بالأمم المتحدة، واستجابت جزئياً لتوصياتها، وأطلقت خططاً وطنية للحماية.

رغم ذلك، أظهرت تقارير الأمين العام للأمم المتحدة حول الأطفال والنزاع المسلح فجوة كبيرة بين الالتزامات والممارسات الفعلية؛ إذ أُدرجت أطراف حكومية وغير حكومية ضمن قائمة منتهكي حقوق الأطفال، بسبب تجنيد القُصّر، والهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية[51].

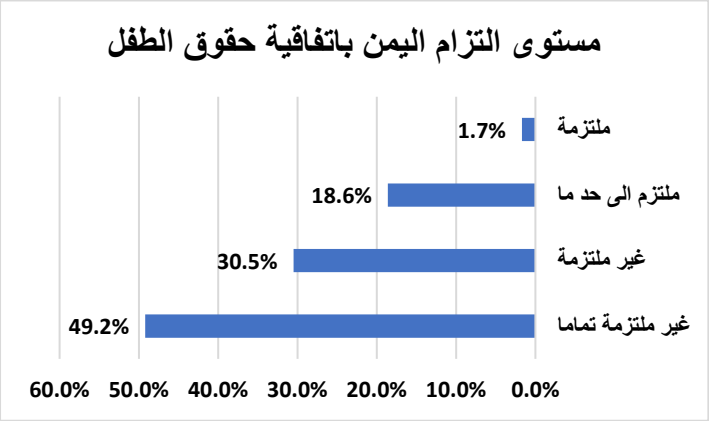

وتنعكس هذه الثغرات بوضوح في الواقع العملي والميداني، كما أظهرت نتائج الاستبيان التي أجريت في إطار هذه الدراسة؛ إذ يرى غالبية أفراد العينة أن اليمن "غير ملتزمة تماماً" باتفاقية حقوق الطفل بنسبة (49.2%)، فيما يرى (30.5%) أنها "غير ملتزمة"، أي أن ما يقارب أربعة من كل خمسة مشاركين (79.7%) لا يلمسون أي التزام فعلي ببنود الاتفاقية. بالمقابل، يرى (18.6%) أن هناك التزاماً "إلى حد ما"، بينما بلغت نسبة من وصفوا الدولة بأنها "ملتزمة" (1.7%) فقط، ولم تُسجَّل أي حالة اعتبرت اليمن "ملتزمة تماماً". هذا النمط من الإجابات يُظهر فقدان الثقة في مدى مواءمة الممارسات الرسمية مع الالتزامات الدولية، ويؤكد الحاجة إلى تعزيز آليات الرقابة والتنفيذ المتعلقة باتفاقية حقوق الطفل في السياق اليمني.

وغالباً ما ترجع هذه الفجوات إلى عوامل بنيوية تتمثل في ضعف الإرادة السياسية، والانقسام السياسي المؤسسي، ضعف الرقابة، غياب التمويل المستدام، وانتشار الفساد، بالإضافة إلى تداعيات النزاع التي أدت إلى انهيار الخدمات الأساسية وهجرة الكفاءات.

لذا تبرز الحاجة الملحّة إلى إصلاح شامل للبنية القانونية والمؤسسية، يدمج الالتزامات الدولية ضمن إطار عدالة انتقالية شاملة، تركز على مساءلة المنتهكين، تعزيز آليات الحماية القانونية، بناء نظام وطني للرصد والاستجابة، وجعل حقوق الأطفال أولوية في السياسات الانتقالية لضمان حماية فعّالة في ظل ظروف النزاع.

ث- التحديات التي أعاقت الوفاء بالالتزامات

تواجه المنظومة التشريعية اليمنية فجوات واضحة في مواءمة معايير حقوق الطفل الدولية؛ فرغم صدور قانون حقوق الطفل(2002) ، وتظل بعض التشريعات الوطنية متعارضة مع المعايير الدولية لحقوق الطفل؛ فـ قانون الأحوال الشخصية ما يزال يحدد سناً أدنى للزواج دون الخامسة عشرة[52]، الأمر الذي يشرعن زواج القاصرات ويهدد حقهن في النمو والحماية، كما يتضمن قانون الجنسية أحكام تمييزية بين الرجل والمرأة في نقل الجنسية للأبناء الذين ولدوا قبل تعديل القانون[53]، بما ينعكس سلباً على حق الطفل في الهوية والانتماء. وإلى جانب ذلك، لا يجرّم قانون

[50] اليمن يفعّل اللجنة المشتركة مع «يونيسيف» لإنهاء تجنيد الأطفال "*الشرق الأوسط*. https://aawsat.com/home/article/1452141, 6 Nov. 2018,

[51] "تقرير إخباري: الأمم المتحدة تدرج جميع أطراف الحرب في اليمن بـ«القائمة السوداء» لمنتهكي الطفولة" *Xinhua Arabic*, 7 Oct. 2017, https://arabic.news.cn/2017-10/07/c_136663855.htm.

[52] المادة (15) من القرار الجمهوري بالقانون رقم (20) لسنة 1992م بشأن الأحوال الشخصيـــة وتعديلاته.

[53] المادة (2) من قانون رقم(6) لسنة 1990م بشأن الجنسية اليمنية وتعديلاته.

الجرائم والعقوبات ممارسة "الضرب التأديبي" للأطفال، وهو ما يتعارض مع مبدأ الحماية من جميع أشكال العنف والإساءة[54].

تتفاقم الإشكاليات بفعل غياب الرقابة الفاعلة، واستمرار عمالة الأطفال واستغلالهم في التسول والعمل غير المشروع، إلى جانب ضعف القدرات المؤسسية، وانتشار الفساد، وتسامح المجتمع مع بعض الانتهاكات التي لا تُعتبر شعبياً جرائم بحق الطفل. ومنذ اندلاع النزاع المسلح عام 2015، شهدت مؤسسات الدولة انقساماً سياسياً ومؤسسياً حاداً أدى إلى تعطيل البرلمان وتجميد تحديث التشريعات، ما عمّق غياب المساءلة وأضعف سيادة القانون. كما تراجعت القدرات المؤسسية مع توقف الرواتب، وهجرة الكفاءات، وتدمير مرافق الرعاية والخدمات.

على الصعيد المؤسسي، فشل المجلس الأعلى للأمومة والطفولة في القيام بدوره التنسيقي، وسط غياب استراتيجية وطنية محدثة، وانقسام السلطة بين صنعاء وعدن. كما أضعف الفساد وسوء الإدارة أثر الدعم المقدم من المانحين، في حين طغت أولويات الحرب والأمن على حساب قضايا الطفولة، مما جعل الحماية المؤسسية شبه غائبة عن الواقع.

وقد مثّلت الحرب العامل الأشد تدميراً، إذ ساهمت في تصاعد انتهاكات جسيمة كالتجنيد القسري، والقتل، والتشويه، والعنف الجنسي، كما أدّت إلى موجات نزوح واسعة، وانهيار قطاعي التعليم والصحة، وعودة أمراض يمكن الوقاية منها، كما فاقمت الأزمة الاقتصادية هشاشة الأسر، ودفعها إلى إخضاع الأطفال للعمل أو تزويج القاصرات، بينما غاب الوعي المجتمعي وخفتت حملات التوعية.

وباختصار، فإن التحديات التشريعية والمؤسسية، والانقسام السياسي، وتداعيات النزاع، تضافرت لتشلّ منظومة حماية الطفل في اليمن، وتضع الالتزامات الدولية أمام فجوة تنفيذية عميقة، ما يستدعي تدخلًا استثنائياً لإعادة البناء وضمان الحد الأدنى من الحماية في سياق بالغ الهشاشة.

رابعاً: واقع الطفولة في مناطق سيطرة جماعة الحوثي

منذ سيطرة جماعة الحوثيين على صنعاء وأجزاء واسعة من شمال اليمن عام 2014، شرعت في تشكيل إطار تشريعي وإداري موازٍ لمؤسسات الدولة، وفرضت سياسات تشريعية وتنفيذية أثّرت بعمق على حقوق الأطفال مجالات التعليم، والحماية الاجتماعية، والتجنيد، والصحة، والعدالة، والتشريع، وأدت إلى سلسلة من الانتهاكات الموثقة.

أ- عسكرة التعليم وتجنيد الأطفال

أخذت سلطات الحوثيين من التعليم وسيلة للتعبئة العقائدية، من خلال إدخال تعديلات جوهرية على المناهج، وتقليص عدد أيام العام الدراسي، وإدراج مضامين تحث على القتال والطاعة[55]، مع الاعتماد على المراكز الصيفية في المدارس والمساجد لتلقين فكر الجماعة وتدريب الأطفال على أنشطة ذات طابع شبه عسكري[56].

---

[54] لإنهاء العقاب الجسدي للأطفال *تقرير الدولة: اليمن – إنهاء العقاب الجسدي للأطفال*. تشرين الثاني/نوفمبر 2024، Ending Corporal Punishment. https://endcorporalpunishment.org/wp-content/uploads/country-reports/Yemen_AR.pdf تم الدخول في 1 أيلول/سبتمبر 2025.

[55] قناة بلقيس، "استقطاب الأطفال إلى المراكز الحوثية وآثاره على مستقبل اليمن." 6 ابريل 2025 https://belqees.net/reports/استقطاب-الاطفال-الى-المراكز-الحوثية-واثاره-على-مستقبل-اليمن{index=18}{oaicite:18]contentReference[.

[56] الشرق الأوسط. (2025، 14 أبريل)، "اقتحامات في صنعاء تغلق مراكز صيفية حوثية لتجنيد الأطفال"، https://aawsat.com/العالم-العربي/5132263-اقتحامات-في-صنعاء-تغلق-مراكز-صيفية-حوثية-لتجنيد-الأطفال.

وقد وثّقت منظمات حقوقية استخدام أكثر من 700 مدرسة كمراكز لتجنيد الأطفال، وتحويل الأنشطة المدرسية والإذاعات إلى أدوات تعبئة أيدلوجية [57]، وخلال العام الدراسي 2024، نُفذت داخل المدارس سبع مراحل من "دورات الوفاء للأقصى" ذات الطابع العسكري، تلتها في مطلع 2025 مرحلتان جديدتان ضمن برنامج "الطالب والمعلم الرسالي"، على حساب الزمن التعليمي ومضمونه المدني[58].

كما تبنت الجماعة سياسة تجنيد ممنهجة للأطفال[59]، رغم توقيعها خطة عمل مع الأمم المتحدة عام 2022 لوقف تجنيد القُصّر وإعادة تأهيلهم[60]، بل تصاعدت التعبئة بعد ذلك، وفي أواخر عام 2023، أعلنت الجماعة عن تعبئة آلاف الأشخاص ضمن حملة دعائية للحرب في غزة، شملت أطفالًا دون سن الخامسة عشرة، وهو ما يُعدّ جريمة حرب بموجب القانون الدولي. وتشير تقارير، منها تقرير "هيومن رايتس ووتش" الصادر في فبراير 2024، إلى أن هذه التعبئة شملت أفراداً تتراوح أعمارهم بين 13 و25 عاماً، من بينهم مئات الأطفال، وقد تحوّل هذا التجنيد إلى سياسة مؤسسية، شملت إنشاء معسكرات تدريب، وتنظيم حفلات تخرّج، وتشكيل ألوية من القُصّر برعاية رسمية، ما أبقى الحوثيين مدرجين ضمن "قائمة العار" الأممية لانتهاكات حقوق الأطفال[61].

وعلى الرغم من الالتزامات المُعلنة من قبل الجماعة، لم يُعلَن عن أي عملية تسريح جماعي للأطفال المجندين، كما لم تُتخذ أي إجراءات لمساءلة المسؤولين عن هذه الانتهاكات، مما يعكس بوضوح غياب الإرادة السياسية لدى سلطات الحوثيين لوقف هذه الممارسة الخطيرة التي تهدد حاضر ومستقبل الطفولة في اليمن.

ب- غياب الحماية التشريعية والاجتماعية

ورغم سريان قانون حقوق الطفل رقم (45) لسنة 2002 وبقاء مشروع تعديله مجمَّداً منذ 2014، لم تُجرِ سلطات الحوثيين أي تحديثات تُجرِّم صراحة تجنيد الأطفال أو تُعزِّز منظومة الحماية، وبقيت حبيسة الخطاب الرسمي [62] ،
وتزامن ذلك مع تعديلات على قانون السلطة القضائية سمحت لرئيس المجلس السياسي تعيين قضاة من خارج السلك القضائي في مجلس القضاء الأعلى أو في وظائف ودرجات السلطة القضائية، وقيّدت عمل المحامين، بما أضعف ضمانات المحاكمة العادلة للأطفال[63]، وباعتبارها سلطة أمر واقع غير معترف بها دستورياً أو دولياً، تبقى حجية قراراتها وتشريعاتها محدودة وتفتقر لشرعية وطنية موحّدة.
وقد انعكس هذا القصور المعياري ميدانياً عبر مؤشرات متواترة :اتساع عمالة الأطفال دون ردع، استخدام المساعدات الإنسانية كأداة ضغط لدفع الأسر نحو إرسال أبنائها للجبهات[64]، واقتحام مؤسسات رعاية الأيتام وفرض فعاليات دعائية تمسّ بهوية الأطفال الثقافية، وهي ممارسات تُكرِّس هشاشة الحماية الاجتماعية[65].

---

[57] يمن ناو نيوز. (2025، 14 فبراير). تقرير حقوقي: الحوثيون يستخدمون 700 مدرسة لتجنيد الأطفال وتدريبهم على القتال . https://yemennownews.com/article/2875126

[58] قناة بلقيس، "استقطاب الأطفال إلى المراكز الحوثية وآثاره على مستقبل اليمن."، مرجع سابق.

[59] حيث جاء في المادة (149) من قانون حقوق الطفل اليمني لسنة 2002م (تعمل الدولة اليمنية على احترام قواعد القانون الدولي المنطبق عليها في المنازعات المسلحة ذات الصلة بالطفل وحمايته من خلال "حظر حمل السلاح على الأطفال – حماية الأطفال من آثار النزاع المسلح – حماية الأطفال الذين يعانون من قضايا الثأر – عدم إشراك الأطفال إشراكاً مباشراً في الحرب – عدم تجنيد أي شخص لم يتجاوز سنه الثامنة عشرة."

[60] الشرق الأوسط. (2022، 18 أبريل) .اتفاق بين الأمم المتحدة والحوثيين على وقف تجنيد الأطفال/https://aawsat.com/home/article/3601526 .اتفاق-بين-الأمم-المتحدة-والحوثيين-على-وقف-تجنيد-الأطفال

[61] هيومن رايتس ووتش. (2024، 13 فبراير) .اليمن: الحوثيون يجنّدون المزيد من الأطفال منذ 7 أكتوبر/تشرين الأول . https://www.hrw.org/ar/news/2024/02/13/yemen-houthis-recruit-more-child-soldiers-october-7

[62] مجلس النواب اليمني. (2019، 28 أبريل) .مجلس النواب يستمع إلى تقرير لجنة الحريات بشأن البروتوكول الثالث لاتفاقية حقوق الطفل ويصادق عليه . https://yemenparliament.gov.ye/Details?Post=753

[63] مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية. "استحداثات سلطة الحوثيين في قانون السلطة القضائية." تقرير اليمن: يوليو – سبتمبر 2024، 16 تشرين الأول/أكتوبر 2024، مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية، https://sanaacenter.org/ar/the-yemen-review/july-sept-2024/23646 . تم الدخول في 1 أيلول/سبتمبر 2025.

[64] يمن ديلي نيوز. (2024، 11 سبتمبر) .تقارير استغلال الحوثيين للمدارس في تجنيد الأطفال لم توقف مشاريع اليونيسيف.. لماذا؟https://ydn.news/?p=56287 .

[65] الشرق الأوسط. (2019، 12 سبتمبر) .سلسلة جديدة من الانتهاكات الحوثية بحق أيتام اليمن https://aawsat.com/home/article/1900306/سلسلة-جديدة-من-الانتهاكات-الحوثية-بحق-أيتام-اليمن

وفي هذا السياق، تقتضي العدالة الانتقالية اعتماد تقصي الحقائق وحفظ الذاكرة كآليات أساسية لضمان سلام مستدام، من خلال الاعتراف بالتاريخ الوطني للبلاد والانتهاكات المرتكبة ضد الشعب، وفي مقدمتها ما طال الأطفال، ومنع الأطراف من إعادة كتابة التاريخ وفق مصالحها، ويجب عليها التمييز بين الحقيقة والتضليل الإعلامي، كما أن التعامل الأممي مع الحوثيين كطرف في النزاع لا يمنحهم شرعية، بل يرتّب عليهم التزامات، خاصةً فيما يتعلق بخطة منع تجنيد الأطفال، والتي يُعدّ الإخلال بها عاملًا جوهرياً في أي تسوية مستقبلية.

ت- الأوضاع الصحية للأطفال

لم تقم سلطات الحوثيين بإصدار تشريعات جديدة لحماية صحة الأطفال، بل اتّبعت سياسات ساهمت في تدهور أوضاعهم الصحية، أبرزها تعطيل حملات التطعيم منذ عام 2018 ضد أمراض الطفولة، نتيجة تبني خطاب يُشكّك باللقاحات، وقد أدى هذا إلى تفشي شلل الأطفال مجدداً، حيث وثّقت منظمة اليونيسف تسجيل 257 إصابة جديدة، معظمها في مناطق سيطرة الجماعة[66].

كما تفاقمت الأزمة الصحية مع تفشي الكوليرا وسوء التغذية، وضعف إمدادات الدواء، وفرض قيود على عمل المنظمات الإنسانية[67]، ولم تبادر السلطات باتخاذ تدابير طارئة رغم ازدياد معدل الوفيات والأمراض بين الأطفال، مما جعل ملايين الأطفال عرضة لأمراض يمكن الوقاية منها بسهولة.

ث- تغييب الحماية القضائية وتوسيع القمع

رغم وجود إطار قانوني ينظم عدالة الأحداث، يشمل قانون رعاية الأحداث وقانون حقوق الطفل، إضافة الى نصوص خاصة في قانون الجرائم والعقوبات ، الى جانب محاكم مختصة بهم، إلا أن ممارسات سلطات الحوثيين أظهرت انتهاكات جسيمة لحقوق الأطفال، تجاوزت حتى الحد الأدنى من ضمانات المحاكمة العادلة، منها تنفيذ حكم إعدام في سبتمبر 2021، بحق تسعة مدنيين في صنعاء، أحدهم قاصر لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره وقت اعتقاله، بالمخالفة لأحكام القانون والمعايير الدولية بعد محاكمة شابها اتهامات بالتعذيب وانتزاع الاعترافات، ما أثار إدانة أممية وحقوقية واسعة[68].

كما وثّقت تقارير أممية اعتقال الأطفال عند نقاط التفتيش أو من منازلهم، واستخدامهم كرهائن لمعاقبة أسرهم، أو للضغط عليهم، في انتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني[69]، وقد أكدت الأمم المتحدة أن الأطفال يشكّلون ما يقرب من ثلث المقاتلين في اليمن[70]، وقد تم احتجاز بعضهم في ظروف سيئة وتعرضوا لسوء المعاملة، بما في ذلك التعذيب والإخفاء القسري[71]، وكررت دعوتها للإفراج عنهم، ووقف تجنيدهم واستخدامهم في الأعمال القتالية.

القدس العربي. (2017، 29 ديسمبر) .مصدر يمني: الحوثيون اقتحموا «دار الأيتام» في صنعاء وجندوا نزلاءها من الأطفال في الحرب . https://www.alquds.co.uk/مصدر-يمني-الحوثيون-اقتحموا-دار-الأ/

الساحل الغربي. (2024، 25 مايو) .المراكز الصيفية الحوثية تحت المجهر: من دور الرعاية إلى خطوط النار.. كيف تستغل المليشيا الأطفال الأيتام في الصراع المسلح . https://alsahil.net/news32355.html

[66] الشرق الأوسط. (2024، 17 يوليو) .اليمن: 257 إصابة بشلل الأطفال واتهام للحوثيين بمنع التطعيم https://aawsat.com/العالم-العربي/5041014-اليمن-257-إصابة-بشلل-الأطفال-واتهام-للحوثيين-بمنع-التطعيم

[67] Philbrick Yadav, S. (2024, October). *Consolidation through Crackdown: Understanding Houthi Rule in Yemen* (Middle East Brief No. 161). Crown Center for Middle East Studies, Brandeis University. https://www.brandeis.edu/crown/publications/middle-east-briefs/meb161.html

[68] United Nations. (2021, September 20). *Secretary-General Strongly Condemns Executions in Yemen, Questioning Houthi Movement's Adherence to Due Process Standards under International Law*. https://press.un.org/en/2021/sgsm20914.doc.htm

[69] Amnesty International. (2024, July 4). *Yemen: Huthi authorities must immediately release arbitrarily detained staff from UN and civil society organizations*. https://www.amnesty.org/en/latest/news/2024/07/yemen-huthi-authorities-must-immediately-release-arbitrarily-detained-staff-from-un-and-civil-society-organizations/

[70] Harneis, J. (2015, April 9). *Third of fighters in Yemen are children, says Unicef*. The Guardian. https://www.theguardian.com/world/2015/apr/09/third-of-fighters-yemen-children-unicef

[71] Human Rights Watch. (2016, June 2). *Yemen: Free Captive Children*. https://www.hrw.org/news/2016/06/02/yemen-free-captive-children

وفي ضوء ما سبق، فإن هذه الممارسات لا تمثّل فقط انتهاكاً لحقوق الأطفال على المستوى الداخلي، بل تشكّل خرقاً جسيماً لالتزامات اليمن بموجب اتفاقية حقوق الطفل لاسيما المادتين (37) و(40)، اللتين تُلزمان الدول الأطراف باتخاذ التدابير التشريعية والقضائية والإدارية اللازمة لضمان الحماية وكفالة الحقوق عملياً.

ج- الأثر العام على حقوق الأطفال

أدت هذه السياسات والممارسات إلى مفاقمة معاناة الأطفال وحرمانهم من التعليم والرعاية، ووقوع آلاف القتلى والجرحى، وتعرضهم لانتهاكات جسيمة ترقى إلى جرائم حرب بموجب القانون الدولي[72].

وأظهرت التقارير المحلية والدولية اتساع رقعة الانتهاكات: فقد سجّل مكتب حقوق الإنسان في صنعاء أكثر من 11,000 انتهاك خلال عام واحد فقط، شملت القتل والتجنيد والاختطاف[73]، فيما قدّرت اليونيسف أن ما لا يقل عن 10,000 طفل قُتلوا أو أُصيبوا خلال الفترة 2015–2021، في عموم اليمن[74].

ويكشف هذا الواقع أن الخطاب الرسمي للجماعة ظل دعائياً، فيما تكرّست الانتهاكات كسياسات ممنهجة مدعومة بسلطات تنفيذية وأمنية. ولذا، فإن مسار العدالة الانتقالية يجب أن يشمل مراجعة هذه الانتهاكات، وتوثيق السياسات المسببة لها، وإطلاق برامج للتأهيل والتعويض، ومحاسبة المسؤولين، وإصلاح التشريعات والمؤسسات، وبناء بيئة تعليمية وصحية آمنة تعزز السلام وحقوق الإنسان.

خامساً: تقييم أداء المؤسسات الحكومية في حماية حقوق الأطفال

أظهرت نتائج الدراسة إجماعاً شبه كلياً على ضعف أداء المؤسسات الحكومية في حماية حقوق الأطفال، مع تباينات طفيفة بين مناطق السيطرة المختلفة، إلا أن القاسم المشترك في جميع الحالات هو قصور واضح في الاستجابة والفاعلية.

---

[72] ميون لحقوق الإنسان. (2025، 14 فبراير). *تقرير حقوقي: الحوثيون يستخدمون 700 مدرسة لتجنيد الأطفال وتدريبهم على القتال*. يمن ناو نيوز. https://yemennownews.com/article/2875126

[73] بلقيس. (2023، 21 نوفمبر). *في اليوم العالمي للطفل.. من المسؤول عن انتهاكات حقوق الأطفال في اليمن؟* https://belqees.net/reports/في-اليوم-العالمي-للطفل-من-المسؤول-عن-انتهاكات-حقوق-الاطفال-في-اليمن

[74] منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف). 2021. "«معلم مخزٍ» في اليمن: مقتل أو تشويه 10,000 طفل منذ اندلاع القتال". *اليونيسف*، 19 تشرين الأول/أكتوبر 2021. https://www.unicef.org/mena/press-releases/shameful-milestone-yemen-10000-children-killed-or-maimed-fighting-began?utm_source=chatgpt.com.

أ- السلطة التنفيذية

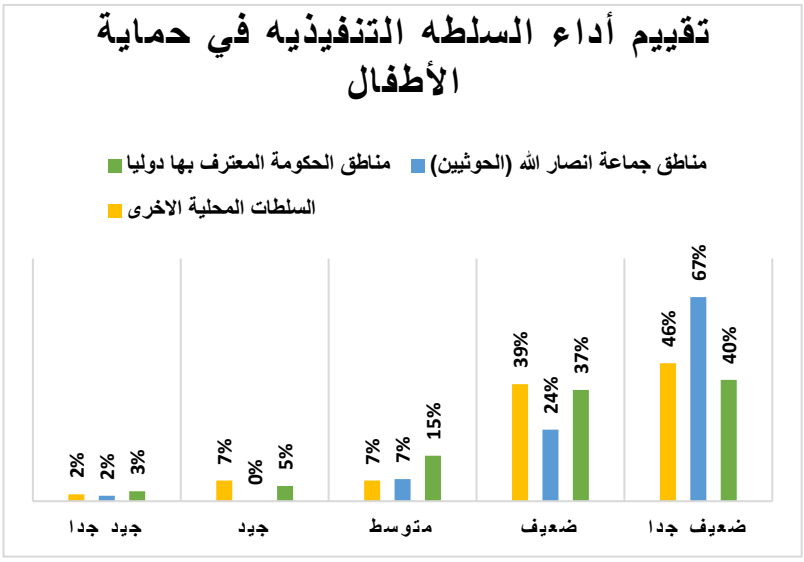

في مناطق الحكومة المعترف بها دولياً، وصف نحو (40.0%) من المشاركين أداء السلطة التنفيذية بأنه "ضعيف جداً"، بينما قيّمه (36.7%) بأنه "ضعيف"، أي أن أكثر من ثلاثة أرباع العينة (76.7%) عبّروا عن عدم رضا واضح عن مستوى الاستجابة والتنفيذ في هذه المناطق. التقييمات الإيجابية كانت محدودة، حيث اعتبره (15.0%) "متوسطاً"، و(8.3%) فقط منحوه تقييماً "جيداً" أو "جيد جداً ."

أما في مناطق سيطرة جماعة أنصار الله (الحوثيين)، فقد كان التقييم أكثر سلبية، إذ اعتبر (67.3%) من المشاركين الأداء "ضعيف جداً"، و(23.6%) "ضعيف"، بما مجموعه (90.9%) يرون أن الأداء التنفيذي في هذه المناطق متدنٍّ للغاية، مما يعكس أزمة عميقة في فاعلية الإدارة العامة في ظل النزاع، فيما لم تتجاوز النسب المتبقية من التقييمات 10%.

وفيما يتعلق بالسلطات المحلية الأخرى، يستمر النمط ذاته من التقييم السلبي، حيث قيّم (45.5%) السلطة التنفيذية بأنها "ضعيفة جداً"، و(38.6%) بأنها "ضعيفة"، ما يشير إلى أن أكثر من 80% من المشاركين في هذه المناطق لا يجدون أداءً فعالًا أو كافياً لحماية حقوق الأطفال.

ب- السلطة القضائية

في مناطق الحكومة المعترف بها دولياً، كانت الآراء أقل حدة مقارنة بالسلطة التنفيذية، إذ وصف (33.9%) الأداء القضائي بأنه "ضعيف جداً"، و(32.2%) بأنه "ضعيف"، بينما رأى (27.1%) أن الأداء "متوسط"، وهي نسبة تشير إلى إدراك نسبي لدور القضاء، رغم استمرار التقييم السلبي، مع ندرة في الآراء الإيجابية.(1.7%)

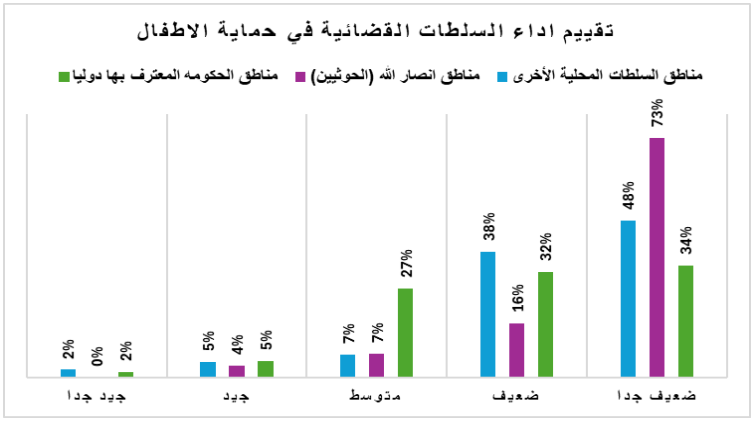

أما في مناطق جماعة أنصار الله (الحوثيين)، فقد كان تقييم السلطة القضائية شديد السلبية، حيث وصفها (72.7%) بأنها "ضعيفة جداً"، و(16.4%) بأنها "ضعيفة"، بإجمالي (89.1%) يعكس تدهوراً واضحاً في مصداقية واستقلالية الجهاز القضائي في تلك المناطق، ما يشير إلى ضعف ثقة المجتمع في العدالة الرسمية .

وفي السلطات المحلية الأخرى، بلغت نسبة التقييمات "الضعيفة جداً" (47.6%)، و"الضعيفة" (38.1%)، ما يعبّر عن مستوى عالٍ من عدم الرضا أيضاً عن أداء القضاء خارج المناطق الرئيسية، وبما يعكس غياب معايير العدالة الموحدة أو الحد الأدنى من فاعلية الاستجابة القانونية لحقوق الطفل في سياق النزاع.

ت- تحديات الحماية المؤسسية لحقوق الأطفال في ظل النزاع

تُظهر نتائج الدراسة أن السلطات التنفيذية والقضائية في مختلف مناطق السيطرة تواجه تحديات عميقة ومتشعبة تعيق قدرتها على حماية حقوق الأطفال، ورغم التفاوت النسبي في هذه التحديات بحسب طبيعة السلطة الحاكمة، فإن القاسم المشترك يتمثّل في وجود ضعف مؤسسي حاد، وفجوة بين الأطر القانونية والواقع التنفيذي، مما فاقم من هشاشة وضع الأطفال خلال النزاع المسلح، وتتمثل أبرز هذه التحديات فيما يلي:

1- ضعف المؤسسات الرسمية وتفكك الدولة في مناطق الحكومة المعترف بها دولياً، نتيجة تفشي الفساد وتداخل السلطات وغياب التنسيق، ما يقوض إنفاذ القوانين. كما يؤدي ضعف البنية التحتية والخدمات الأساسية، خاصة في التعليم والصحة والعدالة، إلى جعل الأطفال أكثر عرضة للعنف والاستغلال.

2- الهيمنة الاستبدادية في مناطق سيطرة الحوثيين، حيث تُستخدم مؤسسات الدولة كأدوات قمعية، ويُستغل التعليم في نشر أيديولوجيا أحادية، مع استمرار تجنيد الأطفال وانهيار الخدمات وضعف التعاون مع المنظمات الدولية.

3- تفكك الحوكمة وضعف السلطات المحلية في المناطق الأخرى، مع غياب الإطار القانوني الناظم، وضعف الكوادر المؤهلة، وتفشي المحسوبية، وانعدام التنسيق بين الأجهزة الأمنية والقضائية، وغياب بيئة مؤسسية مستقرة وآمنة، الأمر الذي يحول دون تحقيق أي تقدم في ضمان حقوق الأطفال.

الفصل الثاني: أنماط الانتهاكات وآثارها متعددة الأبعاد

يشكّل تحليل أنماط انتهاكات حقوق الأطفال وآثارها في اليمن مدخلًا أساسياً لمسار العدالة الانتقالية، إذ يتيح التوثيق المنهجي تصنيف طبيعة الانتهاكات، سواء كانت ممنهجة أو عشوائية، وقياس مدى انتشارها، وتحديد المسؤولين عنها، بما يوفّر أساساً قانونياً لمساءلة الجناة وجبر ضرر الضحايا.

وفي ظل غياب آليات فاعلة للمساءلة، استمرت هذه الانتهاكات دون رادع[75]، ما يستدعي المزج بين التحليل القانوني والمعطيات المستخلصة من استبيانات وبيانات موجهة إلى الأفراد والمؤسسات والمكونات السياسية، بما يتيح مواءمة التصنيفات القانونية مع التجارب الواقعية للأطفال خلال النزاع، وصولًا إلى صياغة معالجات واقعية ومستندة إلى الأدلة تستجيب لاحتياجاتهم وتضمن حقوقهم.

أولًا: الإطار القانوني الدولي لتجريم الانتهاكات ضد الأطفال

يحظى الأطفال بحماية خاصة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي، مما يفرض التزامات قانونية على الدول وأطراف النزاع المسلح على السواء.

فقد كرّست اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 (CRC) حق الأطفال في الحياة، والبقاء، والنماء، والحماية في جميع الأوقات، وألزمت الدول باتخاذ جميع التدابير اللازمة لاحترام قواعد القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة ذات الصلة بالطفل، كما نصت المادة (38) على توفير رعاية وحماية خاصة للأطفال المتأثرين بالنزاع، وألزمت الدول بعدم تجنيد من هم دون الخامسة عشرة في القوات المسلحة، وباتخاذ جميع التدابير الممكنة عملياً لضمان عدم مشاركتهم بشكل مباشر في الأعمال العدائية[76]، وقد عزّز البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة (2000)هذه الحماية من خلال إلزام الدول برفع الحد الأدنى إلى 18 سنة فيما يتعلق بالتجنيد الإلزامي والمشاركة المباشرة في القتال، كما حظَر على الجماعات المسلحة من غير الدول تجنيد الأطفال دون سن 18 عاما[77].

من جهة أخرى، يقرر القانون الدولي الإنساني (IHL) مبادئ صارمة لحماية الأطفال أثناء النزاعات المسلحة، فإلى جانب الحماية العامة المقررة للمدنيين، يُمنح الأطفال مكانة خاصة باعتبارهم فئة ضعيفة غير مشاركة في القتال،[78]، وقد أكّدت اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية على ضرورة تجنيب الأطفال ويلات الحرب، مثل حظر البروتوكول الإضافي الأول 1977 تجنيد من هم تحت سن 15 عاماً وإشراكهم في الأعمال العدائية.

بالمثل، يُلزم البروتوكول الإضافي الثاني الملحق باتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949، والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية أطراف النزاع بمنع إشراك الأطفال دون سن 15 عاماً في القتال، وتوفير الرعاية اللازمة لهم[79]، ولم تعد هذه الأحكام مجرد التزامات تعاقدية، بل أصبحت تُعدّ من القواعد الآمرة في القانون

---

[75] Human Rights Watch. " في يوم الطفل العالمي: العدالة من أجل أطفال اليمن – يجب إدماجهم في محادثات السلام ".*هيومن رايتس ووتش* 20 .نوفمبر 2023 . https://www.hrw.org/ar/news/2023/11/20/international-children-day-justice-yemen-children-must-be-included-peace-talks.

[76] United Nations Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR), " اتفاقية حقوق الطفل "*المفوضية السامية لحقوق الإنسان*, تم الدخول في 16 يونيو 2025. https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-rights-child ,

[77] United Nations Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR). " البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة "*المفوضية السامية لحقوق الإنسان*. تم الدخول في 16 يونيو 2025 . https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/optional-protocol-convention-rights-child-involvement-children.

[78] International Committee of the Red Cross (ICRC). " تعريف القاصر في القانون الدولي الإنساني "*الدليل القانوني الإنساني*. تم الدخول في 16 يونيو 2025 . https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/tfl/.

[79] المفوضية السامية لحقوق الإنسان. "البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف المؤرخة في 12 أغسطس 1949.". https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/protocol-additional-geneva-conventions-12-august-1949-and-0.

الدولي العرفي، حيث بات حظر تجنيد الأطفال دون 15 عاماً قاعدة ملزمة لجميع الأطراف، بما في ذلك الجماعات المسلحة غير الحكومية[80].

أما نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (1998) فيعد المرجعية القانونية الأبرز لمساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، إذ يصنّف تجنيد الأطفال دون سن 15 عاماً أو استخدامهم في الأعمال الحربية كجريمة حرب، سواء في النزاعات الدولية أو غير الدولية (المادة 8)، كما يتيح ملاحقة جرائم أخرى مثل القتل، والتعذيب، والاغتصاب، والتشريد القسري باعتبارها جرائم حرب أو ضد الإنسانية[81].

وتشمل الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة أعمالًا مثل: القتل العمد للمدنيين الأطفال، والاستهداف المقصود للبنية التحتية المدنية كالمستشفيات والمدارس، والهجمات العشوائية التي تسفر عن سقوط أعداد كبيرة من الضحايا الأطفال، فضلًا عن جرائم العنف الجنسي، والاستعباد، والاختطاف، والتعذيب، متى ما ارتُكبت كجزء من هجوم واسع النطاق على المدنيين[82].

وقد بلورت الأمم المتحدة هذه الجرائم ضمن ما يُعرف بـ"الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال"، وهي: قتل الأطفال وتشويههم، وتجنيدهم أو استخدامهم في الأعمال العسكرية، والعنف الجنسي، والاختطاف، والهجمات على المدارس والمستشفيات، والحرمان من المساعدات الإنسانية[83]، ويستند هذا التصنيف إلى مزيج من اتفاقية حقوق الطفل، والقانون الدولي الإنساني، ومعايير القانون الجنائي الدولي، بما في ذلك نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ليشكّل مرجعية معيارية متكاملة لقياس حجم وخطورة الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال خلال النزاعات المسلحة وتحديد المسؤولية القانونية عنها.

ثانياً: تداعيات انتهاكات الحرب على الأطفال

تكشف الانتهاكات المرتكبة بحق الأطفال في سياق النزاع اليمني عن آثار عميقة ومتشابكة، تتجاوز الأذى الجسدي إلى أبعاد نفسية، وتعليمية، واجتماعية، واقتصادية، ما يجعلها جزءاً من عنف بنيوي ممتد، ويُسهم توظيف أطر تحليلية مثل الصدمة الجمعية والتحليل التقاطعي في تفسير تداخل هذه الآثار وفهم عمقها وتأثيرها على المدى البعيد.

فعلى الصعيد النفسي، خلّف النزاع مزيجاً من الصدمات الناتجة عن العنف وفقدان الأمان، والنزوح، والخسارة الأسرية، حيث برزت أعراض مثل اضطراب ما بعد الصدمة والاكتئاب، في ظل انتشار غير مسبوق لمشاعر الخوف، والقلق، واللامبالاة. وقد وصفت بعض الدراسات هذا الوضع بـ"الصدمة الجمعية" التي تُصيب جيلًا كاملًا وتُضعف التماسك المجتمعي وتُعيق جهود المصالحة[84]؛ وتشير التقديرات إلى أن واحداً من كل خمسة أشخاص في اليمن يعاني من اضطرابات نفسية، في وقت تبقى فيه خدمات الدعم النفسي محدودة للغاية[85]، مما يبرز الحاجة الملحة الى برامج التأهيل والمصالحة المجتمعية.

---

[80] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. "القاعدة 135 – الأطفال" *قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي*. تم الدخول في 20 يونيو 2025. https://ihl-databases.icrc.org/ar/customary-ihl/v1/rule135#title-2.

[81] المفوضية السامية لحقوق الإنسان. "نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية." الدخول في 19 يونيو 2025- https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/rome-statute-international-criminal-court.

[82] مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة. "الانتهاكات الجسيمة الستة." تم الدخول في 20 يونيو 2025 . https://childrenandarmedconflict.un.org/ar/six-grave-violations/.

[83] المرجع السابق.

[84] المركز الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان، "زيادة العنف الجنسي وزواج الأطفال بسبب حالة عدم الاستقرار في اليمن"، تم الدخول في 20 يونيو 2025، https://www.ecdhr.org/increased-sexual-violence-and-child-marriage-due-to-instability-in-yemen/.

[85] صندوق الأمم المتحدة للسكان – اليمن. "العنف القائم على النوع الاجتماعي." تم الدخول في 20 يونيو 2025- https://yemen.unfpa.org/en/topics/gender-based-violence.

أما على المستوى التعليمي، فقد جعلت الحرب الوصول الآمن إلى المدارس أمراً محفوفاً بالمخاطر، كما في مدينة تعز، حيث اضطر كثير من الأطفال إلى تغيير مدارسهم أو التوقف عن الدراسة خوفاً من القصف أو الاشتباكات، وسط قصص مأساوية عن مقتل زملاء في الطريق إلى المدرسة[86]، في ظل هذه الأوضاع، اضطرت العديد من الأسر إلى إبقاء أطفالها في المنازل، أو دفعهم للعمل، أو حتى إلى الانخراط في القتال، ما يُشكّل انتهاكاً مركّباً لحقوق الطفل، ويهدد مستقبل جيل كامل.

وعلى الصعيد الاجتماعي، تسببت الحرب في تفكك الأسر وتهجير المجتمعات المحلية، مما عرض الأطفال لمخاطر الاستغلال والعنف، خاصة العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد الفتيات[87]، كما يفاقم الوصم الاجتماعي للأطفال المجندين من عزلتهم، ويعقّد إعادة إدماجهم، وهو وجه آخر من وجوه العنف البنيوي الناتج عن انهيار شبكات الحماية والرعاية الاجتماعية.

وعلى الصعيد الاقتصادي، دفع النزاع العديد من الأطفال إلى سوق العمل، نتيجة فقدان المعيل وتدهور الأوضاع المعيشية، تقول عفاف، (11 عاماً) من مخيم للنازحين في الحديدة: "فقد والدي ساقه وذراعه ولم يعد قادراً على العمل، فاضطر جميع إخوتي إلى التوقف عن الدراسة والبحث عن عمل"[88]، ويفاقم هذا الوضع من دوامة الفقر والحرمان، ودفع بأسر كثيرة إلى تزويج بناتها مبكراً هرباً من الأعباء الاقتصادية[89]، في حين تواجه الفئات المهمشة تدهوراً إضافياً في أوضاعها نتيجة تزايد الإقصاء وغياب آليات الحماية.[90].

انطلاقاً من هذا الإطار، صنّفت الدراسة الآثار إلى فئتين رئيسيتين:

- آثار قصيرة الأمد ترتبط بالاستجابة الفورية للصدمات والانتهاكات.
- آثار طويلة الأمد تمثل تراكم هذه الصدمات وتحولها إلى أنماط دائمة تؤثر على مستقبل الأطفال وفرصهم في الحياة.

أ- الآثار قصيرة الأمد على الأطفال المتأثرين بالانتهاكات

طُلب من المشاركين في الاستبيان ترتيب أبرز الآثار التي لاحظوها على الأطفال المتأثرين بالانتهاكات. فجاءت الآثار النفسية في الصدارة بنسبة 37.7%، حيث شكّلت الصدمات والقلق والاكتئاب العبء الأثقل على حياة الأطفال

---

[86] المرجع السابق

[87] المركز الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان، "زيادة العنف الجنسي وزواج الأطفال بسبب حالة عدم الاستقرار في اليمن"، تم الدخول في 20 يونيو 2025، https://www.ecdhr.org/increased-sexual-violence-and-child-marriage-due-to-instability-in-yemen/

[88] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. "اليمن: النزاع يحرم ملايين الأطفال من التعليم المناسب." نُشر في 13 أكتوبر 2022. تم الدخول في 20 يونيو 2025 . https://www.icrc.org/en/document/yemen-conflict-leaves-millions-children-without-proper-education.

[89] المركز الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان، "زيادة العنف الجنسي وزواج الأطفال بسبب حالة عدم الاستقرار في اليمن"، تم الدخول في 20 يونيو 2025، https://www.ecdhr.org/increased-sexual-violence-and-child-marriage-due-to-instability-in-yemen/

[90] Justice4Yemen Pact، "نضال المهمشين من أجل العدالة في سياق التمييز المنهجي والحرمان في اليمن"، *Justice4Yemen Pact*، نُشر في 22 نوفمبر 2024، تم الدخول في 21 يونيو 2025، https://justice4yemenpact.org/articles/muhamasheens-struggle-for-justice-in-the-context-of-systemic-discrimination-and-deprivation-in-yemen/.

اليومية. تلتها الآثار الجسدية بنسبة 36.4% نتيجة الإصابات والإعاقات التي خلّفتها الانتهاكات. أما الآثار الاجتماعية فاحتلت المرتبة الثالثة (37.7%)، بما يعكس امتداد التأثير إلى المجال الأسري والمجتمعي من خلال عمالة الأطفال أو تفكك الروابط الأسرية. وجاءت الآثار الاقتصادية في المرتبة الأخيرة. ويبرز هذا الترتيب إدراك المشاركين لخطورة الأبعاد النفسية والجسدية في الأمد المباشر، مع استمرار الآثار الاجتماعية والاقتصادية كمهددات لمستقبل الطفل واندماجه في المجتمع.

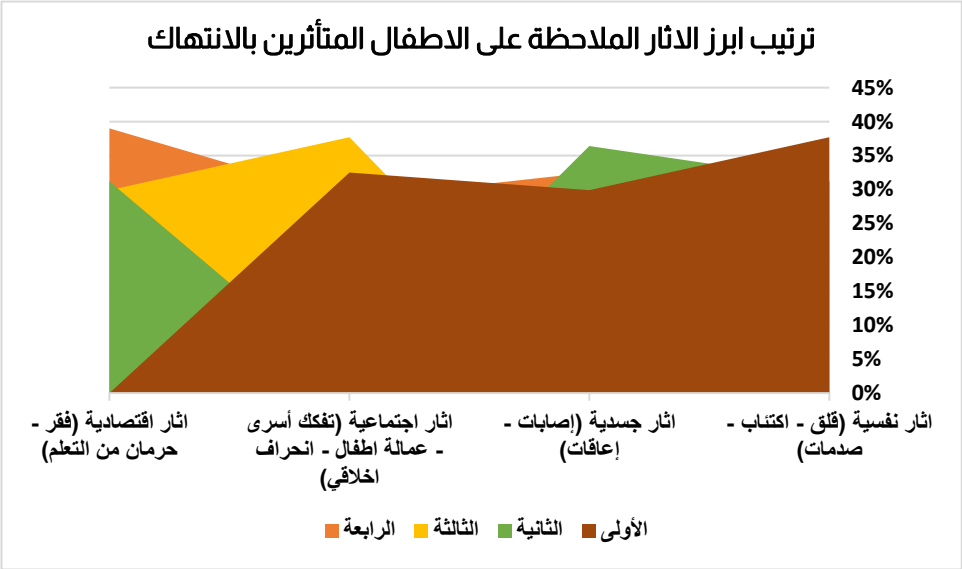

ب- الآثار طويلة الأمد على الأطفال المتأثرين بالانتهاكات

كما طُلب من المشاركين في الاستبيان ترتيب أبرز الآثار طويلة الأمد التي قد يواجهها الأطفال المتأثرون بالانتهاكات، فتصدّرت الصعوبات النفسية المزمنة، مثل الاكتئاب واضطراب ما بعد الصدمة، بنسبة 41.6%، ما يؤكد عمق الأثر النفسي واستمراره. وجاء فقدان فرص التعليم والعمل مستقبلًا في المرتبة الثانية بنسبة 37.7%، ليمتد الضرر إلى المسار المهني والمعيشي. أما الانخراط في العنف أو التجنيد لاحقاً فاحتل المرتبة الثالثة بنسبة مرتفعة جداً بلغت 72.7%، وهو مؤشر على إعادة إنتاج دائرة العنف في ظل غياب الحماية. وتراجع الثقة في الأسرة والمجتمع حلّ في المرتبة الرابعة بنسبة 36.8%، بينما جاءت العزلة الاجتماعية واضطرابات العلاقات في المرتبة الخامسة بنسبة 39.5%.

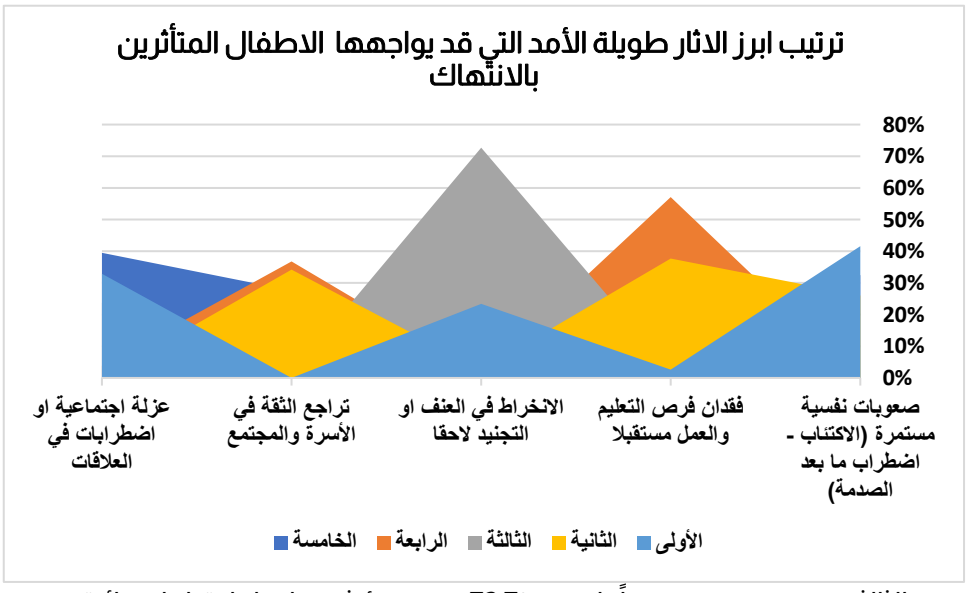

تؤكد هذه النتائج أن آثار الانتهاكات متعددة الأبعاد ومترابطة، ما يستدعي تدخلات شاملة طويلة الأمد تجمع بين الدعم النفسي والاجتماعي، وضمان الحق في التعليم، والحماية من إعادة الانخراط في العنف، مع تعزيز الثقة وروابط الاندماج المجتمعي.

ثالثاً: أنماط الانتهاكات في الواقع اليمني – تحليل ميداني

أظهرت نتائج الدراسة تصوراً واضحاً حول أبرز الانتهاكات التي يعاني منها الأطفال في مناطق النزاع، حيث جرى تصنيفها وفقاً للتكرار والخطورة، بما يعكس الواقع الميداني لهذه الانتهاكات.

على مستوى الأفراد، تصدّرت ظاهرة تجنيد الأطفال واستخدامهم في الأعمال القتالية قائمة الانتهاكات، إذ أشار 88.7% من المشاركين إلى انتشارها في مناطقهم، ما يعكس حجم الانخراط القسري للأطفال في النزاع المسلح، في تجاوز واضح للقوانين الوطنية والدولية. ويؤكد ذلك الحاجة الماسة لتدخل وطني ودولي فاعل للحد من هذا الاستغلال.

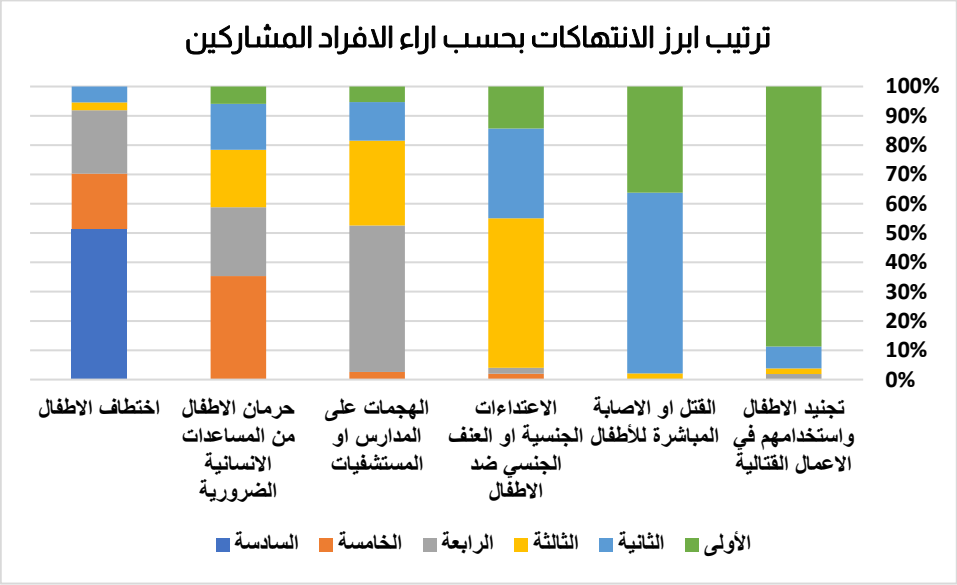

وجاء القتل أو الإصابة المباشرة للأطفال في المرتبة الثانية بنسبة 61.7%، وهو ما يعكس تعرّضهم المباشر لأعمال العنف، وسط ضعف في آليات الحماية والرعاية الطبية. أما الاعتداءات الجنسية أو العنف الجنسي فجاءت ثالثاً بنسبة 51.0%، مما يبرز خطورة هذه الانتهاكات والحاجة لتعزيز الأطر القانونية والاجتماعية الحامية للأطفال، إضافة إلى توعية المجتمعات المحلية.

واحتلت الهجمات على المدارس والمستشفيات المرتبة الرابعة بنسبة 50.0%، حيث يؤدي تدمير هذه المرافق إلى حرمان الأطفال من التعليم والرعاية الصحية، ويزيد من الأثر طويل المدى للنزاع.

كما برز حرمان الأطفال من المساعدات الإنسانية في المرتبة الخامسة بنسبة 35.3%، وهو ما يعكس الصعوبات التي تعيق وصول الغذاء والمياه والخدمات الصحية. ورغم أن اختطاف الأطفال جاء سادساً، فإن 51.4% من المشاركين أكدوا وجوده، مما يعكس خطورته على أمن الأطفال وسلامتهم، وضرورة منحه أولوية خاصة في جهود الحماية والمعالجة القانونية .

على المستوى المؤسسي، أظهرت البيانات أن ترتيب الانتهاكات الموثقة يختلف نسبياً. فقد احتل تجنيد الأطفال المرتبة الأولى لدى 66.7% من المؤسسات، تلاه القتل والإصابة المباشرة (33.3% كترتيب أول و44.4% كترتيب ثانٍ). أما الاعتداءات الجنسية فتنوعت تقديراتها، ويُحتمل أن يرجع ذلك إلى الحساسية المجتمعية وصعوبة التوثيق.

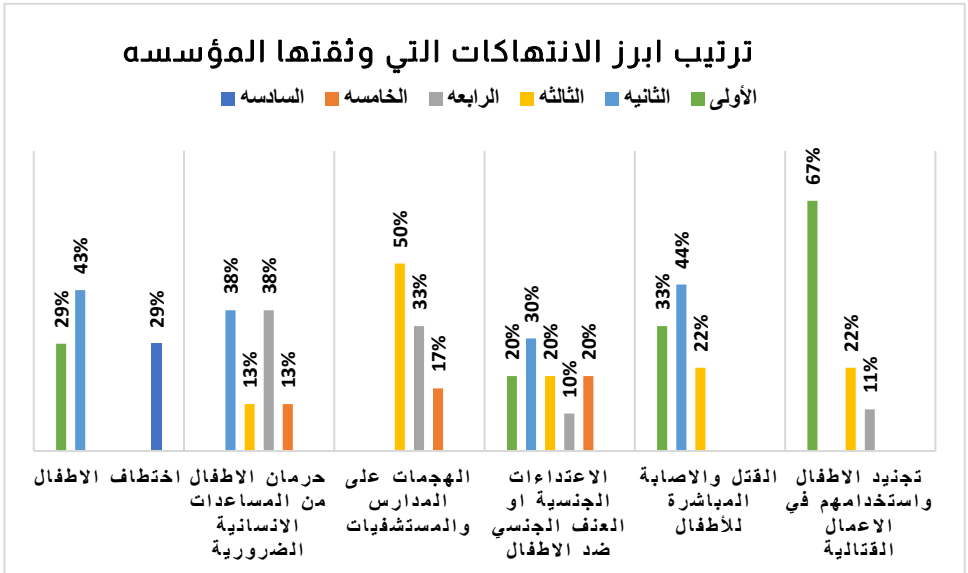

وسُجّل الهجوم على المدارس والمستشفيات غالباً في المرتبتين الثالثة (50%) والرابعة (33.3%)، بينما جاء حرمان الأطفال من المساعدات الإنسانية في المرتبتين الثانية والرابعة (37.5% لكل منهما). أما اختطاف الأطفال فظهر في مراتب متباينة، أبرزها الثانية (42.9%)، إضافة إلى ظهوره في المرتبتين الأولى والسادسة (28.6% لكل منهما).

تشير هذه النتائج إلى أن الانتهاكات ذات الطابع العسكري والمباشر هي الأكثر شيوعاً، تليها الانتهاكات التي تمس الكرامة الجسدية والخدمات الأساسية. ويؤكد ذلك ضرورة تبني استجابات متعددة الأبعاد تشمل الحماية القانونية، والدعم النفسي والاجتماعي، وضمان المساءلة. كما يتضح أن هذه الانتهاكات تغذي بعضها ضمن حلقة مفرغة من العنف والصدمات، ما يضعف فرص التعافي طويل الأمد. ومن ثم، فإن أي مسار للعدالة الانتقالية في اليمن يجب أن يضع حقوق الأطفال في صميم أولوياته، إدراكاً لأنهم ليسوا فقط ضحايا حرب، بل شركاء محتملون في صنع السلام، وأن إنصافهم وحمايتهم شرط لبناء مستقبل مستقر.

رابعاً: التباينات الجغرافية والسياسية في أنماط الانتهاكات

رغم تورّط جميع أطراف النزاع في اليمن في ارتكاب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال، إلا أن أنماط هذه الانتهاكات وشدّتها تختلف تبعاً لاختلاف مناطق النفوذ، وما يرتبط بها من سياسات محلية وسياقات اجتماعية وأمنية متباينة.

وتعكس المؤشرات الميدانية هذا التباين بوضوح؛ إذ أفاد 65.3% من الأفراد المشاركين أن أنماط الانتهاكات بحق الأطفال تختلف تبعاً للجهة المسيطرة، ما يعكس أثر طبيعة السلطة وسلوكها المؤسسي في مستوى احترام أو انتهاك حقوق الطفل، ودور التسييس والعسكرة في إدارة شؤون السكان. في المقابل، عبّر 18.7% عن عدم يقينهم، بينما رأى 16.0% أن الانتهاكات متشابهة في جميع المناطق.

وعلى المستوى المؤسسي، أكدت 84.6% من الجهات العاملة في حماية الأطفال التي تم مقابلتها وجود فروق جغرافية في أنماط الانتهاكات، مقابل 15.4% غير متأكدين، ولم يُسجَّل أي نفي قاطع. ورغم هذا الإدراك، أظهرت النتائج فجوة في الممارسة، حيث تقوم 41.7% فقط من المؤسسات بتوثيق هذه الفروق بانتظام، مقابل 33.3% لا توثقها، و25% توثقها في بعض الحالات، بسبب ضعف الموارد وغياب منهجيات موحدة للرصد.

تشير هذه المعطيات إلى الحاجة لتطوير آليات توثيق تراعي الخصوصيات الجغرافية والسياقية، بما يعزز دقة الاستجابة وفعالية جهود المناصرة القائمة على الأدلة، ويدعم إدماج هذه الفوارق في استراتيجيات العدالة الانتقالية.

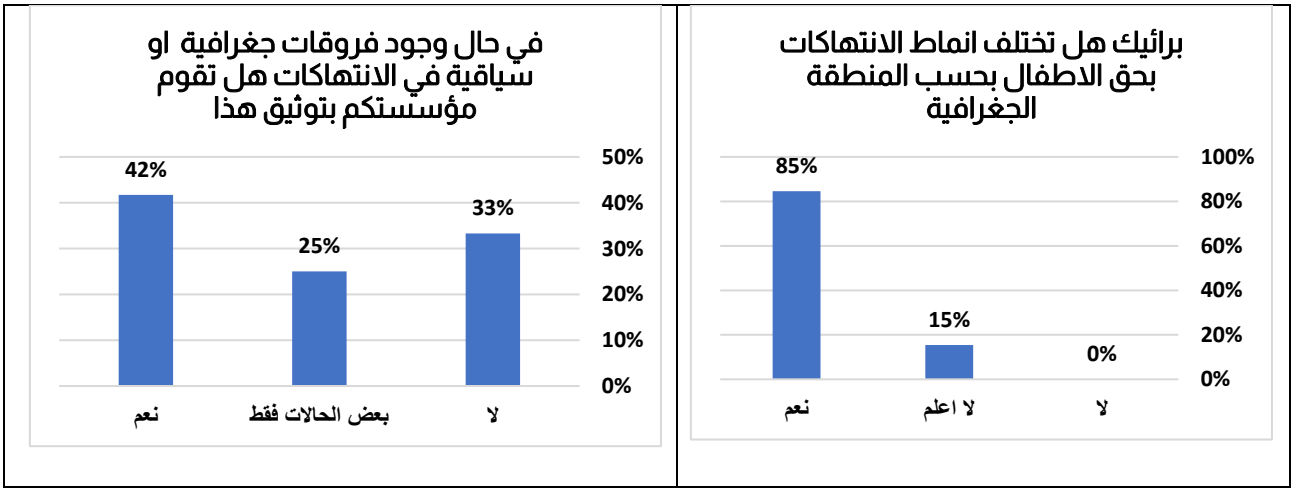

أ- المناطق الخاضعة للحكومة المعترف بها دوليا

تركزت الانتهاكات بحق الأطفال في هذه المناطق حول القصف الجوي، وتدهور الخدمات، فخلال سنوات النزاع نفذت قوات التحالف ضربات استهدفت أحياناً تجمعات مدنية، وخلّفت ضحايا من الأطفال[91]. في المقابل، يواجه الأطفال في المناطق الواقعة فعلياً تحت إدارة الحكومة أو شركائها المحليين تحديات معيشية حادة بسبب انهيار الخدمات الأساسية، كما في مدينة عدن، حيث أدى إلى تقويض الخدمات الصحية والتعليمية[92]، ويزيد من خطورة الوضع انتشار الألغام وبقايا المتفجرات في مناطق النزاع السابقة، والتي تحصد أرواح الأطفال رغم انحسار القتال فيها[93].

وتكشف معطيات الدراسة أن الانتهاكات هنا تتأثر بعوامل بيئية وسياسية وأمنية؛ إذ سُجلت أنماط مختلفة مثل ضعف الحماية القانونية بسبب هشاشة القضاء، وتفشي العنف الجنسي في مخيمات النزوح في ظل غياب آليات المساءلة، واستهداف المدارس في مناطق الاشتباك، إلى جانب استغلال الأطفال اقتصادياً في التسول والعمل، خاصة في عدن. وتفاقمت هذه الانتهاكات بفعل الهشاشة الأمنية، وضعف الرقابة على مراكز الإيواء، وارتفاع أعداد النازحين، ما أنتج بيئة خطرة على سلامة الأطفال وحقوقهم.

ب- مناطق سيطرة الحوثيين

اتسمت الانتهاكات في هذه المناطق بطابع ممنهج ومؤسسي، ففي المجال العسكري يعد تجنيد الأطفال والزجّ بهم في جبهات القتال من أخطر الممارسات، حيث تشير التقديرات إلى تجنيد أكثر من 10 آلاف طفل حتى 2021[94] رغم توقيع الجماعة خطة عمل أممية في 2022 لوقف هذه الممارسات [95].

أما في المجال الإنساني فقد فاقم الحصار المفروض على مدن مثل تعز، ومنع دخول المساعدات، من سوء التغذية وحرمان الأطفال من الرعاية الصحية[96]، وفي المجال التعليمي لجأت الجماعة الى تسييس التعليم من خلال تغيير المناهج الدراسية، واستغلال المدارس في التعبئة العقائدية، ما يُشكل وجهاً من العنف الثقافي المستدام.

وفي المجال الأمني، أدت زراعة الألغام الأرضية في المناطق الفاصلة أو أثناء الانسحاب إلى مقتل أو إصابة طفل كل يومين عام 2022، وفق تقارير أممية، وهو ما يعكس الطابع العشوائي والممتد لهذا الانتهاك.[97].

---

[91] هيومن رايتس ووتش. "اليمن: أطراف النزاع تصاعد التهديدات ضد المدنيين والمساعدات الإنسانية". *World Report 2024: Yemen*، تم الدخول في 23 يونيو 2025 . https://www.hrw.org/world-report/2024/country-chapters/yemen

[92] مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية. "عدن في الصحافة العالمية". *كل الإصدارات*، 21 ديسمبر 2022. تم الدخول في 23 يونيو 2025 . https://sanaacenter.org/ar/publications-all/19193

[93] هيومن رايتس ووتش، "اليمن – التقرير العالمي 2024"، *التقرير العالمي 2024*، 11 يناير 2024، تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://www.hrw.org/ar/world-report/2024/country-chapters/yemen.

[94] مركز صنعاء للدراسات الاستراتيجية. "طفولة ضائعة: ظاهرة تجنيد الأطفال في اليمن مستمرة بلا هوادة". *The Yemen Review Quarterly: January–March 2024*. تم الدخول في 23 يونيو 2025. https://sanaacenter.org/ar/the-yemen-review/jan-mar-2024/22456. globalecco.org+6sanaacenter.org+6sanaacenter.org+6

[95] هيومن رايتس ووتش. "اليمن: في اليوم العالمي للطفل – العدالة للأطفال يجب أن تُدرج في محادثات السلام". *Human Rights Watch*, 20 نوفمبر 2023. تم الدخول في 23 يونيو 2025 https://www.hrw.org/news/2023/11/20/international-children-day-justice-yemen-children-must-be-included-peace-talks . hrw.orghrw.org

[96] هيومن رايتس ووتش. "اليمن: تدهور الأوضاع الإنسانية واستمرار انتهاكات حقوق المدنيين". *World Report 2024 – Yemen*، تم الدخول في 23 يونيو 2025، 100. https://www.hrw.org/ar/world-report/2024/country-chapters/yemen.

[97] هيومن رايتس ووتش، *World Report 2024 – Yemen*, تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://www.hrw.org/ar/world-report/2024/country-chapters/yemen.

ولا تقتصر الانتهاكات على هذه المناطق فحسب، بل شملت أيضاً وقائع جسيمة مثل الغارة الجوية على حافلة مدرسية في صعدة (أغسطس/آب 2018) التي أودت بحياة عشرات التلاميذ، ما يعكس أن الأطفال ظلوا الضحايا الأبرز على مختلف جبهات النزاع[98].

وتكشف البيانات النوعية أن الانتهاكات شملت التجنيد القسري للأطفال عبر المدارس والمراكز الصيفية، إلى جانب حرمانهم من التعليم نتيجة تغيير المناهج أو استخدام المدارس لأغراض عسكرية، وتقييد وصولهم للمساعدات بفعل تسييس العمل الإغاثي، إضافة إلى الاعتقالات التعسفية، واستخدامهم كدروع بشرية أو في مهام حراسة، مع تسجيل حالات تمييز طبقي في معاملة الأطفال، خاصة في صعدة.

ت- المناطق الخاضعة لسلطات محلية أخرى

تشمل هذه المناطق محافظات الجنوب والشرق الواقعة تحت سيطرة المجلس الانتقالي الجنوبي، والمكتب السياسي للمقاومة الوطنية في بعض مديريات الحديدة وتعز، إضافة إلى مناطق شهدت وجوداً مؤقتاً لجماعات متطرفة كتنظيم القاعدة.

يعاني الأطفال من انتهاكات متعددة الأبعاد، تشمل هذه الانتهاكات إغلاق المدارس لفترات، والتعرض لقصف عشوائي على الأحياء السكنية، وارتفاع معدلات الجريمة التي استغلت حالة الفوضى لاستغلال الأطفال في أعمال غير مشروعة، كما تعرّض الأطفال للتجنيد والزج بهم في الصراعات، في ظل غياب شبه كامل لمؤسسات الدولة وتداخل نفوذ القوى المسيطرة، مما فاقم هشاشة الحماية وزاد من معاناة الطفولة في هذه المناطق.

ث- في المناطق المتنازع عليها ومناطق التماس

أفاد عدد من المشاركين بوقوع انتهاكات مرتبطة مباشرة بسياق الحرب، شملت القتل أو الإصابة بالألغام والقنص والقصف، إضافة إلى حالات اختطاف وفصل الأطفال عن أسرهم أثناء النزوح. كما أشاروا إلى تجنيد مكثف للأطفال في جبهات القتال (كالكدحة والضباب)، ووقوع انتهاكات جنسية في مناطق محددة كالمحريق والبساتين. ووفق رواياتهم، ترتبط هذه الانتهاكات بعوامل متعددة، أبرزها القرب من خطوط النار، وانتشار السلاح والمخدرات، وضعف مؤسسات الدولة، والانهيار المجتمعي الناجم عن الحرب

ج- الانتهاكات بحق الأطفال في مدينة تعز وفقاً للجهة المسيطرة: قراءة تحليلية نوعية

كشفت إفادات المشاركين عن تباين واضح في أنماط الانتهاكات بحق الأطفال بحسب الجهة المسيطرة. ففي مناطق الحوثيين، اتسمت الممارسات بالمنهجية والانتشار الواسع، وشملت التجنيد القسري، التعبئة الأيديولوجية، تحويل المدارس إلى مواقع عسكرية، تسييس المساعدات الإنسانية، واستخدام الأطفال كدروع بشرية. أما في مناطق الحكومة المعترف بها دولياً، فرغم غياب الاستهداف الممنهج، برزت انتهاكات ناجمة عن هشاشة المؤسسات وتعدد القوى الأمنية، مثل الاعتقال دون ضمانات، ضعف الخدمات والتعليم، غياب المساءلة، وتضرر الأطفال من القصف الحوثي.

ترتبط الانتهاكات في مناطق الحوثيين برؤية أيديولوجية تعبويّة تستهدف الطفولة ضمن مشروع سياسي-عسكري، بينما في مناطق الحكومة الشرعية يغلب الطابع البنيوي المرتبط بالإهمال وضعف الحوكمة. ويستدعي ذلك من

[98] هيومن رايتس ووتش. "اليمن: قصف حافلة الأطفال يبدو أنه جريمة حرب ".*هيومن رايتس ووتش*، 2 سبتمبر 2018، https://www.hrw.org/ar/news/2018/09/02/321959. تم الدخول في 1 سبتمبر 2025.

برامج العدالة الانتقالية تحميل كل طرف مسؤوليته، وضمان حماية التعليم، ومراقبة المساعدات، وتعزيز قدرات المؤسسات المحلية على الرصد والمساءلة.

ح- تباين أنماط الانتهاكات بين المناطق الحضرية والريفية

يكشف تحليل معطيات الدراسة عن اختلاف واضح في أنماط الانتهاكات بحق الأطفال بين المناطق الحضرية والريفية المشمولة في الدراسة. ففي المدن الكبرى مثل تعز وعدن، يشير المشاركين الى تصدر الانتهاكات المرتبطة بالعنف الجنسي، والتسول، وعمالة الأطفال، إضافة إلى التجنيد القائم على الإغراءات المادية أو تعاطي المخدرات. وينسب المشاركون ذلك إلى ضعف الرقابة الأسرية، وغياب فعالية الأجهزة الأمنية، وارتفاع معدلات الفقر الحضري الذي يُستغل من قبل جهات مسلحة أو شبكات إجرامية.

أما في المناطق الريفية مثل المعافر وشرعب وريف صعدة، فيشير المشاركون الى ان الانتهاكات تأخذ طابعاً أكثر تنظيماً وعنفاً، يتمثل في التجنيد الجماعي المنهجي، والحرمان شبه الكامل من التعليم، والقتل جراء الألغام. وغالباً ما يتم ذلك ضمن خطاب تعبوي ديني يحث على القتال والتضحية، مستنداً إلى موروثات ثقافية تشرعن المشاركة في الصراع، في ظل غياب المؤسسات التعليمية وضعف برامج التوعية.

ويبرز من هذا التحليل أن دوافع الانتهاكات في الحضر تتعلق أساساً بضعف الردع الأمني، فيما في الريف ترتبط بالعوامل الثقافية والتحريضية. وبالتالي، فإن مقاربة الحماية الفاعلة تستدعي تصميم استجابات متباينة وفق خصوصية كل سياق، بحيث تشمل آليات رصد دقيقة مرتبطة بالجهة الفاعلة، وضمانات للمساءلة وعدم الإفلات من العقاب، إلى جانب معالجة الجذور البنيوية التي تسمح باستمرار التجنيد أو الحرمان من التعليم، بما يكفل تعويض الضحايا واستعادة حقوقهم، وإعادة بناء مؤسسات حماية الطفولة على أسس شاملة وعادلة.

خامساً: الفئات الأكثر تضرراً – مقاربة النوع الاجتماعي والموقع الجغرافي

رغم أن جميع الأطفال في اليمن تأثروا بالحرب بدرجات متفاوتة، إلا أن الفتيات، وأطفال الريف والمهمشين، وذوي الإعاقة كانوا أكثر عرضة لانتهاكات مركّبة ناتجة عن تداخل عوامل النوع الاجتماعي، والموقع الجغرافي، والانتماء الطبقي أو الاجتماعي.

فقد شهدت الفتيات ارتفاعاً في معدلات التسرب من التعليم، حيث تُقدّر نسبة المحرومات من الدراسة بأكثر من 36%[99]، وتصاعدت حالات زواج القاصرات بفعل الظروف الاقتصادية والأمنية[100]، إلى جانب تزايد العنف القائم على النوع الاجتماعي وسط ضعف الحماية القانونية وشحة خدمات الدعم النفسي والاجتماعي[101].

فيما عانى أطفال الريف والمناطق النائية من حرمان مضاعف بسبب ضعف البنية التحتية، وبُعد المدارس، وكثافة الألغام والقصف، وتحول المدارس لملاجئ أو ثكنات عسكرية، ما زاد من انقطاع التعليم، في حين توجه الفتيان للعمل الزراعي، فرض على الفتيات البقاء في المنازل، ما عزلهن عن أي فرص تعليمية أو ترفيهية.

وتُعد المجتمعات المهمشة -كفئة المهمشين- من أكثر الفئات تضرراً، فقد واجهت إقصاءً تاريخياً سابقاً للحرب، وزادت هشاشتها بفعل النزاع، إذ عانى أطفالها من الجوع، وانعدام الحماية، والتعرض للعنف الجنسي في أماكن

[99] اللجنة الدولية لإنقاذ الطفل. "4 طرق أثر بها النزاع في اليمن على النساء والفتيات". *اللجنة الدولية لإنقاذ الطفل*، 25 مارس 2019. تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://www.rescue.org/article/4-ways-war-yemen-has-impacted-women-and-girls

[100] المركز الأوروبي للديمقراطية وحقوق الإنسان. "بنات اليمن: معركة ضد زواج الأطفال في خضم الحرب". *European Centre for Democracy and Human Rights*, تم الدخول في 23 يونيو 2025. https://www.ecdhr.org/yemens-daughters-the-battle-against-child-marriage-amidst-war/ musaala.org+3ecdhr.org+3en.wikipedia.org+3

[101] صندوق الأمم المتحدة للسكان – اليمن. "العنف القائم على النوع الاجتماعي." تم الدخول في 23 يونيو 2025 https://yemen.unfpa.org/en/topics/gender-based-violence .

النزوح، وسط تجاهل شبه تام من السلطات المختلفة[102]، والأطفال ذوو الإعاقة قد واجهوا إهمالًا مركّباً نتيجة توقف الرعاية، وصعوبة الوصول إلى الأدوية أو الخدمات، مما فاقم معاناتهم الصحية والنفسية.[103]

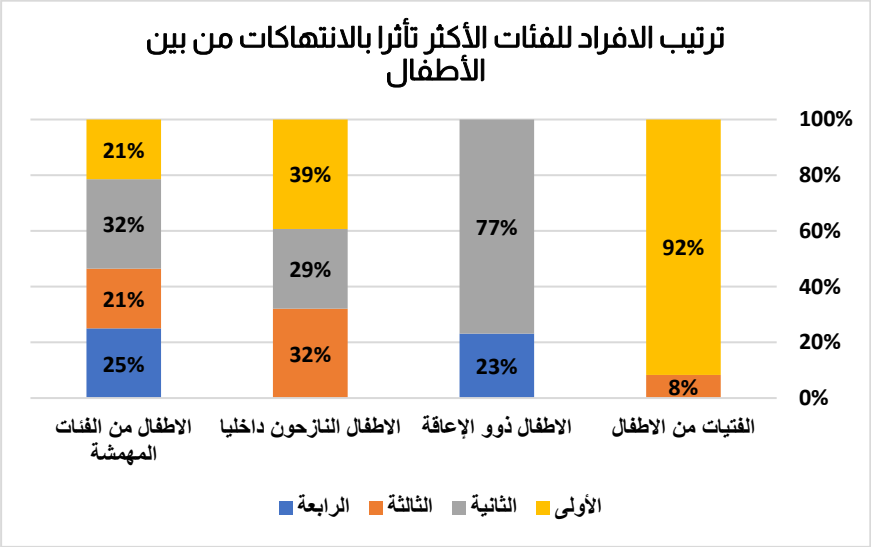

وهو ما أكدته نتائج الدراسة على مستوى الأفراد أن الفتيات تصدّرن قائمة الفئات الأكثر تضرراً، حيث أفاد 91.7% من المشاركين بتعرضهن لانتهاكات جسيمة، تليهن فئة الأطفال ذوي الإعاقة بنسبة 76.9% نتيجة ضعف الحماية وندرة الخدمات الملائمة. وجاء الأطفال النازحون في مراتب متباينة (39.3%، 28.6%، 32.1%)، بما يعكس تباين تقدير درجة هشاشتهم رغم فقدانهم التعليم والاستقرار، وتعرضهم للاستغلال أو التجنيد. أما الأطفال من الفئات المهمشة فقد حازوا تقييماً متبايناً، أبرزها المرتبة الثانية (32.1%) والرابعة (25%)، على الرغم من معاناتهم المزمنة من الفقر والتمييز البنيوي.

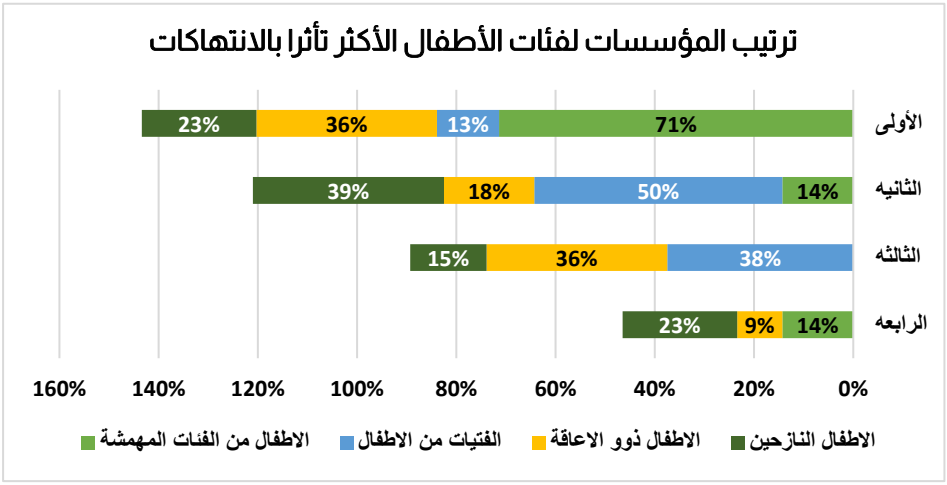

وعلى المستوى المؤسسي، صنّف 71.4% من المشاركين الأطفال المهمشين كأكثر الفئات عرضة للانتهاكات، تلتهم الفتيات (50% في المرتبة الثانية و37.5% في الثالثة)، في دلالة على ارتفاع مخاطر العنف الجنسي والزواج المبكر. كما صُنّف الأطفال ذوو الإعاقة في المرتبتين الأولى والثالثة بنسبة متقاربة (36.4%)، ما يعكس إدراكاً لتحديات الإعاقة في بيئة تفتقر إلى خدمات متخصصة. أما الأطفال النازحون فاحتلوا مراتب متعددة: الثانية (38.5%)، الأولى (23.1%)، والرابعة (23.1%)، بما يعكس تنوع المخاطر المرتبطة بالنزوح .

تُبرز هذه المعطيات أن النزاع ترك آثاراً متفاوتة على الأطفال تبعاً لعوامل النوع الاجتماعي، والإعاقة، والانتماء الاجتماعي، والنزوح، ما يستوجب استجابات تفاضلية تراعي هذه الخصوصيات. ويستدعي الأمر تبني مقاربة شاملة تربط بين الحماية الخاصة والعدالة الانتقالية، تشمل محاسبة المرتكبين، وتوفير ضمانات قانونية، وبرامج إعادة تأهيل

[102] Justice4Yemen Pact. " نضال المهمشين من أجل العدالة في سياق التمييز المنهجي والحرمان في اليمن *Justice4Yemen Pact*, 22 نوفمبر 2024. تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://justice4yemenpact.org/wp-content/uploads/2024/11/Incident-Report-14-Muhamasheen-Nov10.2024_AR.pdf .

[103] Humanity & Inclusion US. "Alarming New Report on the Dire Situation for People with Disabilities in Yemen." Press release, May 23, 2022. Accessed June 23, 2025. https://www.hi-us.org/en/alarming-new-report-on-the-dire-situation-for-people-with-disabilities-in-yemen

نفسي واجتماعي، وضمان عودة آمنة للأطفال، التزاماً بمبدأ عدم الإفلات من العقاب وحقهم في مستقبل آمن وعادل وخالٍ من التمييز.

سادساً: أسباب استمرار الانتهاكات – تحليل هيكلي ومؤسسي

أظهرت نتائج الاستبيان على مستوى الأفراد أن غياب المساءلة القانونية يتصدر أسباب استمرار الانتهاكات بنسبة 96.9%، ما يعكس الوعي بخطورة الإفلات من العقاب وضعف القضاء، يليه ضعف آليات الحماية المحلية (86.8%)، ثم غياب التنسيق بين الجهات الفاعلة (80%)، بينما جاء استمرار النزاع المسلح في المرتبة الأخيرة (54.1%)، في إشارة إلى أن المشاركين يرون إصلاح الأسباب المؤسسية والتنفيذية أكثر إلحاحاً من انتظار نهاية الحرب .

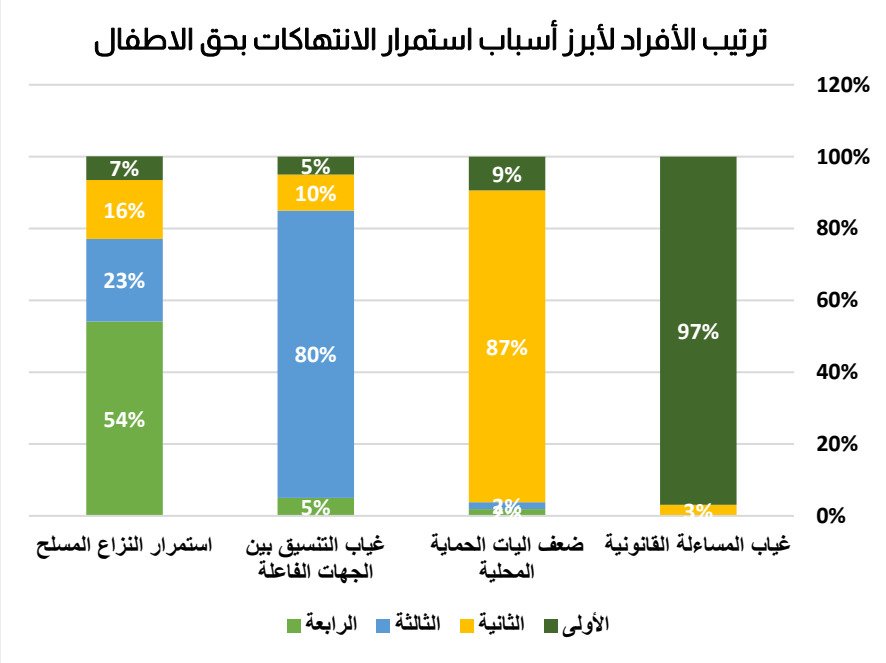

أما على المستوى المؤسسي، فقد تصدّر استمرار النزاع المسلح قائمة الأسباب بنسبة 63.6%، تلاه غياب المساءلة القانونية (75% في الترتيبين الأول والثاني)، ثم ضعف آليات الحماية المحلية (45.5%)، في حين جاء غياب التنسيق في المرتبة الأخيرة (55.6% في الترتيب الرابع).

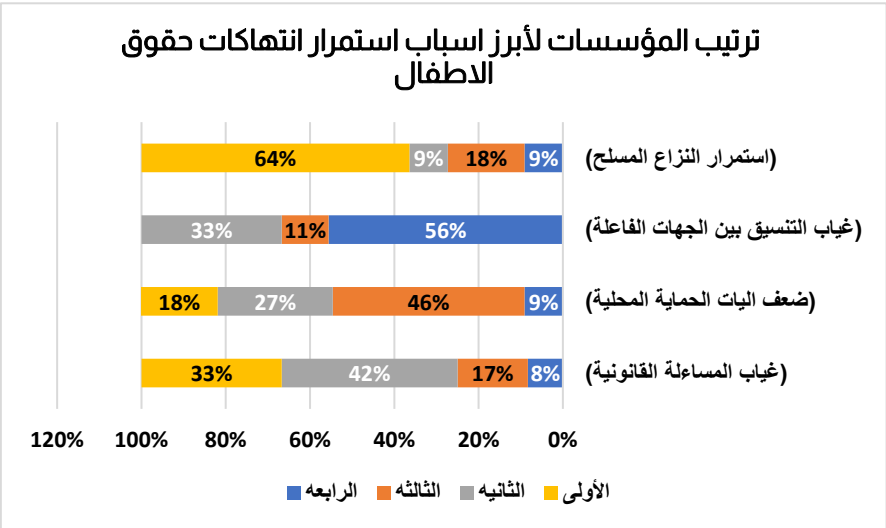

تؤكد هذه المعطيات أن وقف الانتهاكات يتطلب تدخلًا متعدد المستويات يجمع بين إنهاء النزاع، وتفعيل المساءلة، وتعزيز أنظمة الحماية، وتحسين التنسيق بين الفاعلين المحليين والدوليين لضمان استجابة أكثر فاعلية واستدامة.

الفصل الثالث :الاستجابات المحلية والدولية لحماية الأطفال أثناء النزاع

رغم حدة النزاع وتعقيداته في اليمن، برزت مبادرات محلية ودولية متنوعة للتخفيف من معاناة الأطفال، ركزت على الدعم النفسي والاجتماعي والتعليمي ضمن مقاربات تراعي الخصوصية المحلية، سنستعرض في هذا الفصل أطر هذه المبادرات وجهود الحماية على المستويين المحلي والدولي، ومستوى التنسيق بين الجهات الفاعلة، إضافة إلى أبرز التحديات التي تحد من فعاليتها.

أولًا: المبادرات المحلية لحماية الأطفال أثناء النزاع

في ظل ضعف مؤسسات الدولة وتزايد الانتهاكات، برزت المنظمات اليمنية غير الحكومية كشريك محوري في حماية الأطفال من خلال توثيق الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، بما في ذلك استهداف المدارس والمستشفيات، وتجنيد القُصّر، وزواج القاصرات، ومن أبرز هذه المنظمات: تحالف رصد، منظمة سياج، منظمة سام لحماية الحقوق والحريات، والتي أسهمت في بناء قواعد بيانات وافية تشكل ركيزة لأي مسار عدالة مستقبلي.

كما اضطلعت منظمات متخصصة، مثل تحالف رصد ومنظمة سياج ، بأدوار ميدانية في رصد الانتهاكات والتنسيق مع السلطات المحلية لتوفير الحماية والدعم للضحايا[104]، بينما نفذت منظمات محلية أخرى – بدعم من شركاء دوليين – برامج لإعادة تأهيل الأطفال المجندين، وتقديم الرعاية المؤقتة، والدعم النفسي، والتعليم غير النظامي، تمهيداً لإعادة إدماجهم في أسرهم ومجتمعاتهم. ويُعد مشروع "كفاك"، الذي نفذه مركز الملك سلمان للإغاثة بالتعاون مع مؤسسة وثاق، نموذجاً بارزاً لإعادة تأهيل مئات الأطفال منذ 2017[105].كما ساهم الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر، من خلال فروعه المحلية، في تقديم الدعم النفسي الطارئ، خصوصاً خلال فترات التصعيد والنزوح.

كما برزت أيضاً مبادرات أخرى كإنشاء مساحات صديقة للأطفال في مدن مثل عمران، حيث وفرت مراكز مدعومة من اليونيسف بيئة آمنة بأنشطة فنية ورياضية وإرشادية، ونجحت في الوصول إلى آلاف الأطفال وتقديم دعم نفسي ترميمي لهم[106]، كما استهدفت بعض البرامج تمكين أسر الأطفال، خاصة النساء الأرامل والمعيلات، عبر تدريبهن على الحرف والمشاريع الصغيرة، مما عزز قدرة الأسرة على رعاية الأطفال وتقليل أثر الانقطاع التعليمي والنزوح على الأطفال[107].

من جهة أخرى، كان للأعراف المحلية دور ملموس في حماية الأطفال، إذ أسهمت لجان الوساطة القبلية وشيوخ القبائل في احتواء النزاعات ووقف أعمال الثأر، مما خفف من حدة العنف وخلق بيئة أكثر أماناً للأطفال، ولو بشكل غير مباشر، كما برزت أيضاً النساء الناشطات كقوة فاعلة في بناء السلام المجتمعي، إذ قمن بالوساطة لوقف إطلاق النار وفتح ممرات إنسانية، كما شاركت بعضهن في مفاوضات أدت إلى إطلاق سراح محتجزين، بينهم أطفال مجندون أو مختطفون[108].

---

[104] منظمة SEYAJ لحماية الطفولة. «مركز الرصد والحماية». تم الدخول في 23 يونيو 2025. https://ar.seyaj.org/m-p-center

[105] الخليج أونلاين. «مشروع سعودي.. كيف ساهم "كفاك" بإنقاذ أطفال يمنيين مجندين؟» تم الدخول في 23 يونيو 2025. https://alkhaleejonline.net/مجمع/مشروع-سعودي-كيف-ساهم-كفاك-بإنقاذ-أطفال-يمنيين-مجندين؟

مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية. «برنامج إعادة تأهيل الأطفال المجندين: أطفال سعداء وابتسامات جميلة». 23 فبراير 2019. تاريخ الدخول 23 يونيو 2025. https://www.ksrelief.org/Pages/NewsDetails/0de432d1-9eaa-4a79-97a7-314c9070efca

[106] UN Yemen. "UNICEF Yemen Support for Child Protection Amidst Displacement." *United Nations in Yemen*, accessed June 23, 2025 https://yemen.un.org/ar/273272-يونيسف-اليمن-ضمان-بيئة-آمنة-للأطفال-الضحفاء-في-اليمن

[107] المرجع السابق

[108] Bramble, Alexander. *Pathways Towards an Inclusive Peace Process in Yemen*. Inclusive Peace, November 2022. Updated January 25, 2023. Accessed June 23, 2025. http://inclusivepeace.org/wp-content/uploads/2022/12/Policy-Brief-Pathways-Yemen-Nov-2022-updated-25Jan.pdf.

وتؤكد هذه التجارب أن مسارات العدالة الانتقالية يجب أن تُبنى بمشاركة محلية واسعة تراعي الخصوصيات الثقافية، وتربط بين الدعم النفسي، والتمكين الاقتصادي، وآليات التسوية المجتمعية، فقد شدد إعلان العدالة والمصالحة اليمني 2023 على أهمية هذه الآليات، معتبراً أن العدالة الانتقالية لا تقتصر على المساءلة القضائية، بل تشمل كذلك الحلول العرفية والإنصاف المجتمعي، بشرط انسجامها مع معايير حقوق الإنسان[109].

تعكس نتائج الدراسة صورة مركبة لواقع المبادرات المحلية الموجهة لحماية الأطفال المتأثرين بالنزاع، من حيث وجودها، وأنواعها، وفئاتها المستهدفة، وأثرها، والحاجة إلى تطويرها.

أ- وجود المبادرات المحلية

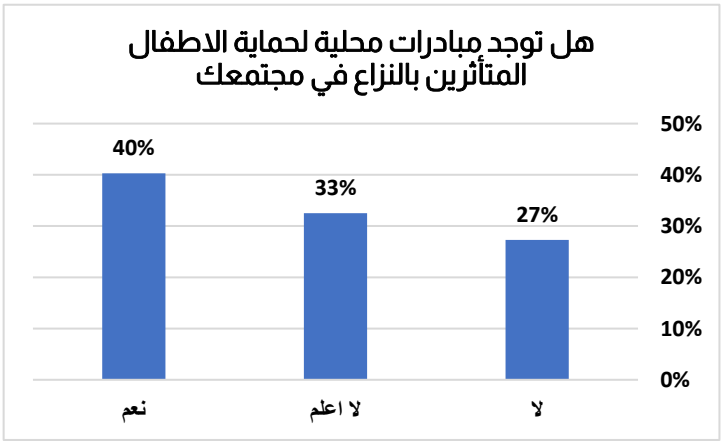

أكد 40.3% من المشاركين وجود مبادرات محلية تهدف لحماية الأطفال المتأثرين بالنزاع، في حين لم يكن 32.5% على علم بوجود مثل هذه المبادرات، وأفاد 27.3% بعدم وجودها. تعكس هذه المعطيات محدودية انتشار تلك المبادرات أو ضعف التواصل بشأنها، وتؤكد الحاجة إلى تعزيز التنسيق بين الفاعلين المحليين والمؤسسات الحكومية والمجتمع المدني، لضمان وصول الحماية إلى الأطفال في مختلف المناطق، لاسيما في البيئات المتأثرة بالنزاع .

ب- أنواع المبادرات المحلية المنفذة لحماية الأطفال المتأثرين بالنزاع

طُلب من المشاركين في الاستبيان تحديد أنواع المبادرات المنفَّذة لدعم الأطفال المتأثرين بالانتهاكات. وأظهرت النتائج تنوّع الجهود المحلية التي قادتها منظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية وجهات حكومية وأهلية للتخفيف من آثار النزاع على الأطفال. فقد تصدّر الدعم النفسي والاجتماعي بنسبة 20.0%، تلاه البرامج التعليمية البديلة والطوارئ بنسبة 18.1%، ثم الجلسات المجتمعية بنسبة 17.4%، وحملات التوعية بحقوق الأطفال بنسبة 14.8%، في حين جاءت مبادرات إعادة دمج الأطفال المجندين بنسبة 13.5%. أما المبادرات الأخرى فشكّلت 16.1%، وتوزعت بين مساعدات إنسانية ودعم قانوني وأنشطة ثقافية أو رياضية، ما يعكس استجابة متعددة الأبعاد يقابلها الحاجة إلى تعزيز التغطية الجغرافية وتوسيع نطاق إعادة الدمج .

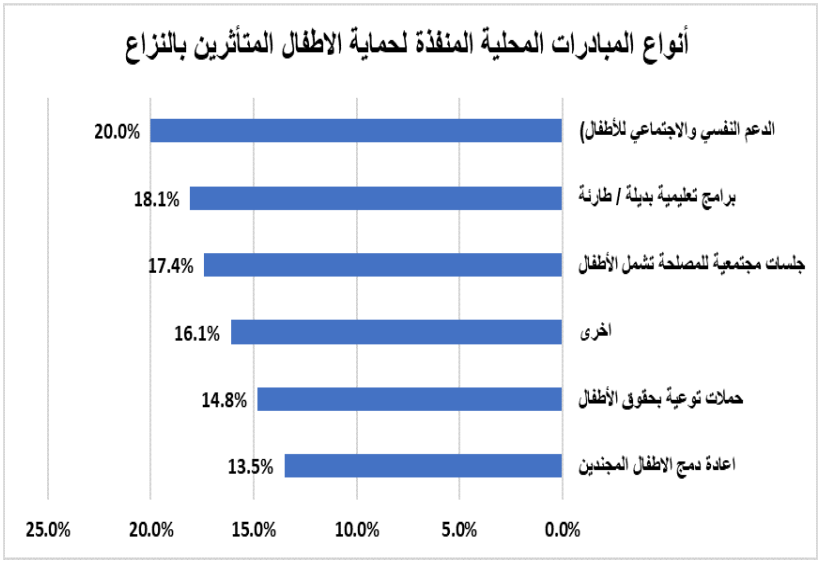

[109] عدالة اليمن. «إعلان اليمن للعدالة والمصالحة.» تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://yemenjustice.org/ar/

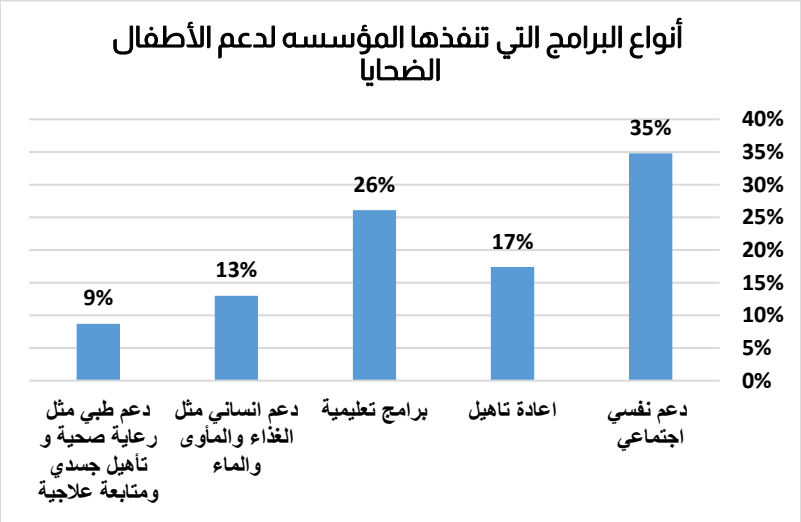

كما طُلب من المؤسسات المشاركة في الاستبيان تحديد نوع البرامج التي تنفذها لدعم الأطفال الضحايا. وأظهرت النتائج أن الدعم النفسي الاجتماعي جاء في الصدارة بنسبة (34.8%) يليه الدعم التعليمي (26.1%)، في حين سجلت إعادة التأهيل (17.4%)، والدعم الإنساني (13.0%)، والدعم الطبي (8.7%) نسباً أقل، ما يكشف عن ضعف نسبي في الاستجابة الصحية والإنسانية.

ت- فئات الأطفال المستهدفة في البرامج المنفذة

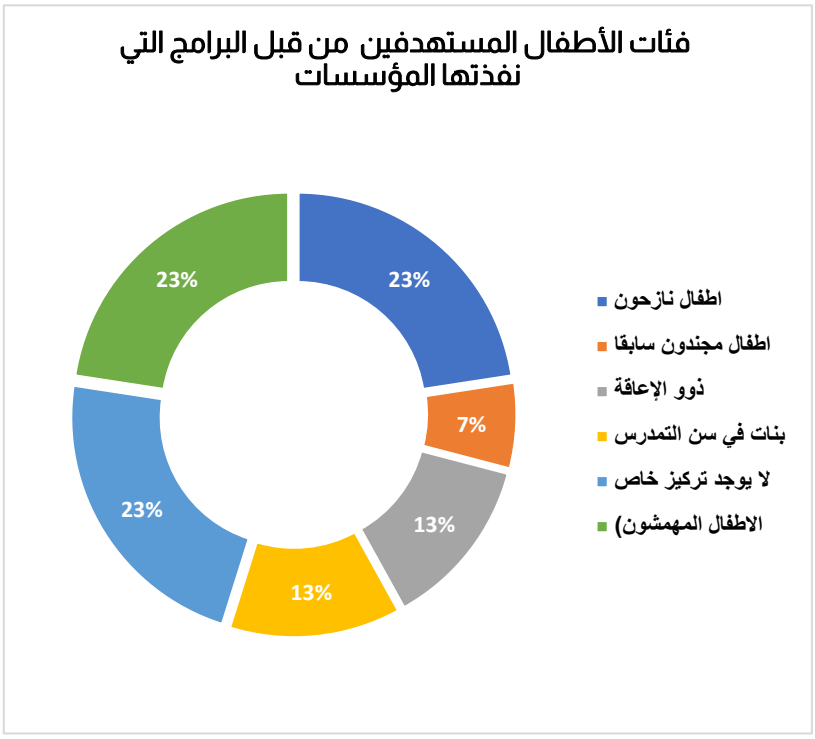

تنوّعت الفئات المستهدفة من هذه البرامج، مع ملاحظة أن بعض المؤسسات استهدفت أكثر من فئة، مما رفع النسبة التراكمية إلى 258.3%. حيث كان الأطفال النازحون والأطفال المهمشون الأكثر استهدافاً بنسبة 58.3% من العينة و22.6% من التكرارات لكل منهما، يليهم البنات في سن التمدرس وذوو الإعاقة بنسبة 33.3% من العينة و12.9% من التكرارات لكل فئة، فيما كان الأطفال المجندون سابقاً الأقل استهدافاً بنسبة 16.7% من العينة و6.5% من التكرارات، وهو ما يشير إلى ضرورة تطوير سياسات استهداف أكثر توازناً، تضمن إنصاف الفئات الأكثر عرضة للانتهاك، خاصة المجندين وذوي الإعاقة والبنات .

وتكشف هذه المعطيات عن تنوع أدوار الفاعلين وتكامل نسبي بين الجهود الدولية والمحلية، يقابله قصور في التغطية الجغرافية وإعادة دمج الأطفال المجندين على نطاق واسع، إضافة إلى فجوات في سياسات الحماية وغياب بعض الجهات في مناطق معينة، الأمر الذي يبرز الحاجة إلى وضع خارطة تدخل وطنية متكاملة تضمن التوزيع العادل للموارد وتوسيع الشراكات بين الفاعلين المحليين والدوليين لضمان حماية شاملة ومستدامة للأطفال.

ث- أثر المبادرات على الأطفال المتضررين

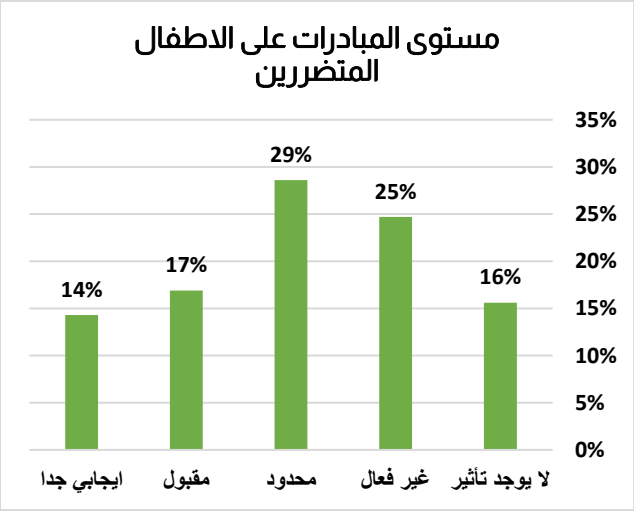

تكشف نتائج الاستبيان عن تقييم مجتمعي يغلب الطابع السلبي لفعالية المبادرات المحلية الموجهة لحماية الأطفال المتأثرين بالنزاع، إذ اعتبر 28.6% من المشاركين أن تأثير هذه المبادرات "محدود"، ورأى 24.7% أنها "غير فعالة". تعكس هذه النسب فجوة واضحة بين حجم الاحتياجات الفعلية للأطفال وبين ما توفره تلك التدخلات من دعم، سواء من حيث التغطية الجغرافية، أو نوعية الخدمات، أو استدامتها. كما تشير إلى ضعف التنسيق المؤسسي وغياب منهجيات تدخل شاملة تستند إلى معايير حقوقية وبيانات دقيقة، ما يجعل الكثير من المبادرات جزئية، موسمية، وغير متكاملة .في المقابل، قيّم 31.2% من المشاركين أثر هذه المبادرات بأنه يتراوح بين "مقبول" و"إيجابي جداً"، وهو ما يعكس وجود تجارب محلية ناجحة يمكن البناء عليها وتوسيع نطاقها إذا توفرت الموارد والدعم المؤسسي.

ج- الحاجة الى مبادرات إضافية لدعم الأطفال المتأثرين

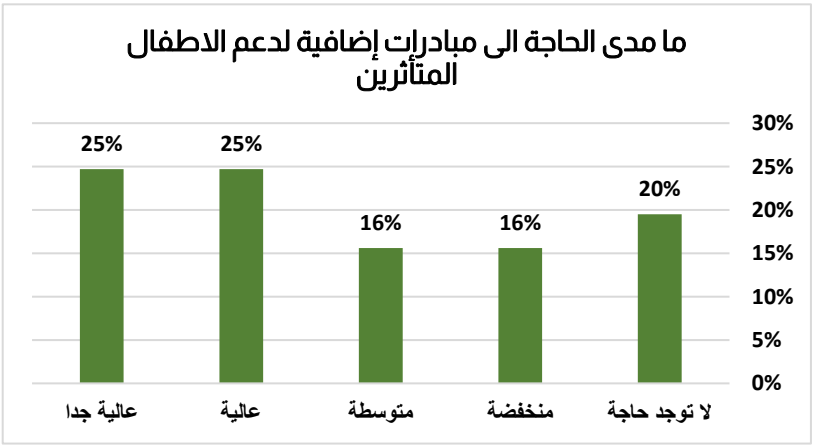

وفيما يتعلق بالحاجة إلى تدخلات إضافية، أبدى قرابة نصف المستجيبين (49.4%) تأكيداً على ضرورة تعزيز الدعم من خلال مبادرات جديدة بمستوى "عالٍ" أو "عالٍ جداً"، بما يعكس إدراكاً مجتمعياً واسعاً لفجوات الحماية القائمة، والحاجة إلى حلول مبتكرة وشاملة. في المقابل، يرى أقل من خمس العينة أن الحاجة إلى مبادرات جديدة "منخفضة" أو "غير موجودة"، ما قد يرتبط بضعف الوعي أو بتباين الأولويات من منطقة لأخرى .

تؤكد هذه النتائج أن فاعلية المبادرات القائمة ما تزال موضع تساؤل، وتحتاج إلى مراجعة نقدية وتقييم منهجي لتحديد مواطن القصور والنجاح. كما تبرز الحاجة المجتمعية الملحّة إلى توسيع وتطوير هذه المبادرات بما يضمن شمولية الحماية واستدامتها للأطفال المتأثرين بالنزاع.

ثانياً: الوعي المجتمعي والمؤسسي بالعدالة الانتقالية وحماية الأطفال

أظهرت نتائج الاستبيان تبايناً ملحوظاً بين المشاركين في مستويات الوعي والمعرفة بمفهوم العدالة الانتقالية، ومدى إدراك أهمية إنصاف الأطفال ضمن هذا المسار، بالإضافة إلى واقع المبادرات المحلية لحمايتهم.

أ- مستوى المعرفة بمفهوم العدالة الانتقالية

كشف التحليل أن نسبة محدودة من المشاركين (33.8%) يمتلكون معرفة واضحة بمفهوم العدالة الانتقالية، مقابل 31.2% لديهم معرفة محدودة، و35.1% لا يعرفون المفهوم إطلاقاً. تعكس هذه النتائج ضعف الانتشار المعرفي للمفهوم في أوساط المجتمع، وتُبرز الحاجة إلى تبني برامج توعية شاملة لتعزيز فهم العدالة الانتقالية، ولا سيما في سياق ارتباطها بجهود بناء السلام، وضمان حقوق الفئات الهشة كالأطفال.

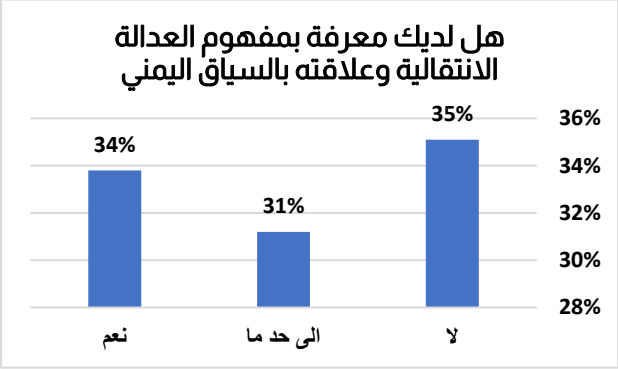

على المستوى المؤسسي، أظهرت النتائج أن 61.5% من المؤسسات المشاركة في الدراسة تمتلك معرفة جيدة (عملية ونظرية) بقضايا العدالة الانتقالية للأطفال، و30.8% لديها إلمام عام، مقابل 7.7% معرفة محدودة، إلا أن المشاركة العملية كانت أقل؛ إذ شاركت 46.2% فقط في جهود ذات صلة، دون خطط مستقبلية واضحة. وأجمعت جميع المؤسسات على أهمية إشراك الأطفال وأسرهم، مع تباين بين من اعتبر الإشراك مشروطاً بتهيئة بيئة آمنة (53.8%) ومن رآه ضرورياً وأساسياً.(46.2%)

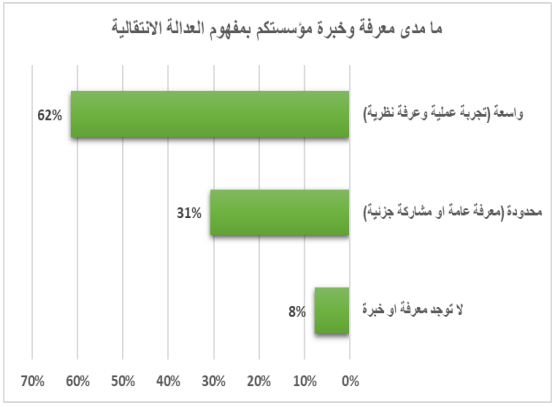

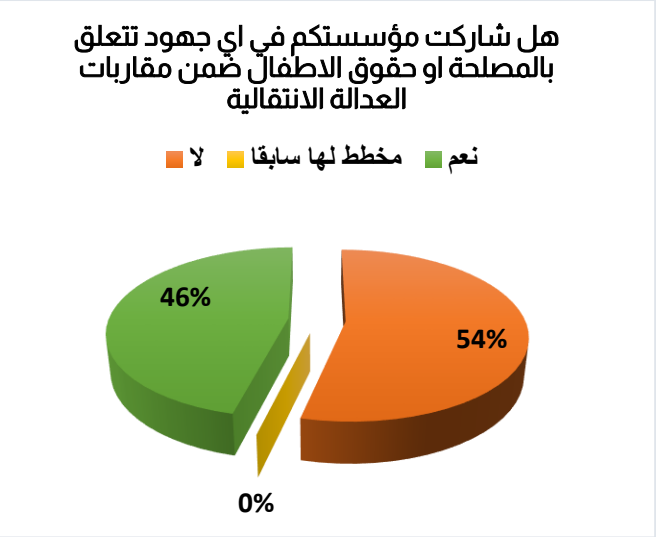

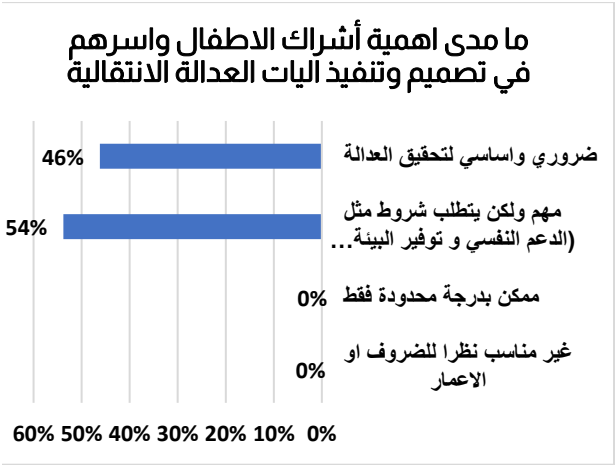

ب- أهمية العدالة للأطفال ضمن مسارات العدالة الانتقالية

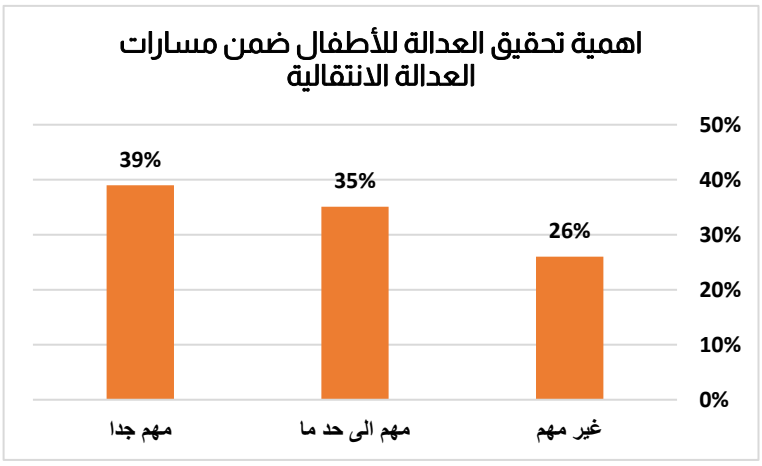

أبدى غالبية المشاركين (نحو 69%) إدراكاً لأهمية إدماج حقوق الأطفال في مسارات العدالة الانتقالية، حيث اعتبر 39% أن الأمر "بالغ الأهمية"، فيما رأى 35.1% أنه "مهم إلى حد ما". في المقابل، أشار 26% إلى عدم أهمية هذه المسألة، ما يشير إلى وجود فجوة في التقدير المجتمعي لأولويات الطفولة، قد ترتبط بضعف التوعية أو بتأثير الضغوط المعيشية والنزاع المستمر على أولويات الأفراد .

تؤكد هذه النتائج أن بناء وعي مجتمعي مستدام حول العدالة الانتقالية، وترسيخ أولوية حقوق الطفل ضمن أجندات الإنصاف والتعافي، يتطلبان مزيجاً من التوعية، والشفافية، وتوسيع نطاق المبادرات المحلية، مع ضمان مشاركة المجتمعات المحلية في تصميم وتنفيذ السياسات المعنية بحماية الأطفال.

ثالثاً: جهـود المنظمات الدولية والإقليمية والمحلية في حماية الأطفال

تكاملت المبادرات المحلية في اليمن مع جهود إقليمية ودولية واسعة، هدفت إلى حماية الأطفال من تبعات الحرب، وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي والتعليمي، إلى جانب توثيق الانتهاكات وإعادة تأهيل الضحايا.

أ- الجهود الدولية والإقليمية

في مقدمة هذه الجهود برزت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، عبر برامج ميدانية شاملة شملت إنشاء مساحات آمنة للأطفال، وتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي، وإعادة تأهيل المدارس لضمان استمرار التعليم في المناطق المتأثرة بالنزاع[110]، ففي عام 2021 وحده، وفّرت اليونيسف الإسعاف النفسي لأكثر من 410,000 طفل ومقدّم رعاية، ووصلت حملات التوعية بمخاطر الألغام إلى أكثر من 5.5 مليون شخص، كما دعمت خدمات الحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي[111]، وأشرفت على تنسيق مجموعة حماية الطفل ضمن منظومة العمل الإنساني بالشراكة مع منظمات مثل إنقاذ الطفولة والهجرة الدولية[112].

[110] UN Yemen. "UNICEF Yemen Support for Child Protection Amidst Displacement." *United Nations in Yemen*, accessed June 23, 2025 https://yemen.un.org/ar/273272-يونيسف-اليمن-ضمان-بيئة-آمنة-للأطفال-الضحفاء-في-اليمن

[111] اليونيسف اليمن. «برنامج حماية الطفل.» تم الدخول في 23 يونيو 2025 https://www.unicef.org/yemen/ar/حماية-الطفل:}{index=7]contentReference[oaicite:7

[112] تشيسي مولر، «حماية الأطفال في اليمن»، المدونة الرسمية للمنظمة الدولية للهجرة، 12 يوليو 2023، تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://weblog.iom.int/protecting-children-yemen

من جانبها، نفذت منظمة إنقاذ الطفولة برامج متعددة القطاعات في تسع محافظات، شملت الحماية، والصحة، والتغذية والتعليم[113]، ودعمت آليات الإحالة ورصد الانتهاكات، مع تدريب الأخصائيين على التعامل مع حالات التجنيد والإساءة[114].

أما اللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر اليمني، فركزتا على تقديم الرعاية الطبية والإغاثة، وبرامج إعادة التأهيل البدني للأطفال مبتوري الأطراف، إضافة إلى إعادة الروابط الأسرية للأطفال المحتجزين أو المنفصلين عن ذويهم، مع التأكيد على احترام القانون الدولي الإنساني ووقف تجنيد الأطفال[115].

إلى جانب هذه الجهات، ساهمت منظمات دولية أخرى – مثل War Child UK[116]، و– World Vision في إنشاء مساحات صديقة للأطفال وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي، لا سيما في المناطق الأكثر تضرراً[117]، كما عملت منظمة الهجرة الدولية (IOM) على إنشاء عشرات المساحات الآمنة في مدن كعدن وصنعاء، ما سهّل إيصال الخدمات النفسية والاجتماعية للأطفال وأسرهم داخل بيئتهم المحلية[118].

ب- توزيع الجهات الفاعلة ومجال عملها

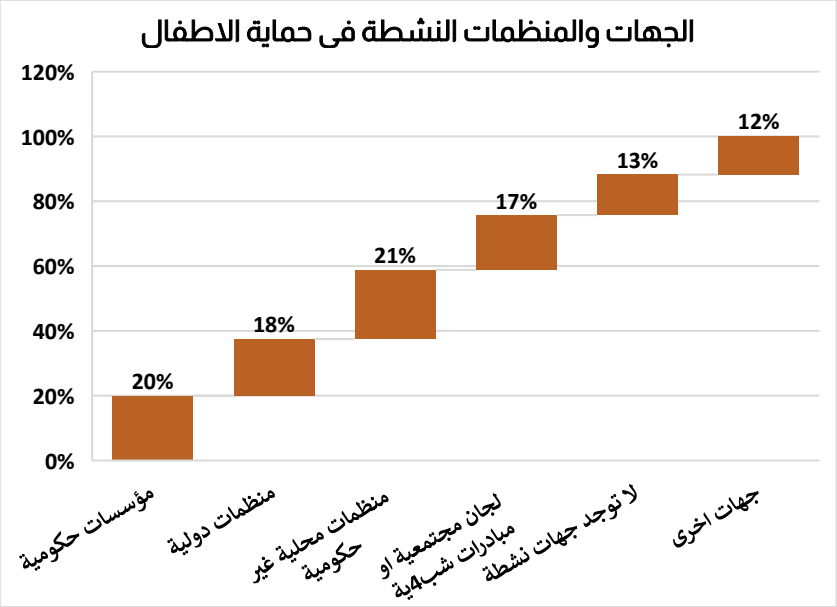

وتشير البيانات إلى أن الجهات النشطة في مجال حماية الأطفال تتوزع على أطراف متعددة، بدرجات متفاوتة من التأثير والحضور، فقد أشار المشاركين في الدراسة الى تصدّر المنظمات المحلية غير الحكومية قائمة الفاعلين بنسبة 21.3%، مما يعكس دوراً متنامياً لهذه المنظمات بفضل مرونتها وقربها من المجتمعات المحلية، تلتها المؤسسات الحكومية بنسبة 20.0%، رغم التحديات المرتبطة بالصراع والانقسام المؤسسي، كما جاءت المنظمات الدولية بنسبة 17.5%، مع استمرار حضورها رغم العقبات الأمنية والبيروقراطية .

أما اللجان المجتمعية والمبادرات الشبابية فحازت على 16.9%، ما يعكس نشوء ديناميات محلية بديلة تسهم في توفير حماية جزئية للأطفال، خاصة في المناطق التي تضعف فيها سلطة الدولة أو تغيب فيها الاستجابة الدولية.

---

[113] Save the Children, "Humanitarian Aid in Yemen Slashed by Over 60% in Five Years," September 25, 2023, accessed June 23, 2025, https://www.savethechildren.net/news/humanitarian-aid-yemen-slashed-over-60-five-years.

[114] ODIHRN. « النهج الديناميكي لحماية الأطفال في النزاعات المسلحة.» تم الدخول في 23 يونيو 2025. https://odihpn.org/الشرح/النهج-الديناميكي-لحماية-الأطفال-في/

[115] اللجنة الدولية للصليب الأحمر. «إعادة 27 قاصراً يمنياً إلى اليمن.» تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://www.icrc.org/en/document/repatriation-of-27-yemeni-minors

[116] وار تشايلد، «برامج حماية ودعم الأطفال في اليمن»، تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://www.warchild.net/yemen/

[117] World Vision. «World Vision Yemen Response Country Profile.» تم الدخول في 23 يونيو 2025. https://www.wvi.org/sites/default/files/2024-04/Country%20profile.pdf

[118] Mueller, Chissey. "Protecting Children in Yemen." *IOM Blog*, July 12, 2023. Accessed June 23, 2025. https://weblog.iom.int/protecting-children-yemen

وفي المقابل، أشار 12.5%من المشاركين إلى غياب الجهات النشطة تماماً، مما يبرز فجوات حرجة في الحماية، ويدعو إلى تدخل عاجل لتعزيز وجود الفاعلين المحليين والدوليين. كما ظهرت جهات أخرى بنسبة 11.9%، شملت كيانات غير تقليدية مثل الشخصيات الاجتماعية أو الدينية أو الإعلامية، والتي تلعب أدواراً متفاوتة في جهود الحماية المباشرة أو غير المباشرة.

ت- سياسات حماية الأطفال لدى المؤسسات

أظهرت نتائج الاستبيان أن 77% من المؤسسات (10 من أصل 13) لديها سياسات أو برامج لحماية الأطفال أثناء النزاع، في حين أفادت 23% بعدم وجود مثل هذه السياسات، وهو ما يبرز الحاجة إلى دعم قدرات هذه المؤسسات لتعزيز دورها الوقائي والاستجابي.

ث- قدرات الرصد والتوثيق لدى المؤسسات

كشفت البيانات عن تفاوت في قدرات المؤسسات على التوثيق خلال العام الماضي؛ إذ أفادت 23.1% بأنها وثقت ما بين 1–50 حالة انتهاك ضد الأطفال و38.5% بين 51–100 حالة ما يعكس جهوداً متوسطة تتأثر بحجم المؤسسة ومواردها. فيما سجلت مؤسسة واحدة فقط توثيق أكثر من 500 حالة، مما يشير إلى قدرة أعلى على الرصد. بالمقابل، لم تقدم 30.8%من المؤسسات أرقاماً دقيقة، ربما بسبب نقص القدرات أو حساسية المعلومات. وتؤكد هذه النتائج الحاجة إلى تعزيز قدرات التوثيق وتطوير أدوات الرصد لضمان بيانات أكثر دقة واتساقاً.

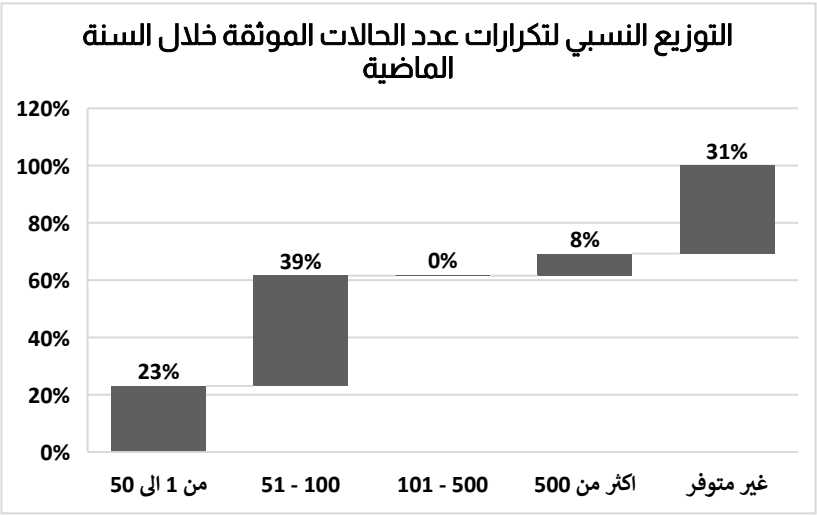

ج- مستوى التنسيق بين الجهات الفاعلة في حماية الأطفال

تشير نتائج الدراسة إلى وجود تباين واضح في تقييم المشاركين لمستوى التنسيق بين الجهات والمنظمات النشطة في مجال حماية الأطفال في اليمن، الأمر الذي يعكس غياب رؤية موحدة أو إطار مؤسسي شامل ينظم هذا التنسيق. فقد أشار ما نسبته 31.2%من المشاركين إلى أن التنسيق القائم "محدود أو غير منتظم"، وهو ما يدل على انتشار الجهود الفردية أو المتفرقة التي تفتقر إلى آليات التنسيق المستدام أو التخطيط المشترك وتبادل المعلومات.

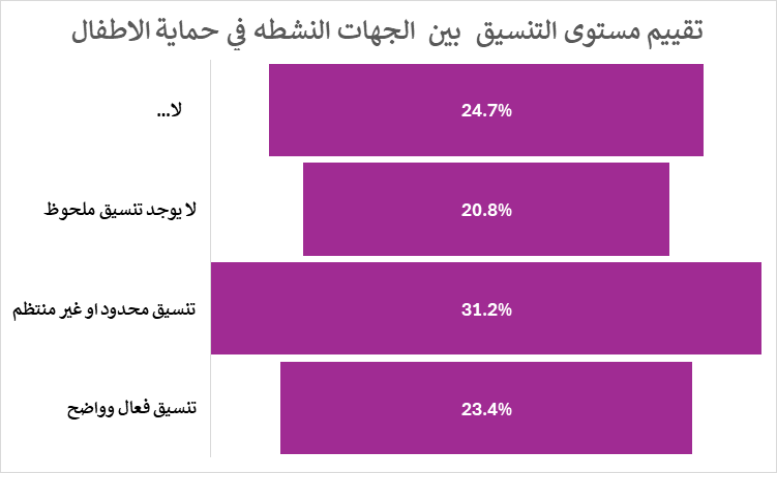

في المقابل، أفاد 23.4%من المشاركين بوجود "تنسيق فعّال وواضح"، ما يشير إلى توفر نماذج محلية أو قطاعية ناجحة، إلا أن محدودية هذه النسبة توحي بأن تلك التجارب تظل محصورة وغير معمّمة على نطاق وطني، كما عبّر 20.8%عن عدم ملاحظتهم لأي شكل من أشكال التنسيق، ما يُعد مؤشراً مقلقاً على استمرار الفجوة بين الجهات الفاعلة، وهو ما قد يفضي إلى تكرار

الجهود أو إهمال بعض الأولويات المتعلقة بحماية الأطفال.

أما نسبة المشاركين الذين أجابوا بـ"لا أعلم" فقد بلغت 24.7%، وهو ما يعكس إما غياب الشفافية في العمل التنسيقي، أو ضعفاً في قنوات الاتصال والإعلام، أو حتى نقصاً عاماً في الوعي المجتمعي بأنشطة وجهود الحماية المبذولة.

رابعاً: تقييم دور المبادرات المجتمعية المحلية في حماية الأطفال أثناء النزاع المسلح

أظهرت نتائج الاستبيان تبايناً في تقييم فعالية المبادرات المجتمعية المحلية المعنية بحماية الأطفال خلال النزاع المسلح في اليمن، ما يعكس اختلاف الخبرات ومستويات التعرض لهذه المبادرات من حيث النطاق والتأثير.

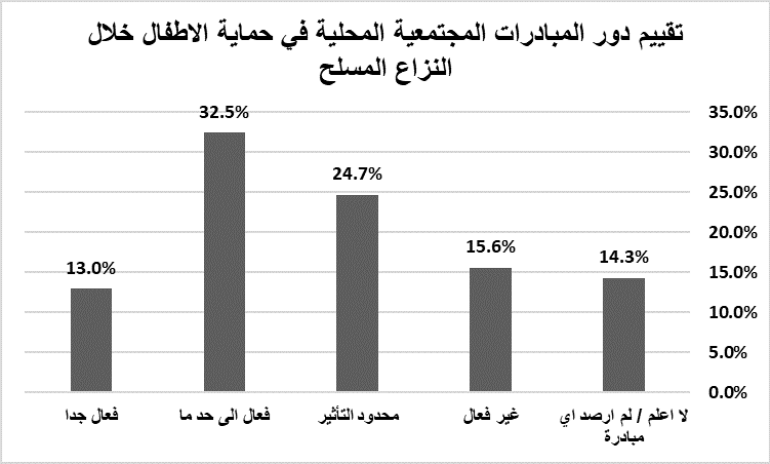

تصدرت فئة "فعال إلى حد ما "بنسبة 32.5%، وهو ما يعكس تقديراً عاماً لجدوى هذه الجهود، مع الإقرار بعدم بلوغها المستوى المطلوب من الكفاءة أو التأثير. ويضع هذا التقييم المبادرات في موقع متوسط بين الإنجاز والتقصير، ما يستدعي تعزيز قدراتها وتوسيع نطاق تدخلها .

تلتها فئة "محدود التأثير "بنسبة 24.7%، ما يشير إلى قصور واضح لدى نحو ربع المشاركين، قد يكون ناتجاً عن ضعف التمويل، وقلة الكوادر المؤهلة، أو محدودية التغطية الجغرافية والقطاعية. أما فئة "غير فعالة "فحصدت 15.6%، في حين أفاد 14.3% بعدم علمهم بوجود مبادرات نشطة، ما يعكس ضعف الانتشار أو غياب التغطية الإعلامية المرافقة لأنشطتها.

في المقابل، لم تتجاوز نسبة من اعتبروا هذه المبادرات "فعالة جداً13.0% "، وهي نسبة متدنية تكشف عن فجوة كبيرة بين التطلعات والواقع، وتؤكد الحاجة إلى تدخلات استراتيجية، تشمل دعماً مؤسسياً وتقنياً مستداماً، وتوسيع الشراكات مع الفاعلين المحليين والدوليين، بما يضمن حماية أكثر شمولية للأطفال في سياقات النزاع.

خامساً: التحديات التي تواجه الجهات النشطة في حماية الأطفال

رغم الزخم الكبير للمبادرات المحلية والدولية لحماية الأطفال في اليمن، فإن فعاليتها لا تزال تعاني من عدة معوّقات بنيوية وميدانية، تقوّض أثرها وتحدّ من استدامتها.

أ- ضعف التنسيق وتعدد الجهات

يشهد قطاع حماية الطفل في اليمن تداخلًا بين أدوار المنظمات الدولية والمحلية والأجهزة الحكومية، في ظل ازدواجية السلطة بين الحكومة المعترف بها دولياً وسلطات الأمر الواقع، ما يفضي إلى تضارب في المهام وتكرار للجهود، ورغم تولي اليونيسف ومنظمة إنقاذ الطفولة قيادة "مجموعة حماية الطفل"، فإن العقبات الأمنية

واللوجستية مثل قيود التنقل، والموافقات الأمنية، والإجراءات البيروقراطية المعقدة-تعرقل تبادل المعلومات وتؤثر على جودة الخدمات المقدّمة. كما تواجه الأنشطة الميدانية تأخيرات متكررة، وقيوداً على التنفيذ الفعلي[119].

وتواجه بعض برامج التوعية المجتمعية رفضاً من فاعلين محليين يعدّونها مساساً بالخصوصيات أو عديمة الجدوى، الأمر الذي دفع بعض المنظمات إلى تعديل خطابها وربطه بمخرجات عملية لزيادة القبول المحلي[120].

كما أشار 12.2% من المشاركين في الدراسة الى أن ضعف التنسيق هو أبرز التحديات أمام جهود حماية الطفل، حيث يؤدي إلى تكرار الجهود، وتضارب الأدوار، وانخفاض كفاءة التدخلات، لا سيما في ظل انعدام إطار وطني موحد لتنظيم العمل المشترك.

ب- هشاشة الوضع الأمني

تمثل الأوضاع الأمنية غير المستقرة تحدياً رئيسياً أمام جهود حماية الطفل، وأشار إليها 18.9% من المشاركين في الاستبيان. إذ تشهد مناطق واسعة اشتباكات مسلحة وانفلاتاً أمنياً، واستهدافاً مباشراً للمرافق التعليمية والصحية[121]، مما أدى إلى مقتل وإصابة عاملين في المجال الإنساني[122]، وإغلاق مراكز أو تعليق أنشطة، وحرم آلاف الأطفال من خدمات أساسية في أوقات حرجة، كما أثار استهداف المساحات الآمنة للأطفال، أو تمركز جماعات مسلحة فيها، مخاوف متزايدة لدى الأسر، ودفعها إلى التردد في إرسال أطفالها لتلك المرافق[123].

في ظل هذه البيئة، اضطرت معظم المنظمات إلى الاعتماد على الكوادر المحلية لتقليل المخاطر، غير أن هؤلاء يواجهون بدورهم ضغوطاً نفسية في بيئة منهكة ومنقسمة[124]، وتتفاقم التحديات الأمنية في مناطق سيطرة سلطات الأمر الواقع (أنصار الله)، حيث سُجّلت حالات اعتقال متكررة لموظفي منظمات دولية، وُجّهت لهم تهم بالتجسس أو "العمالة"، وأُحيل بعضهم إلى محاكم غير معترف بها دولياً، ما أثار انتقادات حقوقية واسعة[125]، وقد مثّل اغتيال موظف أممي في منطقة التربة في يوليو 2023[126]، مؤشراً صارخاً على المخاطر المتزايدة.

ت- تحديات التمويل والاستدامة

تعكس بيانات خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2023 حجم الفجوات التمويلية الحادة في قطاع حماية الطفل، إذ لم يُموَّل سوى 7.5% من إجمالي الاحتياج، ما أدى إلى تقليص عدد الأخصائيين الاجتماعيين، وخفض جلسات الدعم

---

[119] « ODIHPNالنهج الديناميكي لحماية الأطفال في اليمن, *Humanitarian Practice Network*. «تم النشر منذ حوالي 5 سنوات. تم الدخول في 23 يونيو 2025. https://odihpn.org/publication/dynamic-approaches-child-protection-humanitarian-response-yemen/

[120] المرجع السابق.

[121] وفقاً لفريق العمل القُطري التابع للأمم المتحدة المعني بالرصد والإبلاغ، منذ تصاعد النزاع في مارس/آذار 2015، تم تسجيل 502 هجوم واستخدام عسكري للمرافق التعليمية، و199 هجوماً واستخداماً عسكرياً للمرافق الصحية في اليمن، للمزيد انظر: https://www.unicef.org/yemen/child-protection?utm_source=chatgpt.com

[122] Islamic Relief. "NGOs Condemn Killing of Humanitarian Staff in Yemen and Stand in Solidarity with WFP." July 24, 2023. Accessed June 23, 2025. https://islamic-relief.org/news/ngos-condemn-killing-of-humanitarian-staff-in-yemen-and-stand-in-solidarity-with-wfp/

[123] Save the Children Canada. "Yemen: 60% of Children Whose School Came Under Attack Have Not Returned to Education." *Save the Children Canada*, April 14, 2024. Accessed June 24, 2024. https://www.savethechildren.ca/article/yemen-60-of-children-whose-school-came-under-attack-have-not-returned-to-education/?utm_source=chatgpt.com

[124] Elnakib, Shatha, et al. "Providing Care Under Extreme Adversity: The Impact of the Yemen Conflict on the Personal and Professional Lives of Health Workers." *Social Science & Medicine* 272 (March 2021): 113751. doi:10.1016/j.socscimed.2021.113751. Accessed June 24, 2025. https://pubmed.ncbi.nlm.nih.gov/33588206/

[125] « South24ممارسات الحوثيين تهدد العمل الإنساني الدولي في اليمن الفقير *South24*. «*للأخبار والتحليلات* 23 .يونيو 2024. تاريخ الدخول: 24 يونيو 2024، https://south24.net/news/newse.php?nid=4035

[126] برنامج الأغذية العالمي. "بيان برنامج الأغذية العالمي بشأن مقتل أحد موظفي البرنامج في اليمن." برنامج الأغذية العالمي (WFP)، 21 يوليو 2023، https://ar.wfp.org/news/wfp-statement-death-staff-member-yemen. تم الدخول في 1 سبتمبر 2025.

النفسي، وتقليص نطاق عمل المساحات الصديقة للأطفال. وفي قطاع التعليم، لم تتجاوز نسبة التمويل 10%، الأمر الذي أسهم في تدهور المرافق وارتفاع معدلات التسرب، خصوصاً بين الفتيات[127].

ويرى 12.2% من المشاركين في الدراسة أن نقص التمويل يشكل تحدياً رئيسياً أمام جهود حماية الطفل، ليس فقط لقلّة الموارد، بل أيضاً لغياب التمويل المرن والمستدام القادر على دعم برامج استراتيجية طويلة الأمد، مثل بناء القدرات المؤسسية، وتعزيز الصحة النفسية، وتنفيذ برامج إعادة الدمج المجتمعي للأطفال[128].

ث- ضعف الحضور المؤسسي الرسمي

أشار 18.9% من المشاركين إلى أن ضعف الكوادر المؤهلة، خصوصاً الأخصائيين النفسيين والاجتماعيين ذوي الخبرة، يمثل تحدياً جوهرياً ينعكس مباشرة على جودة التدخلات الهادفة الى حماية الطفل. وقد تراجع الحضور المؤسسي الرسمي بفعل الانقسام السياسي والحرب، تاركاً عبء حماية الأطفال على عاتق المنظمات الدولية والمحلية، في ظل غياب سياسات وطنية شاملة. ورغم ظهور بعض المبادرات الحكومية المتفرقة، فإنها تفتقر إلى الاستدامة، وإلى إطار تشريعي وتنفيذي متكامل.

ج- تسييس العمل الحقوقي والإغاثي

تُعد ظاهرة تسييس جهود الحماية من أخطر العوائق أمام فعالية البرامج الإنسانية، حيث أفاد 18.9% من المشاركين بأن ربط التدخلات بحسابات سياسية أفقد بعضها الحياد والقبول المجتمعي، وأثّر سلباً على استقلاليتها ومصداقيتها، ما يحدّ من أثرها ويقوّض الثقة بها.

ح- صعوبة الوصول إلى الفئات المستهدفة

يمثل ضعف الوصول الميداني تحدياً عملياً رئيسياً امام جهود حماية الطفل، إذ تعرقل النزاعات المسلحة، والانقسامات الإدارية، وقيود الحركة وصول الجهات الفاعلة إلى الأطفال المحتاجين، خاصة في المناطق النائية أو الخاضعة لسيطرة أطراف متحاربة. وقد أشار 18.9% من المشاركين إلى هذا التحدي، ما يعكس حجمه الكبير وأثره المباشر على فعالية الاستجابة الإنسانية.

أما على المستوى المؤسسي، فقد أظهرت نتائج الدراسة وجود تحديات بنيوية وتطبيقية جوهرية تعيق عمل الجهات المعنية بحماية الأطفال. حيث أشارت 25.6% من المؤسسات المشاركة الى ضعف تنفيذ القوانين كتحدي رئيسي، ما يعكس فجوة واسعة بين النصوص والتطبيق الفعلي. وتلاه تحديان متساويان بنسبة 20.5% لكل منهما: غياب الأولويات لقضايا الأطفال، وغياب قوانين خاصة بالنزاع، وهو ما يشير إلى محدودية الاهتمام التشريعي والمؤسساتي بهذه القضايا. كما أشار 17.9% من المشاركين إلى ضعف المواءمة مع الاتفاقيات الدولية، في حين شكّل نقص التمويل 12.8% من الإجابات. أما بقية التحديات فلم تتجاوز 2.6%، وهو ما يدل على تمركز الإشكالات في عدد محدود من المحاور الرئيسة التي تتطلب إصلاحات شاملة وموجّهة لضمان حماية فعّالة ومستدامة للأطفال.

---

[127] Save the Children. "Humanitarian Aid in Yemen Slashed by Over 60% in Five Years." *Save the Children*, September 25, 2023. Accessed June 24, 2025. https://www.savethechildren.net/news/humanitarian-aid-yemen-slashed-over-60-five-years

[128] ODIHPN. « النهج الديناميكي لحماية الأطفال في اليمن». *Humanitarian Practice Network*. تم النشر منذ حوالي 5 سنوات. تم الدخول في 23 يونيو 2025، https://odihpn.org/publication/dynamic-approaches-child-protection-humanitarian-response-yemen/

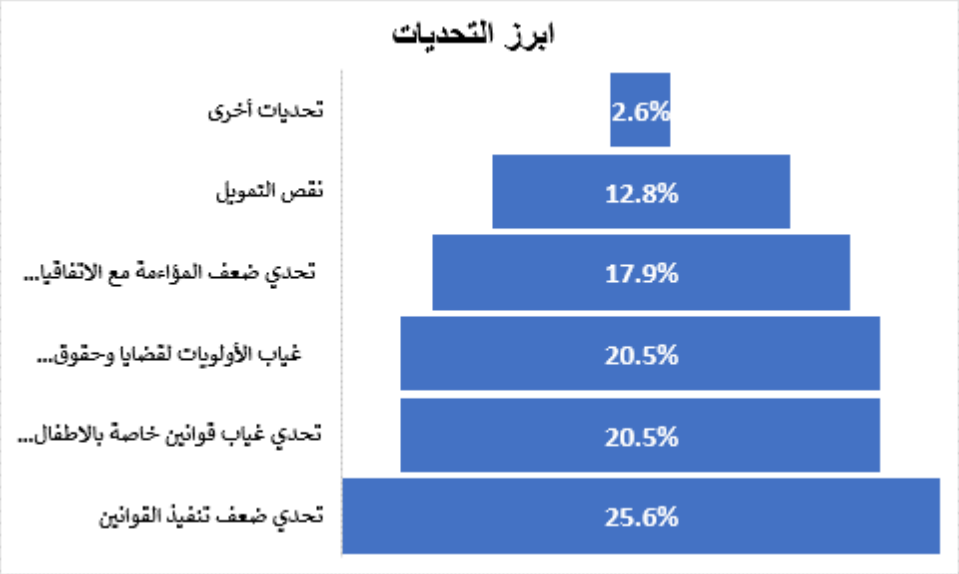

خلاصة تقييم الاستجابات وعلاقتها بمسار العدالة الانتقالية

إن تحليل الاستجابات المحلية والدولية لحماية الأطفال أثناء النزاع أتاح تحديد مكامن القوة والقصور في التدخلات القائمة، سواء من حيث التغطية الجغرافية، أو شمول الفئات الأكثر تضرراً، أو استدامة أثر البرامج. وقد بيّن التقييم أن بعض المبادرات، رغم محدودية مواردها، نجحت في توفير نماذج قابلة للتوسيع، في حين واجهت أخرى تحديات أعاقت فعاليتها. ويُعدّ هذا التقييم أساساً ضرورياً للانتقال إلى مناقشة الفرص والتحديات في مسار العدالة الانتقالية، حيث تُستثمر النجاحات وتُعالج أوجه القصور لبناء آليات أكثر شمولًا وفاعلية، وهو ما يتناوله الفصل الخامس من هذه الدراسة.

الفصل الرابع: مواقف الأحزاب والمكونات السياسية من العدالة الانتقالية وحقوق الأطفال

يشكّل الموقف السياسي للأحزاب والمكونات الفاعلة أحد المحددات الأساسية لمدى إدماج قضايا الأطفال في مسارات العدالة الانتقالية، إذ يعكس هذا الموقف مستوى الالتزام المؤسسي والبرامجي بإصلاحات ما بعد النزاع. وتكتسب هذه المسألة أهمية خاصة في الحالة اليمنية، حيث يتداخل المشهد السياسي مع واقع النزاع المستمر، وتتزايد الحاجة إلى توافق وطني يضمن إنصاف الضحايا وحماية الفئات الأكثر هشاشة، وفي مقدمتهم الأطفال.

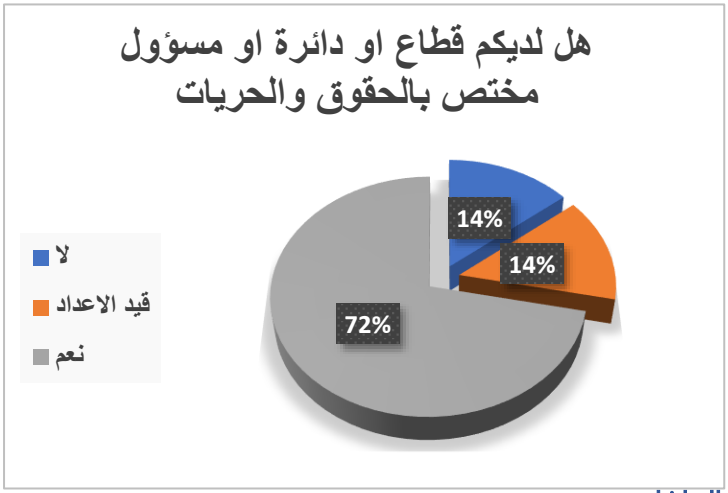

وقد استهدفت الدراسة بعضا من ممثلي الأحزاب والمكونات السياسية بإجمالي 14 مشاركا، حيث أفاد 72% منهم أن أحزابهم تضم قطاعاً أو دائرة متخصصة بالحقوق والحريات، في حين تخلو 14% منها من هذا التخصّص، فيما أشار 14%آخرون إلى أن الدائرة قيد التأسيس. ويعكس ذلك مستوى متوسطاً من الاهتمام المؤسسي بحقوق الإنسان، مع مؤشرات على توسع تنظيمي متنامٍ لمأسسة هذا الملف داخل البنى الحزبية .

أولًا: الرؤية السياسية نحو العدالة الانتقالية وحقوق الطفل

تشير نتائج تقييم درجة اتفاق ممثلي الأحزاب والمكونات السياسية مع التصريحات المطروحة والتي تمثل مؤشرا للرؤية السياسية للأحزاب والمكونات السياسية إلى وجود ميل عام نحو المعارضة أكثر من الموافقة. فقد أظهرت النتائج أن نسبة 57.1 %من المشاركين لا يوافقون على أن العدالة الانتقالية ضرورية لتحقيق سلام دائم في اليمن، مقابل 42.9% فقط ممن أيدوا هذا الطرح، وهو ما يعكس تبايناً في القناعة بدور العدالة الانتقالية في بناء السلام. وفيما يتعلق بدمج انتهاكات حقوق الأطفال ضمن أي عملية عدالة انتقالية، فإن غالبية المشاركين (57.1%) لم توافق، بينما وافق 35.7% فقط، وظل 7.1% على الحياد، مما يشير إلى أن قضية الطفولة لا تحظى بإجماع سياسي واضح. أما بخصوص تضمين التزامات صريحة بحماية الأطفال في أي تسوية سياسية قادمة، فقد تكرر نفس النمط، حيث رفض 57.1% هذا الطرح، بينما أيده 42.9%، وهو ما يعكس استمرار حالة الانقسام. وفيما يتعلق بتأثير استمرار الصراع المسلح كعائق أمام التوافق السياسي وآليات العدالة الانتقالية، فقد عارض 57.1% هذا التصريح، بينما وافق عليه 35.7%، وظلت نسبة 7.1% محايدة، مما يدل على تباين في إدراك العلاقة بين استمرار الصراع وإعاقة العدالة الانتقالية. وعند النظر إلى التقييم الكلي، يتضح أن

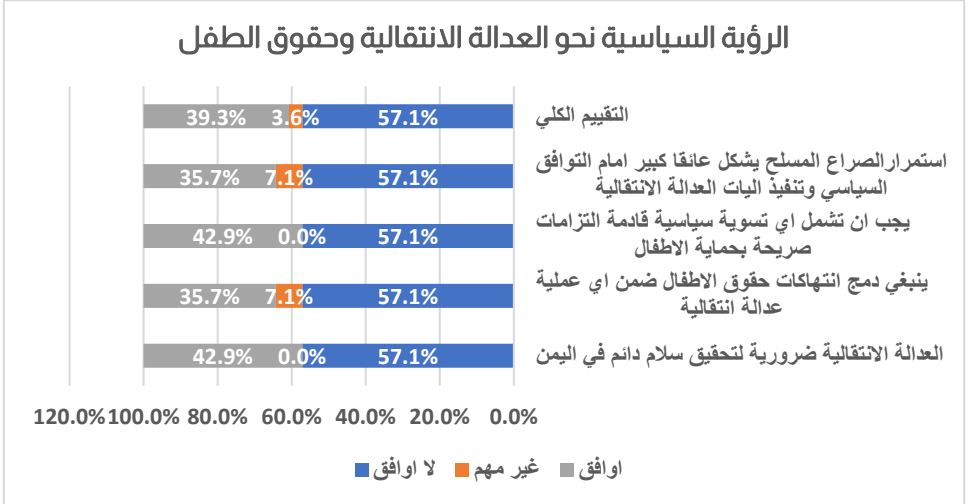

أكثر من نصف المشاركين (57.1%) عبروا عن رفضهم للتصريحات مجتمعة، في حين أبدى 42.9%موافقتهم، دون وجود نسبة محايدة تُذكر. وهذا يشير بوضوح إلى أن ملف العدالة الانتقالية وقضايا الطفولة ما زال يفتقر إلى توافق سياسي واسع بين الأحزاب والمكونات اليمنية، وهو ما قد يعرقل أي جهود مستقبلية لوضع آليات مشتركة في هذا المجال

ثانياً: دور الأحزاب في المصالحة وبناء الأرضية المشتركة

تشير نتائج تقييم درجة اتفاق ممثلي الأحزاب والمكونات السياسية حول دور الأحزاب في المصالحة وبناء الأرضية المشتركة إلى وجود تباين واضح في المواقف يميل في مجمله نحو الرفض أكثر من القبول. ففيما يتعلق بإمكانية بناء أرضية سياسية مشتركة حول العدالة الانتقالية، انقسم المشاركون بشكل متوازن تقريباً بين الرافضين (35.7%) والمؤيدين (35.7%)، مع بقاء 28.6% في موقف الحياد، وهو ما يعكس غياب رؤية موحدة أو توافق عام حول هذه المسألة. أما فيما يخص اعتبار الانقسام السياسي تحدياً أمام التوافق حول العدالة الانتقالية وقضايا الطفولة، فقد رأى نصف المشاركين (50.0%) أن ذلك غير صحيح، في حين اعتبره 35.7% تحدياً حقيقياً، بينما بقيت نسبة محدودة (14.3%) محايدة، ما يدل على اختلاف في تقدير أثر الانقسام السياسي على العدالة الانتقالية. وفيما يتعلق بضرورة تضمين قضايا الأطفال ضمن أجندة المصالحة الشاملة، فقد رفض نصف المشاركين (50.0%) هذا الطرح، بينما وافق عليه 42.9%، وهو ما يشير إلى انقسام واضح حول موقع قضايا الطفولة في أولويات المصالحة. أما فكرة تبني وثيقة وطنية جامعة لحماية الأطفال في سياق عملية السلام، فقد واجهت رفضاً أعلى نسبياً (57.1%) مقابل 42.9% من المؤيدين، دون وجود أي طرف محايد، وهو ما يعكس حساسية هذا الطرح وصعوبة تبنيه سياسياً في المرحلة الحالية. وعلى مستوى التقييم الكلي، يتضح أن 48.2% من المستجيبين عبّروا عن رفضهم لدور الأحزاب كما طُرح، مقابل 39.3% أبدوا موافقتهم، في حين التزم 16.7% الحياد. وتشير هذه النتائج إلى غياب توافق سياسي واسع بشأن دور الأحزاب في تعزيز المصالحة وبناء أرضية مشتركة، ولا سيما فيما يتصل بقضايا العدالة الانتقالية والطفولة.

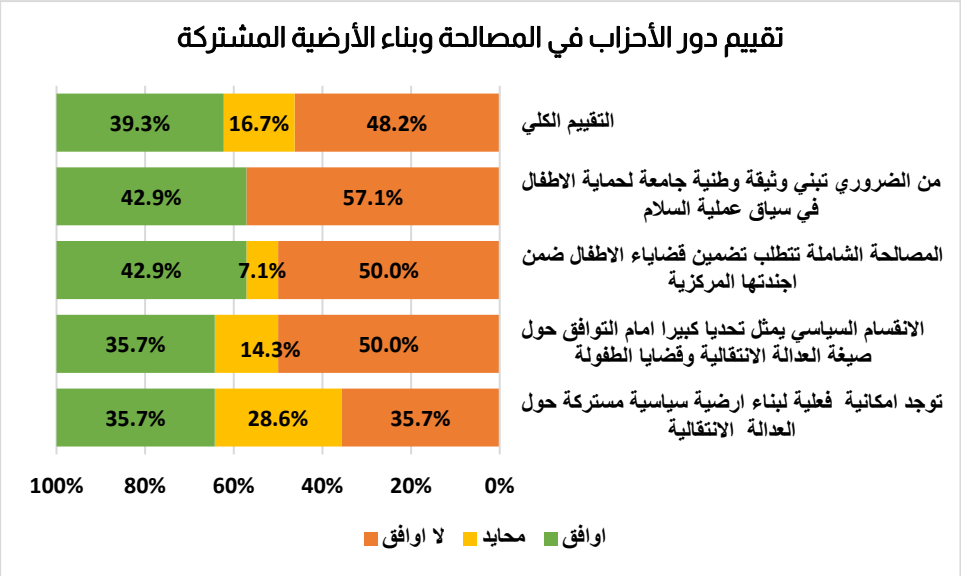

ثالثاً: الأولويات السياسية في ملف الأطفال والعدالة الانتقالية

تشير نتائج ترتيب أولويات الأحزاب والمكونات السياسية في التعامل مع قضايا الأطفال ضمن مسار العدالة الانتقالية إلى تركيز واضح على توثيق الانتهاكات وجبر الضرر وإعادة تأهيل الأطفال المتضررين باعتبارهما أولويات قصوى (43%). كما تحظى محاسبة الجناة وإصلاح المؤسسات وإدماج قضايا الأطفال في الحوار السياسي بأهمية عالية نسبياً (36%). بالمقابل، تظهر المشاركة المجتمعية للأطفال وأسرهم في صياغة السياسات والحلول كأولوية متوسطة وبصوره عامه يمكن تلخيص الأولويات كما يلي:

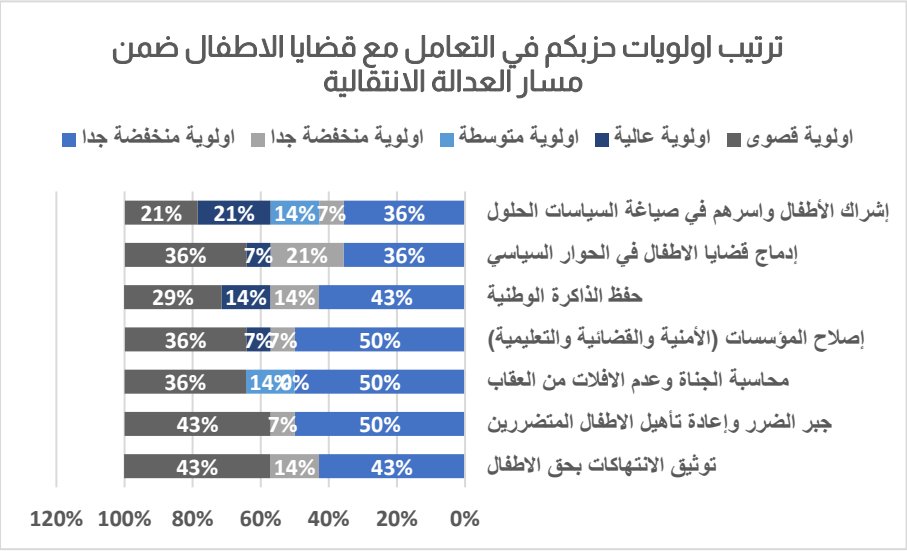

- يتركز اهتمام الأحزاب والمكونات السياسية على معالجة الانتهاكات وجبر الضرر وإصلاح المؤسسات
- المشاركة المجتمعية للأطفال وأسرهم تعتبر أقل أولوية مقارنة بالقضايا الأخرى.
- هناك تناقض نسبي بين تقييم بعض القضايا كأولوية منخفضة مقابل أولوية عالية، ما قد يعكس تفاوت آراء المشاركين حول أهمية كل قضية

رابعاً: المقترحات ورؤى للمستقبل

أ. الإطار الزمني المرجعي للعدالة الانتقالية

أظهر المشاركون تبايناً في تحديد الإطار الزمني المرجعي للعدالة الانتقالية؛ إذ اختار 36% عام 1994 كبداية مناسبة، باعتباره محطة فاصلة بعد الحرب الأهلية بين شريكي الوحدة، و29% اختاروا عام 1962 لارتباطه بالتحول الجمهوري وبدايات الصراع السياسي، فيما رأى 14% أن عام 2011 يمثل نقطة الانطلاق المرتبطة بثورات الربيع العربي وانتهاكاتها. أما الأعوام الأقل اختياراً فشملت 1986 (أحداث 13 يناير 1986) و2014 (الانقلاب الحوثي) وخيارات أخرى بنسبة 7% لكل منها. ويعكس هذا التوزيع غياب إجماع وطني حول نقطة البداية، واختلاف المرجعيات السياسية والذاكرات الجهوية، ما يشكل تحدياً أمام صياغة سردية وطنية موحدة لمسار العدالة الانتقالية في اليمن.

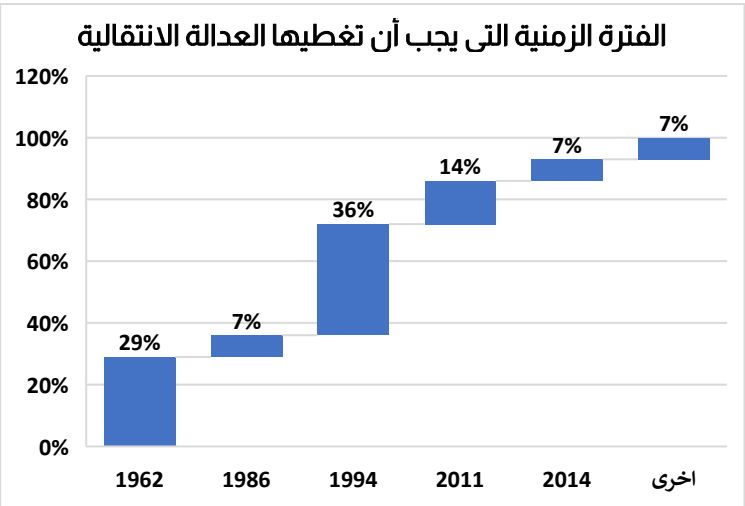

ب. الحوار الوطني حول العدالة الانتقالية وحقوق الطفل

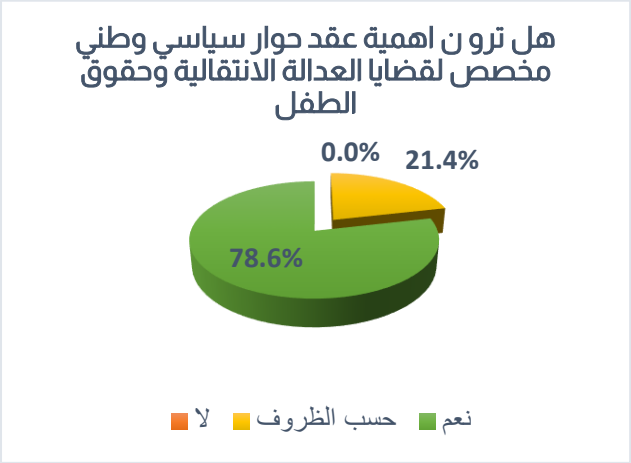

أيد 78.6% من المشاركين عقد حوار سياسي وطني مخصص لقضايا العدالة الانتقالية وحقوق الطفل، مقابل 21.4% ربطوا ذلك بالظروف، دون تسجيل أي رفض مباشر.

وتوزعت الثقة في قيادة الحوار بين هيئة التشاور والمصالحة (36.4%)، والأمم المتحدة/اليونيسف (27.3%)، ومنظمات المجتمع المدني والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة (13.6% لكل منهما)، والشخصيات الوطنية المستقلة (9.1%). وتشير هذه النسب إلى تفضيل مقاربة تشاركية تضم الفاعلين الرسميين والدوليين والمجتمعيين .

خامساً: التحديات التي تواجه إدماج حقوق الأطفال في مسارات العدالة الانتقالية

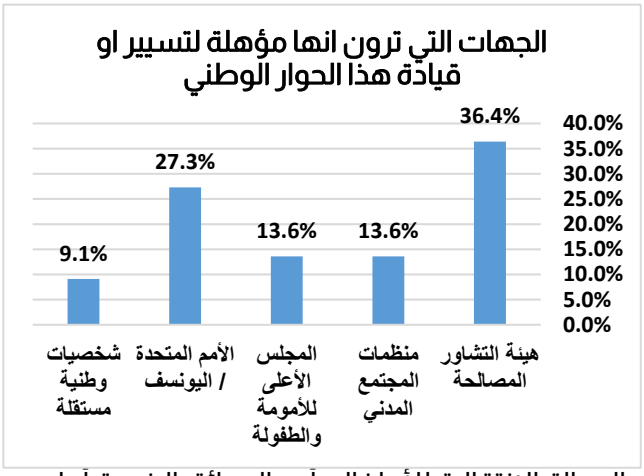

تطرق المشاركون الى بروز مجموعة من التحديات التي تواجه إدماج حقوق الأطفال في مسارات العدالة الانتقالية، والتي تعكس طبيعة معقدة ومتداخلة بين عوامل سياسية وقانونية ومؤسساتية واجتماعية.

يأتي في مقدمتها استمرار الحرب وانهيار مؤسسات الدولة، وغياب الأمن، وسيطرة جماعات مسلحة على مساحات واسعة، ما يضاعف معاناة الأطفال ويجعل تنفيذ آليات العدالة أمراً شديد الصعوبة. كما يشكل قصور التشريعات الوطنية وعدم توافقها مع الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الطفل، إلى جانب غياب نصوص قانونية محددة تتعلق بالعدالة الانتقالية للأطفال، أحد العوائق البنيوية أمام إنفاذ الحقوق والمساءلة.

ويُضاف إلى ذلك ضعف المؤسسات المختصة بحماية الأطفال، ونقص الخبرات المؤهلة، وضعف المجتمع المدني، مما يؤدي إلى تدني مستوى التنسيق والفاعلية في الاستجابة. كما يبرز غياب التوثيق الدقيق وصعوبة رصد الانتهاكات كعائق جوهري يحول دون بناء ملفات قانونية متماسكة، ويعززه ضعف الوعي المجتمعي والإحصاءات الرسمية. وعلى المستوى الاجتماعي والسياسي، ويُعد التهميش المتواصل للأطفال ومحدودية إشراكهم وأسرهم في تصميم وتنفيذ العدالة الانتقالية تحدياً يحد من إمكانية الوصول إلى عدالة شاملة. وتتفاقم الأوضاع نتيجة للتحديات الاقتصادية والمعيشية، وضعف النظام التعليمي، واستغلال الأطفال في النزاعات، ما يجعلهم أكثر عرضة للانتهاكات المستمرة.

ويُضاف إلى هذه التحديات غياب الإرادة السياسية الكافية لتنفيذ الالتزامات المتعلقة بحماية الأطفال، ما يعكس ضعف الجدية في دمج قضايا الطفولة ضمن أجندات المصالحة. كما يُلفت عدد من المشاركين إلى أن الجهل أو التجاهل المتعمد بحقوق الأطفال يمثل عقبة أساسية، ما يستدعي ضرورة تكثيف التوعية وبناء القدرات المؤسسية والمجتمعية على كافة المستويات.

سادساً: موقف الأحزاب من ملف تجنيد الأطفال ومعالجته ضمن مسار العدالة الانتقالية

أظهرت مواقف الأحزاب والمكونات السياسية طرح حزمة من المبادرات لمعالجة ملف تجنيد الأطفال في إطار العدالة الانتقالية، منطلقة من مقاربة شاملة تجمع بين الأبعاد القانونية والاجتماعية والتعليمية والسياسية، تركز هذه المبادرات على تعزيز التوعية بثقافة حقوق الطفل عبر حملات مجتمعية، وإصلاح المنظومة التشريعية لضمان حماية فعالة ومتوافقة مع الاتفاقيات الدولية، كما تدعو إلى توفير بيئة آمنة وداعمة لنمو الأطفال، وتمكينهم من المشاركة في السياسات التي تخصهم، إلى جانب إعداد استراتيجية وطنية لحمايتهم ودمجهم المجتمعي.

وتشدد المبادرات على أهمية التعاون مع المنظمات الدولية والمجتمع المدني، وتبني وثائق شرف تجرّم الانتهاكات بحق الأطفال وتضمن عدم الإفلات من العقاب، كما تدعو إلى تنفيذ برامج دعم نفسي واجتماعي، ودمج ثقافة حقوق الطفل في المناهج الدراسية. وبشكل عام، تعكس هذه المبادرات التزاماً سياسياً متزايداً بجعل حماية الأطفال جزءاً أساسياً من جهود العدالة الانتقالية والإصلاح الوطني الشامل.

سابعاً: الرسائل أو الخطاب السياسي الذي تقترحونه لحقوق الأطفال

أظهرت نتائج الدراسة أن الخطاب السياسي المقترح لتعزيز حقوق الأطفال يتبنى رؤية شاملة تقوم على الدمج المتكامل بين الجوانب القانونية والاجتماعية والتعليمية، بهدف حماية الأطفال وتمكينهم وضمان تمتعهم بحقوقهم الأساسية. ويرتكز هذا الخطاب على عدة محاور رئيسية، أبرزها: التوعية المستمرة بحقوق الطفل عبر وسائل الإعلام والمناهج الدراسية، وإبراز الأطفال كركيزة لمستقبل الوطن، مع ضرورة الاستثمار في تعليمهم وحمايتهم، كما يشدد على أهمية تضمين حقوق الأطفال في الاتفاقيات السياسية والدستور الجديد، وتعديل القوانين الوطنية بما يتوافق مع المواثيق الدولية.

ويشمل الخطاب أيضاً إنشاء ودعم مؤسسات مختصة بحماية الأطفال، وتفعيل دور الأسرة والمجتمع في توفير بيئة آمنة، والتصدي لاستغلال الأطفال وتجنيدهم. ويدعو إلى دمج حقوق الأطفال ضمن البرامج السياسية للأحزاب، واعتبار وقف الحرب واستئناف العملية السياسية شرطاً أساسياً لحمايتهم، إضافةً إلى تمكين منظمات حقوق الإنسان وتعزيز دورها في مكافحة عمالة الأطفال وضمان استمرارية الحماية عبر السياسات الحكومية. وبذلك يعكس الخطاب التزاماً سياسياً ومجتمعياً بجعل حقوق الأطفال جزءاً لا يتجزأ من مشروع بناء الدولة والسلام المستدام.

أ. بناء أرضية مشتركة حول قضايا العدالة الانتقالية وحقوق الأطفال

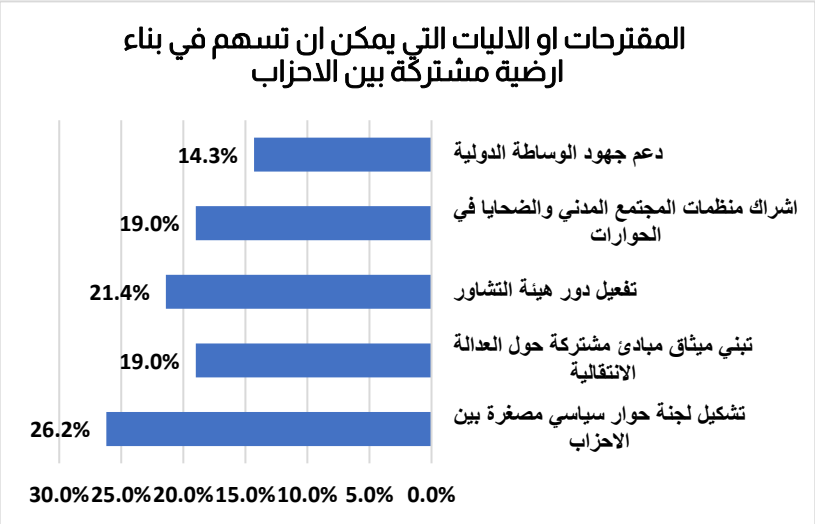

أظهرت مواقف الأحزاب والمكونات السياسية تبايناً في الآليات المقترحة لبناء أرضية مشتركة، مع تقاطعها في أهدافها النهائية نحو تعزيز التوافق الوطني وحماية حقوق الأطفال ضمن مسارات العدالة الانتقالية. فقد جاء تشكيل لجنة حوار سياسي مصغّرة بين الأحزاب في الصدارة بنسبة 26.2%، بما يعكس رغبة واضحة في توفير مساحة مباشرة لتقريب وجهات النظر. وتلاه تفعيل دور هيئة التشاور بنسبة 21.4%، وهو ما يشير إلى ثقة نسبية بهذه الهيئة كمنصة تنسيقية مؤسسية .

كما حظي كل من تبنّي ميثاق مبادئ مشتركة، وإشراك منظمات المجتمع المدني والضحايا في الحوارات بنسبة 19% لكل منهما، مما يعكس أهمية وجود مرجعيات متفق عليها، ودمج الفئات المعنية مباشرة في العملية لضمان شفافيتها وفعاليتها. بينما حصل دعم الوساطة الدولية على نسبة أقل بلغت 14.3%، رغم استمرار الاعتراف بأهميتها كمساند خارجي.

تشير هذه النتائج إلى توجه عام لتعزيز الحوار السياسي الداخلي، مع إشراك المجتمعات المتأثرة، وتبني أطر مرجعية مشتركة تضمن التوافق الوطني، وتؤسس لمسار عدالة انتقالية أكثر شمولًا وإنصافاً، خصوصاً فيما يتعلق بحقوق الأطفال.

ب. التعاون مع المنظمات الدولية والمحلية ذات الصلة بحماية الأطفال

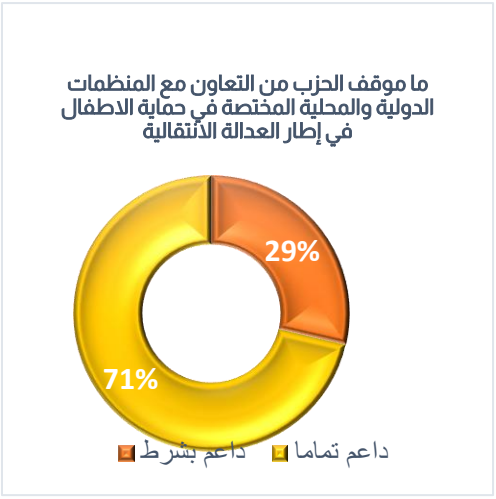

أظهرت النتائج إجماعاً كاملًا بين الأحزاب السياسية المشاركة على أهمية التعاون مع المنظمات الدولية والمحلية المختصة بحماية الأطفال ضمن مسار العدالة الانتقالية، حيث أيّد 71.4% هذا التعاون بشكل مطلق، و28.6% بشروط.

ت. إنشاء آلية مستقلة لمعالجة انتهاكات حقوق الأطفال

دعم 57.1% إنشاء آلية مستقلة لمعالجة انتهاكات حقوق الأطفال، مقابل 35.7% فضلوا تنسيق هذه المعالجة مع الهيئات الوطنية القائمة، فيما أبدى 7.1% تحفظهم مفضلين دمجها ضمن الآليات العامة.

وأبدى 78.6% من المشاركين استعدادهم للمشاركة في مقابلات تكميلية، ما يعكس تفاعلًا جدياً مع الموضوع ورغبة في تعميق النقاش وتطوير مقترحات الحلول .

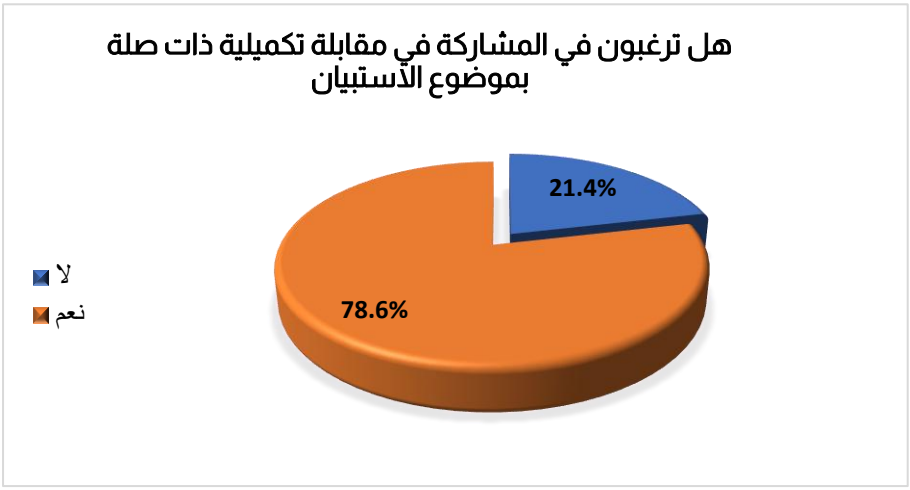
هل ترغبون في المشاركة في مقابلة تكميلية ذات صلة بموضوع الاستبيان
21.4%
78.6%
لا
نعم

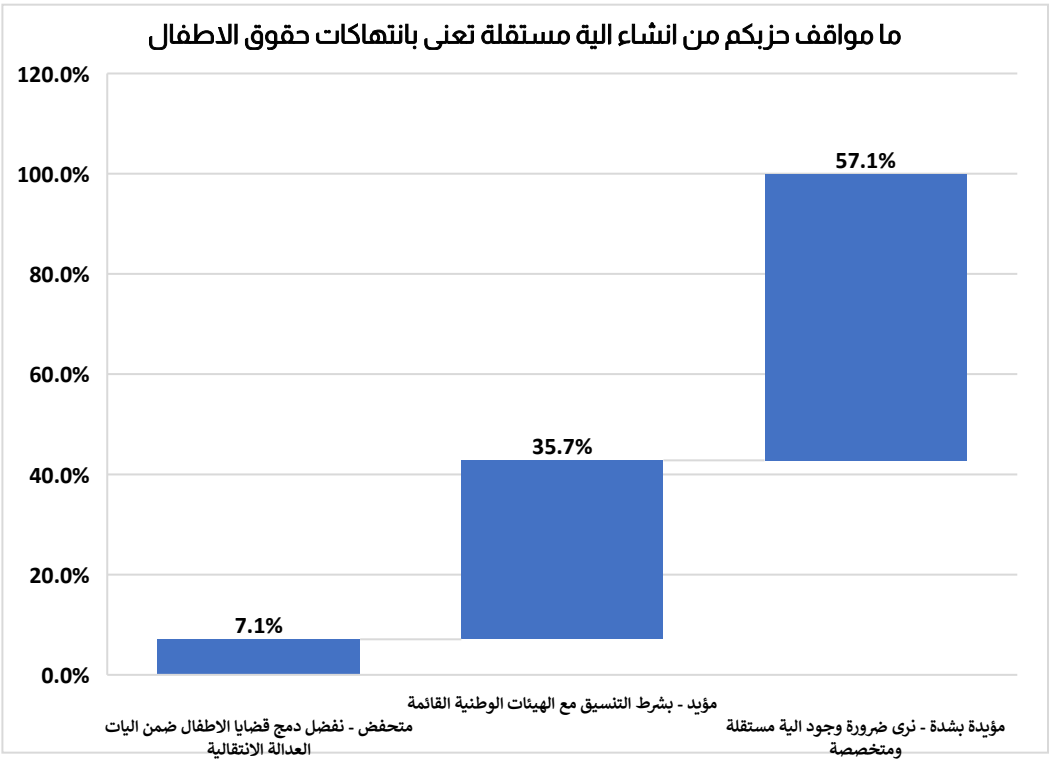
ما مواقف حزبكم من انشاء الية مستقلة تعنى بانتهاكات حقوق الاطفال
120.0%
100.0%
80.0%
60.0%
40.0%
20.0%
0.0%
7.1%
35.7%
57.1%
متحفظ - نفضل دمج قضايا الاطفال ضمن اليات العدالة الانتقالية
مؤيد - بشرط التنسيق مع الهيئات الوطنية القائمة
مؤيدة بشدة - نرى ضرورة وجود الية مستقلة ومتخصصة

الفصل الخامس: حقوق الأطفال في مسار العدالة الانتقالية: فرص وتحديات

يُعدّ إدماج قضايا الأطفال في مسار العدالة الانتقالية خطوة حاسمة لضمان معالجة إرث الانتهاكات وبناء سلام مستدام في اليمن، فبينما تبرز تجارب دولية عديدة أكدت أهمية إشراك الأطفال وأسرهم في آليات الحقيقة والمساءلة وجبر الضرر، يفتح السياق اليمني المجال أمام فرص واقعية يمكن البناء عليها، وفي الوقت ذاته يفرض تحديات معقدة تتعلق بالبيئة السياسية والمؤسسية والانقسام القائم.

سنستعرض في هذا الفصل الدروس المستفادة من التجارب المقارنة، وتحديد فرص مشاركة الأطفال في عمليات العدالة، ثم تحليل فعالية الآليات المقترحة لمواجهة الانتهاكات، قبل الانتقال إلى مناقشة التحديات الرئيسة واقتراح ملامح بناء عدالة انتقالية صديقة للطفولة.

أولًا: دروس من التجارب المقارنة: إدماج الأطفال في العدالة الانتقالية

تُعد قضايا الأطفال من أبرز التحديات في مسارات العدالة الانتقالية، كونهم أكثر الفئات تضرراً من النزاعات المسلحة، ومن خلال استعراض تجارب دولية مثل رواندا، أوغندا، كولومبيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، يتضح أهمية دمج حقوق الأطفال واحتياجاتهم الخاصة لضمان معالجة شاملة تعزز كرامتهم ومستقبلهم.

في رواندا، أعقب الإبادة الجماعية عام 1994 تنفيذ برنامج وطني لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج(DDR) ، أُدمج من خلاله حوالي 18,500 مقاتل سابق، بينهم 2,500 طفل، بين عامي 1997 و2001[129]، وقد تلقى هؤلاء الأطفال تدريباً مهنياً وتعليماً أساسياً ودعماً نفسيا، لتمكينهم من العودة الآمنة إلى مجتمعاتهم[130]، كما ركّز البرنامج على إعادة التأهيل بدل العقاب، مع مراعاة الفئة العمرية، رغم رصد تجاوزات بحق الأطفال دون الرابعة عشرة خلال سنوات ما بعد الإبادة، ما يُبرز تحديات التطبيق الميداني[131]، ترافق هذا مع سياسات اجتماعية لرعاية الأيتام ودمجهم في المجتمع، لتعزيز الدعم والاستقرار للأطفال المتأثرين[132].

وفي إطار برنامج التسريح وإعادة الإدماج في جمهورية الكونغو الديمقراطية، تم تسريح نحو 30,000 طفل مجند، مع دعم لإعادة إدماجهم الاجتماعي والاقتصادي، كما نفذت اليونيسف ومنظمة أنقذوا الأطفال، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مشاريع متخصصة لتعزيز دمج هؤلاء الأطفال في المجتمع[133].

---

[129] البنك الدولي، «نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج: دليل السياسات والتوجيهات»، *البنك الدولي*، فبراير 2009، تم الدخول في 24 يونيو 2025، https://documents1.worldbank.org/curated/en/776831468324547527/pdf/514150NWP0DDR0no01190Box342027B01PUBLIC1.pdf ص 6.

[130] البنك الدولي، «نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج: دليل السياسات والتوجيهات»، *البنك الدولي*، فبراير 2009، تم الدخول في 24 يونيو 2025، https://documents1.worldbank.org/curated/en/776831468324547527/pdf/514150NWP0DDR0no01190Box342027B01PUBLIC1.pdf، ص 2.

[131] هيومن رايتس ووتش. «Lasting Wounds: Consequences of Genocide and War for Rwanda's Children». *هيومن رايتس ووتش*، 3 أبريل 2003. تم الدخول في 24 يونيو 2025، https://www.hrw.org/report/2003/04/03/lasting-wounds/consequences-genocide-and-war-rwandas-children:contentReference[oaicite:7]{index=7}

[132] البنك الدولي، «نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج: دليل السياسات والتوجيهات»، *البنك الدولي*، فبراير 2009، تم الدخول في 24 يونيو 2025، https://documents1.worldbank.org/curated/en/776831468324547527/pdf/514150NWP0DDR0no01190Box342027B01PUBLIC1.pdf، ص9.

[133] البنك الدولي، «نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج: دليل السياسات والتوجيهات»، *البنك الدولي*، فبراير 2009، تم الدخول في 24 يونيو 2025، https://documents1.worldbank.org/curated/en/776831468324547527/pdf/514150NWP0DDR0no01190Box342027B01PUBLIC1.pdf.

أما في شمال أوغندا، التي عانت من تمرد جيش الرب للمقاومة وترافق مع اختطاف واسع للأطفال وتجنيدهم قسراً، اعتمدت الدولة مقاربة مزدوجة بين العفو والمصالحة التقليدية، إذ أصدر البرلمان قانون العفو عام 2000، مانحاً المتمردين، بمن فيهم الأطفال المجندون، عفواً عاماً شجّعهم على ترك السلاح والعودة إلى مجتمعاتهم[134].

بالإضافة الى ذلك استُخدمت آليات العدالة التقليدية، أبرزها طقس "ماتو أوبوت" في إقليم أشولي، الذي يتيح للمقاتلين السابقين -بمن فيهم الأطفال- الاعتراف بما ارتكبوه والحصول على الصفح المجتمعي في طقس رمزي للتطهير المعنوي، وقد ساهم هذا في التعافي النفسي والاجتماعي للأطفال وشعورهم بالقبول[135].

كما أنشئت مراكز لإعادة التأهيل بدعم من اليونيسف ومنظمات محلية، لتوفير الدعم النفسي والتعليم قبل إعادة دمجهم في قراهم[136]. ورغم غياب آليات العدالة الانتقالية الرسمية، ساعدت هذه السياسة الثقافية المرنة على تقبّل الأطفال المجندين سابقاً وتخفيف وصمتهم، مما يشكّل درساً مهماً في تكييف العدالة مع السياقات المحلية.

وفي كولومبيا، تضمّن اتفاق السلام مع حركة فارك عام 2016 بنوداً واضحة لحماية الأطفال، حيث تم تسليم المجندين القُصّر إلى اليونيسف، واعتُبروا ضحايا دون ملاحقة قانونية، بالمقابل خضع قادة فارك للمساءلة عن تجنيد الأطفال ضمن نظام المحكمة الخاصة للسلام، (JEP)كما وُضعت برامج تعويض للأطفال الضحايا شملت التعليم والرعاية الصحية وإعادة بناء الهوية القانونية[137].

تُبرز هذه التجارب أن نجاح مسارات العدالة الانتقالية يقتضي إدماجاً فعلياً للأطفال، سواء كانوا ضحايا أو مجنّدين قسراً، وذلك من خلال:

- إنشاء مؤسسات تراعي خصوصية الأطفال وتؤمن بيئة ملائمة لإعادة تأهيلهم.
- اعتماد برامج جبر ضرر موجهة عالج الآثار النفسية والاجتماعية طويلة الأمد.
- تفعيل آليات مساءلة مسؤولة تلاحق الجناة وتحمي الأطفال من التجريم أو الوصم.
- ضمان إشراك أصوات الأطفال في عمليات كشف الحقيقة وسرد الروايات، بما يعزز التعافي والاعتراف المجتمعي بمعاناتهم.

ويمكن لليمن، وهو في مفترق طرق بين الحرب والتسوية، أن يستفيد من هذه النماذج لبناء مسار وطني للعدالة الانتقالية يضع حقوق الطفل وكرامته في قلب عملية التعافي والمصالحة، ويحوّل المعاناة إلى فرصة لإرساء بيئة أكثر عدلًا وسلاماً للأجيال القادمة.

---

[134] "Transitional Justice and Tradition in Uganda," *JurisAfrica*, October 2021, https://www.jurisafrica.org/wp-content/uploads/2021/10/Transitional-Justice-and-Tradition-in-Uganda-min.pdf.

[135] **Department for International Development.** 2007. "Memorandum Submitted by the Department for International Development: Prospects for Sustainable Peace in Northern Uganda." Uncorrected Evidence (UK Parliament, House of Commons, International Development Committee), 2006–07 Session. منشور على موقع Parliament.uk. https://publications.parliament.uk/pa/cm200607/cmselect/cmintdev/ucuganda/ucm102.htm

[136] Allen, Tim, and Mareike Schomerus. *A Hard Homecoming: Lessons Learned from the Reception Center Process in Northern Uganda*. London School of Economics, commissioned by USAID and UNICEF, Aug. 2006. P 50. https://au.int/sites/default/files/documents/39129-doc-93._a_hard_home_coming_lessons_learned_from_the_reception_center_process_in_northern_uganda.pdf

[137] Human Rights Watch. 2024. "Colombia Charges Former FARC Leaders with Child Recruitment." *Human Rights Watch*, 20 November 2024. https://www.hrw.org/news/2024/11/20/colombia-charges-former-farc-leaders-child-recruitment

ثانياً: فرص تعزيز مشاركة الأطفال وأسرهم في عمليات العدالة

مع بدء التحوّل من مرحلة النزاع إلى مسار السلام في اليمن، تبرز فرصة نوعية لتعزيز مشاركة الأطفال وأُسرهم في جهود العدالة الانتقالية. فغالباً ما جرى تهميش تجارب الأطفال داخل آليات الحقيقة والمساءلة التقليدية، رغم كونهم من أكثر الفئات تضرراً، ما يُحتم ابتكار آليات تضمن مشاركتهم الآمنة والفعّالة، وتُفسح المجال أمامهم للتعبير عن معاناتهم، والمساهمة في رسم ملامح الإنصاف وجبر الضرر.

أ- جلسات الاستماع وكشف الحقيقة

يمكن للجنة الحقيقة في اليمن تنظيم جلسات استماع مخصصة للأطفال أو شهادات أسرية بشأن الانتهاكات التي طالتهم، على غرار تجربة سيراليون التي خصصت "جلسات صديقة للطفل" في بيئات تراعي الأعمار، بحضور اختصاصيين نفسيين[138] ، وتجربة اللجنة الكينية التي وضعت خطة لحمايتهم خلال المشاركة في جلسات الإدلاء والاستماع، وعقدت جلستي استماع خاصة بالأطفال، تلقت خلالها أكثر من 2000 شهادة منهم[139].

رغم ما تثيره مشاركة الأطفال من مخاوف تتعلق بإعادة الصدمة أو الأذى النفسي، فإن اعتماد تدابير احترازية مثل الحصول على موافقة الأسرة، وحجب الهوية، وتوفير دعم نفسي متزامن—كفيل بتحقيق توازن بين الحماية وحق المشاركة[140].

وقد أكد خبراء حقوق الطفل أن إشراك الأطفال لا يمنحهم فقط مساحة للتعبير، بل يساهم في كشف أبعاد خفية من النزاع، ويعزز ثقتهم بالعدالة والمصالحة، ورغم تخوف لجان مبكرة مثل جنوب أفريقيا من أثر المشاركة على الأطفال، أثبتت تجارب حديثة أن ذلك ممكن وآمن متى ما تم وفق إجراءات واضحة، كما وثّق المركز الدولي للعدالة الانتقالية نماذج عملية لتحقيق هذا التوازن بين الحماية والمشاركة[141].

ب- توثيق الانتهاكات وذاكرة المجتمع

يُعد الاستماع لشهادات الأطفال أداة بالغة الأهمية لكشف انتهاكات يصعب على الكبار رصدها، مثل الحصار، والنزوح القسري، والانتهاكات الجنسية، ويُرسل في الوقت نفسه رسالة واضحة بأن العدالة حق أصيل للأطفال، مما يعزز ثقتهم بالمؤسسات ويدعم المصالحة المجتمعية[142].

وتمثل ذاكرة المجتمع مصدراً حيوياً لتوثيق شهادات آلاف الأطفال من ضحايا الحرب، ويمكن تفعيلها عبر فرق ميدانية شابة تضم ناجين وناشطين، لتوثيق وقائع مثل قصف المدارس وتجنيد القُصّر والمجاعة، بما يدمج روايات الأطفال في مسار العدالة الشاملة.

---

[138] **Sullo, Pietro. 2012.** "When Hurbinek Survives. Transitional Justice and Children's Rights: Lessons Learnt from Rwanda." In *Re-Member: Rehabilitation, Reintegration and Reconciliation of War-Affected Children*, edited by Ilse Derluyn, Cindy Mels, Wouter Vandenhole, 127–52. Cambridge: Intersentia. https://doi.org/10.1017/9781839700705.008.وStephan Parmentier, **ReliefWeb. 2022.** "Sierra Leonean Children Tell Their Side of the Story." ReliefWeb, 27 2025 يونيو 27 في إليه الدخول تم .2022 مارس. https://reliefweb.int/report/sierra-leone/sierra-leonean-children-tell-their-side-story.

[139] المركز الدولي للعدالة الانتقالية *تضمين الأطفال في عمليات البحث عن الحقيقة من أجل ترسيخ التغيير*. نيويورك، بدون تاريخ. تاريخ الاطلاع 26 يونيو 2025 . https://www.ictj.org/ar/node/21302.

[140] International Center for Transitional Justice. *Children and the Truth: Accountability, Truth-Telling and Children's Participation*. New York: ICTJ, 2010. https://www.ictj.org/sites/default/files/ICTJ-Global-Children-Truth-2010-English.pdf.

[141] المركز الدولي للعدالة الانتقالية *تضمين الأطفال في عمليات البحث عن الحقيقة من أجل ترسيخ التغيير*. نيويورك، بدون تاريخ. تاريخ الاطلاع 26 يونيو 2025 . https://www.ictj.org/ar/node/21302.

[142] International Center for Transitional Justice. *Children and the Truth: Accountability, Truth-Telling and Children's Participation*. New York: ICTJ, 2010. https://www.ictj.org/sites/default/files/ICTJ-Global-Children-Truth-2010-English.pdf.

تقدم هذه الروابط نصوصاً لشهادات حية من الأطفال وأسرهم خلال جلسات الاستماع التي نظمتها لجنة الحقيقة والمصالحة في ليبيريا، مما يبرز أهمية إشراك الأطفال وأسرهم في عمليات العدالة الانتقالية وبرامج جبر الضرر https://www.trcofliberia.org/transcripts/31.htm https://www.trcofliberia.org/transcripts/47.html https://www.trcofliberia.org/transcripts/57.html

وقد انطلقت بالفعل مبادرات في هذا الإطار، كآلية الرصد والإبلاغ الأممية (MRM) بالتعاون مع منظمات محلية، فيما يعزز إشراك الأهالي موثوقية الشهادات، ويُثبّت الأدلة من داخل المجتمعات المتضررة[143] ، وقد أكد إعلان العدالة اليمني ضرورة التوثيق الشامل لجرائم الحرب، بما يشمل انتهاكات الطفولة، كمدخل أساسي لتحقيق الإنصاف وضمان عدم التكرار[144].

ت- تصميم برامج جبر الضرر

يُعدّ إشراك الأطفال المتضررين وأسرهم في تصميم برامج جبر الضرر أحد الأسس الجوهرية لتحقيق عدالة انتقالية شاملة، حيث تضمن هذه المشاركة مواءمة الاستجابات مع الاحتياجات الفعلية للفئات المستهدفة، وتعزز من الشعور بالملكية والتمكين المجتمعي. لا يمكن تصور برامج فعالة تُفرض من أعلى دون أخذ صوت الضحايا في الحسبان، خاصة في سياق معقد مثل اليمن، حيث تتنوع أشكال الضرر من فقدان الأهل والتعليم إلى الإعاقات والصدمات النفسية.

تمثل تجربة صندوق تعويضات الأطفال في سيراليون نموذجاً قابلًا للتكيّف، حيث نجح في توفير تعليم مستدام للأطفال الضحايا حتى مراحل متقدمة، ضمن إطار شفاف يشارك فيه الضحايا وممثلوهم. ومن الممكن أن يستفيد اليمن من هذه التجربة عبر إنشاء صندوق وطني مماثل، يلتزم بالحوكمة الرشيدة، ويُدار بمشاركة مجتمعية حقيقية، تضمن توجيه الموارد نحو الأولويات الفعلية .

على مستوى الأفراد، أظهرت نتائج الاستبيان تبايناً في المواقف تجاه إشراك الأطفال وأسرهم؛ فقد اعتبر 26.0% أن الإشراك "غير مناسب" في ظل النزاع أو لصغر سن الأطفال، بينما رأى 26.0% آخرون أنه ممكن لكن بدرجة محدودة مع توفير الضمانات الأخلاقية والنفسية. واتخذ 28.6% موقفاً وسطاً، معتبرين أن المشاركة مهمة بشرط وجود بيئة آمنة ودعم نفسي، في حين أكد 19.5% على ضرورة الإشراك لضمان ملاءمة البرامج لاحتياجات الضحايا وتعزيز فعاليتها.

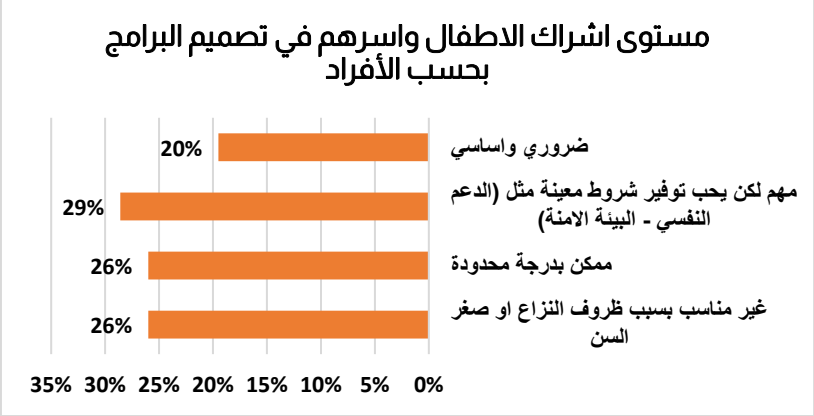

[143] مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح. *الدور والإنجازات: الرصد والإبلاغ*. بدون مكان نشر، بدون تاريخ. تاريخ الاطلاع 27 يونيو 2025 . https://childrenandarmedconflict.un.org/ar/about/the-mandate/دور-مجلس-الأمن/الرصد-والإبلاغ./

[144] عدالة اليمن، *إعلان اليمن للعدالة والمصالحة*، 2023، https://yemenjustice.org/files/The_Yemen_Declaration_for_Justice_and_Reconciliation_ar.pdf

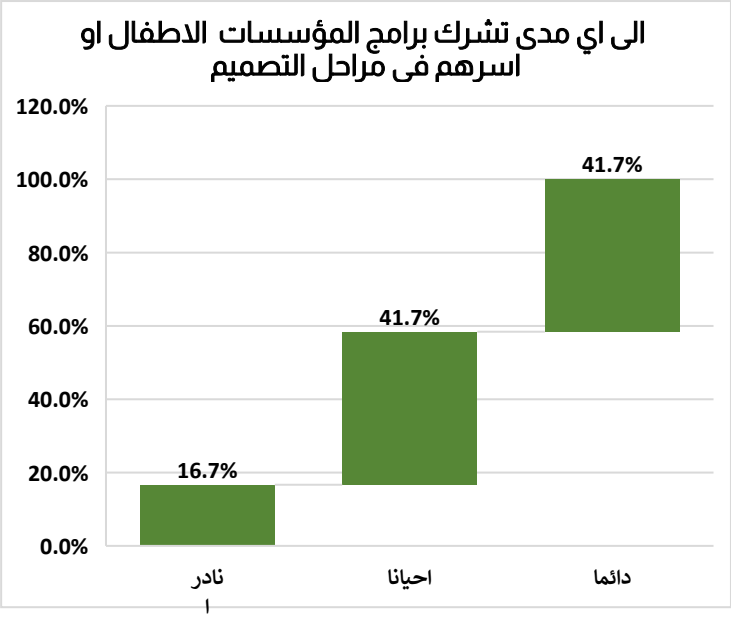

أما على المستوى المؤسسي، فأفادت 41.7% من المؤسسات بأنها تشرك الأطفال أو أسرهم دائماً في تصميم البرامج، ونسبة مماثلة (41.7%) تفعل ذلك أحياناً، بينما أشار 16.7% إلى أن الإشراك نادر، دون وجود أي حالة "عدم إشراك مطلق". تعكس هذه الأرقام وعياً متزايداً بأهمية الإشراك، لكنها تكشف أيضاً تفاوتاً في الممارسة، مما يستدعي تطوير منهجيات تشاركية منتظمة تراعي مبادئ الحماية والمصلحة الفضلى للطفل، وتضمن استجابات أكثر فعالية واستدامة .

ث- المصالحة المجتمعية والعدالة التصالحية

تتسع دائرة المشاركة المرجوّة في مسار العدالة الانتقالية لتشمل العدالة المجتمعية والمصالحة على المستوى المحلي، من خلال تفعيل الأعراف القبلية والمبادرات المجتمعية ومنظمات المجتمع المدني لتنظيم جلسات صلح تراعي حقوق الأطفال. كما يمكن دعم المبادرات الشبابية المحلية التي تنظم أنشطة مشتركة لأطفال من مجتمعات متنازعة، لتكون أداة مبكرة للعدالة التصالحية بين الأجيال.

وتُظهر تجربة رواندا بعد المجازر مثالًا ملهماً، حيث نظّمت منظمات مدنية – أبرزها Aegis Trust – معسكرات صيفية جمعت مراهقين من عائلات الجناة والضحايا، ضمن برامج تطوعية وحوارية مثل Youth Champions وYouth Ambassadors، بهدف بناء الثقة وتعزيز التفاهم[145]، ويمكن تبنّي أنشطة مماثلة في اليمن بين أبناء المناطق المختلفة لردم الهوة التي خلّفتها الحرب في نفوس الأطفال.

ومن هذا المنطلق، تبرز فرصة حقيقية لتحويل الأطفال وأسرهم من متلقّين سلبيين إلى فاعلين حقيقيين في مسار العدالة الانتقالية، سواء عبر المشاركة في سرد الحقيقة، أو المساهمة في تصميم برامج جبر الضرر، أو قيادة مبادرات المصالحة المجتمعية. ويتطلب هذا التحول إرادة سياسية جادة ودعماً تقنياً متخصصاً، لكنه كفيل بمنح مشروع العدالة بعداً إنسانياً وأخلاقياً، وبناء جيل أكثر ثقة بالعدالة وقدرة على تجاوز الماضي.

ثالثاً: أهمية وفعالية آليات العدالة الانتقالية في معالجة انتهاكات حقوق الأطفال

أ- الأولويات المجتمعية والمؤسسية في آليات العدالة الانتقالية المتعلقة بحقوق الأطفال

أشارت نتائج الاستبيان الى أن الأولوية المجتمعية تميل نحو الآليات التي تضمن الاعتراف بانتهاكات الطفولة وحفظها، حيث تصدّر إدماج قضايا الأطفال في لجان الحقيقة والمساءلة (74.5%)، يليه التوثيق وتخليد الذاكرة (70.1%)، ثم الإصلاح المؤسسي (68.8%)وبرامج التعويض وإعادة التأهيل (68.4%).

[145] Aegis Trust. "Rwanda Youth Programmes." *Aegis Trust*. Accessed August 17, 2025. https://www.aegistrust.org/what-we-do/activities/students-youth/rwanda-youth-programmes/.

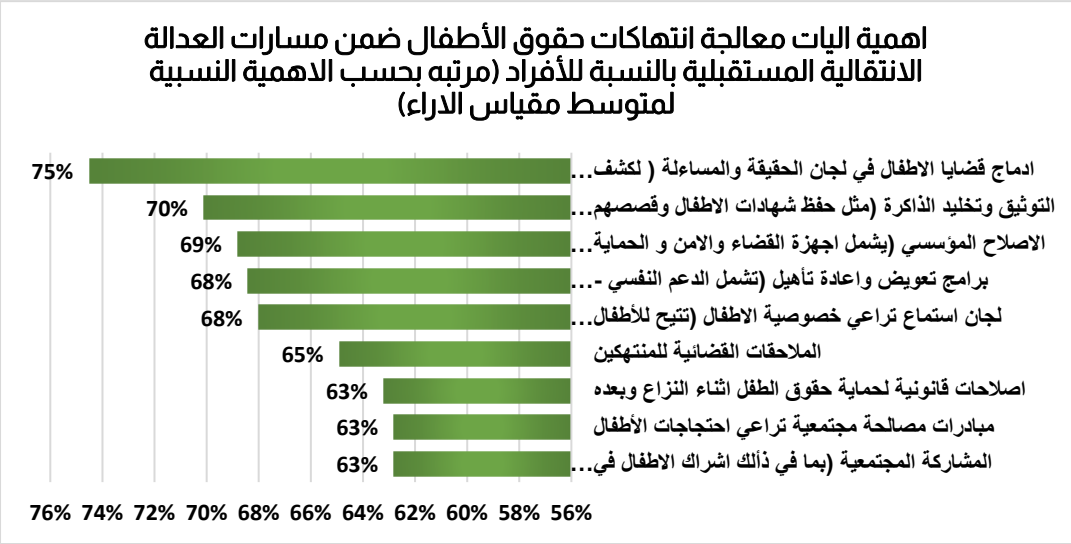

كما حصلت لجان الاستماع الخاصة بالأطفال على (68.0%)، فيما جاءت الملاحقات القضائية بنسبة أقل (64.9%)، وهو ما يعكس ضعف الثقة بالأنظمة القضائية في ظل النزاع. أما الإصلاحات القانونية فبلغت (63.2%)، بينما حلت في ذيل الترتيب المشاركة المجتمعية للأطفال ومبادرات المصالحة المجتمعية .(62.8%)

من منظور المؤسسات، برز تفضيل واضح للآليات العلاجية والهيكلية المباشرة، حيث جاءت برامج التعويض وإعادة التأهيل في الصدارة (92.3%)، تليها لجان الاستماع الملائمة للأطفال (89.7%)، ثم المشاركة المجتمعية والإصلاح المؤسسي .(84.6%)كما حصلت الإصلاحات القانونية والملاحقات القضائية على (82.1%)، بينما تراجعت آليات إدماج قضايا الأطفال في لجان الحقيقة (79.5%)والتوثيق (76.9%)، وحلّت المصالحة المجتمعية في المرتبة الأخيرة (66.7%). وهذا يعكس أن المؤسسات تميل نحو التدخلات الملموسة التي تحقق نتائج علاجية مباشرة أكثر من الآليات الرمزية أو التصالحية .

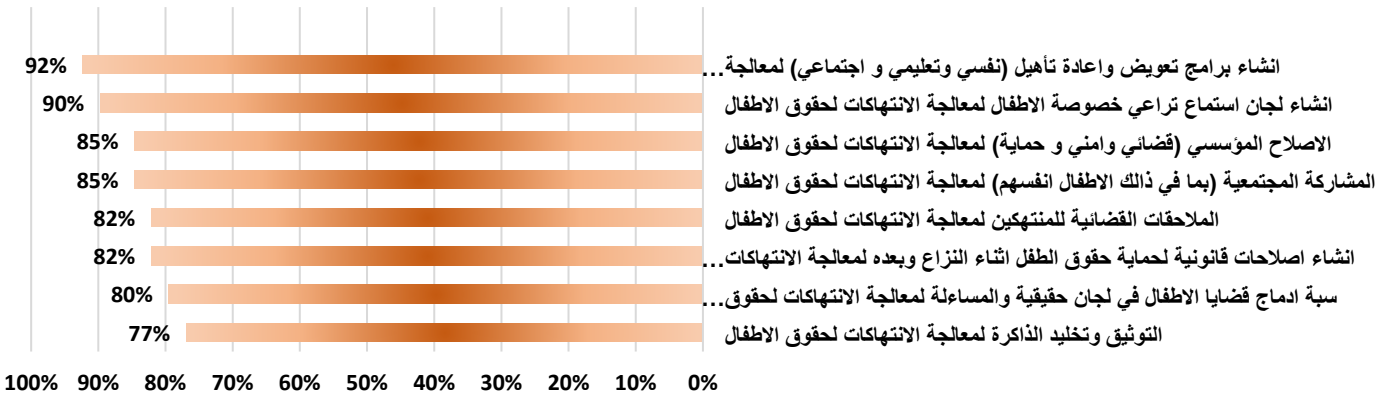

ب- تقييم فعالية آليات العدالة الانتقالية في معالجة انتهاكات حقوق الأطفال

تشير نتائج الاستبيان أن فعالية آليات العدالة الانتقالية في معالجة انتهاكات حقوق الأطفال جاءت إجمالًا في المستوى المتوسط، مع تفاوت ملحوظ بين الآليات، إذ تصدرت آلية جبر الضرر الترتيب بنسبة (65.2%)، لما توفره من تعويضات مادية ومعنوية تعزز التعافي النفسي والاجتماعي. تلتها آلية التوثيق وتخليد الذاكرة بنسبة (64.7%)، تقديراً لدورها في حفظ الذاكرة وضمان عدم التكرار.

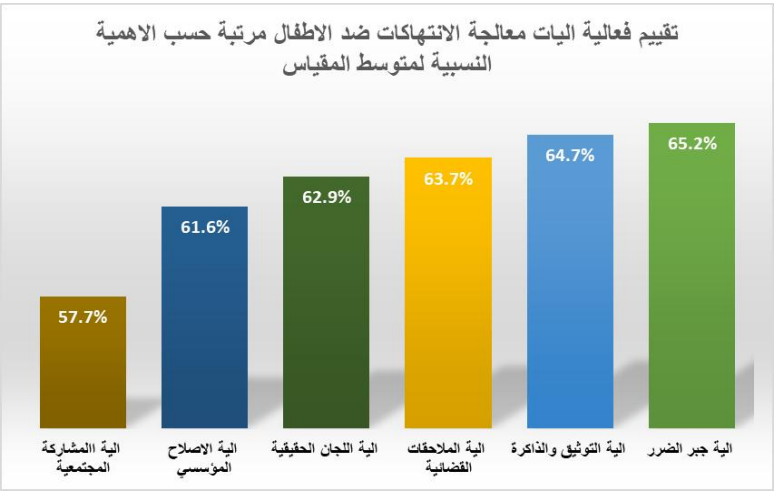

وجاءت الملاحقات القضائية ثالثاً بنسبة (63.7%)، لكن تقييمها المتوسط يعكس ضعف الثقة بالأنظمة القضائية وصعوبة التنفيذ في بيئة النزاع. وحلّت لجان الحقيقة في المرتبة الرابعة بنسبة (62.9%)، كآلية للكشف عن الانتهاكات وتحقيق العدالة الرمزية.

أما الإصلاح المؤسسي فحصل على (61.6%)، ما يؤكد أهميته رغم تحديات تطبيقه في ظل الحرب. وأخيراً، جاءت المشاركة المجتمعية للأطفال في ذيل القائمة بنسبة (57.7%)، وهو ما يعكس ضعف إشراك المجتمعات والأطفال في القرارات.

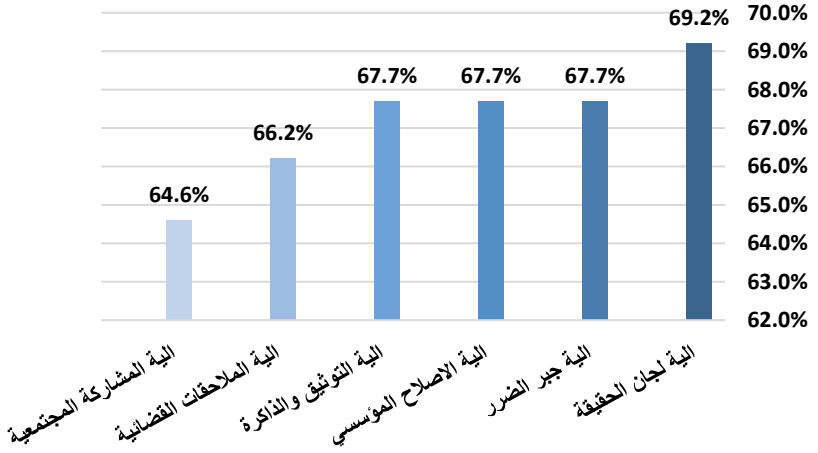

يُظهر تقييم المؤسسات تفاوتاً في فاعلية الآليات المقترحة لمعالجة انتهاكات حقوق الأطفال ضمن العدالة الانتقالية، حيث تصدّرت لجان الحقيقة القائمة كأكثر الآليات فاعلية بنسبة 69.2%، نظراً لقدرتها على تحقيق المساءلة وجبر الضرر، تلتها آليات جبر الضرر، والإصلاح المؤسسي، والتوثيق بنسبة 67.7% ، ما يشير إلى تقدير نسبي لدورها بشروط تنفيذية معينة، فيما جاءت الملاحقات القضائية بدرجة أقل بنسبة 66.2% ما قد يعكس تحديات قانونية أو واقعية، أما المشاركة المجتمعية فحلّت في المرتبة الأخيرة بنسبة 64.6%، ما يشير إلى محدودية الثقة بفاعليتها في السياق القائم .

توضح النتائج وجود فجوة بين الأولويات المجتمعية وتوجهات المؤسسات في معالجة انتهاكات حقوق الأطفال ضمن مسار العدالة الانتقالية؛ إذ يمنح المجتمع وزناً أكبر للآليات الرمزية والتوثيقية التي تحفظ الذاكرة وتعترف بالانتهاكات، بينما تميل المؤسسات إلى الآليات العلاجية والهيكلية المباشرة التي توفر تعويضاً وتأهيلًا ملموساً. ويكشف هذا التباين عن الحاجة إلى مقاربة متوازنة تدمج بين حفظ الذاكرة وتحقيق الإنصاف المادي والمعنوي، مع تعزيز ثقة المجتمع بالأنظمة القضائية، وتوسيع مشاركة الأطفال وأسرهم في صياغة وتنفيذ هذه الآليات لضمان شموليتها واستدامتها.

رابعاً: التحديات الرئيسية أمام تنفيذ آليات معالجة الانتهاكات ضد الأطفال

تشير البيانات إلى وجود مجموعة من التحديات البارزة التي تُشكل عوائق حقيقية أمام تفعيل آليات العدالة الانتقالية الخاصة بالأطفال في اليمن، وقد برزت هذه التحديات بترتيب يعكس أولويات واهتمامات المشاركين في الدراسة.

تصدّر الانقسام السياسي والجغرافي القائمة بنسبة 25.3%، باعتباره العائق الأكبر أمام وضع وتنفيذ سياسات وطنية موحدة، في ظل تضارب الصلاحيات وتعدد المرجعيات وضعف التنسيق المؤسسي.

تلاه ضعف البنية القانونية والمؤسسية بنسبة 24.0%، نتيجة غياب أو ضعف تطبيق التشريعات الملائمة، وضعف المؤسسات المعنية بإنفاذ القانون وحماية الطفولة، ما يترك الأطفال عرضة لانتهاكات متكررة دون محاسبة.

وجاء غياب التمويل والدعم الفني في المرتبة الثالثة بنسبة 22.7%، وهو ما يعكس محدودية الموارد المادية والبشرية اللازمة لبرامج الحماية والتوثيق وجبر الضرر وإعادة التأهيل، مع حاجة ماسة إلى دعم خارجي مستدام.

أما غياب الإرادة السياسية فجاء بنسبة 21.3%، حيث ينعكس في محدودية التزام السلطات بملفات حماية الأطفال، وتهميش هذه القضايا لصالح الأولويات الأمنية والسياسية، كما شكّل ضعف الوعي المجتمعي نسبة 20.0%، نتيجة استمرار الممارسات التقليدية الضارة مثل التجنيد والزواج المبكر، وغياب ثقافة الإبلاغ والمساءلة.

إضافة إلى ذلك، أشار المشاركون إلى تحديات أخرى شملت هشاشة الوضع الأمني، ضعف الشراكات الدولية، تفشي ثقافة العنف، وانعدام الثقة بين المجتمعات المحلية والمؤسسات.

يتّضح أن التحديات التي تواجه آليات معالجة انتهاكات حقوق الأطفال في اليمن ليست فقط فنية أو قانونية، بل هي بنيوية ومعقدة، تتقاطع فيها العوامل السياسية والمؤسسية والثقافية، وهذا يفرض ضرورة اعتماد نهج شمولي ومتعدد المستويات، يجمع بين الإصلاح السياسي، وتطوير البنية المؤسسية، وتعزيز الوعي المجتمعي، إلى جانب توفير دعم دولي مستدام وفاعل.

خامساً: نحو بناء عدالة انتقالية صديقة للطفولة

إن إرساء سلام مستدام في اليمن، يتطلب تبني رؤية شاملة لعدالة انتقالية صديقة للطفولة، تُعطي أولوية لاحتياجات الجيل الناشئ، وتضعها في صلب مسار الإنصاف والمصالحة، وتقوم على عناصر إصلاحية ومجتمعية متكاملة تعزز حماية الطفل وتضمن مشاركته الفاعلة في بناء المستقبل

أ- **لجان الحقيقة**: تمثل الآلية المحورية لكشف الانتهاكات بحق الأطفال وتوثيقها، عبر إجراء مقابلات آمنة تراعي خصوصية الضحايا وتضمن موافقة مستنيرة، مع توفير الإحالات الفورية للدعم النفسي والحماية. تعمل على تحليل الأنماط والسياسات المسؤولة وتحديد المسؤوليات المؤسسية والفردية، وإصدار تقرير علني مدعوم بقاعدة بيانات وتوصيات إصلاحية مُلزمة ترتبط بخطط جبر الضرر والإصلاح المؤسسي وحفظ الذاكرة الوطنية. كما تضمن إحالة الملفات المكتملة إلى نيابات متخصصة مع صون سرية الأطفال، بما يجعل شهاداتهم أداة فاعلة في كشف الحقيقة وصياغة السياسات .التوثيق الشامل للانتهاكات، مع مشاركة الضحايا وأسرهم في سرد الحقيقة وحمايتهم من الانتقام.

ب- **المساءلة القضائية**: تمثل آلية جوهرية لمنع إفلات مرتكبي الانتهاكات بحق الأطفال من العقاب، عبر تفعيل التحقيقات والملاحقات في الجرائم الجسيمة كالتجنيد والاعتداءات الجنسية والقتل خارج القانون، وفق معايير المحاكمة العادلة. ويتطلب ذلك إنشاء دوائر ونيابات متخصصة ووحدات شرطة مدرَّبة على إجراءات الطفل، مع اعتماد بروتوكولات موحّدة للتوثيق والأدلة. كما يقتضي تعزيز التعاون القضائي الوطني والدولي، وربط مخرجات لجان الحقيقة بالنيابة العامة، مع إتاحة صيغ عدالة تصالحية مشروطة (اعتراف، واعتذار، والتزام بعدم التكرار، وجبر ضرر) دون المساس بالملاحقات في الجرائم الجسيمة.

ت- **جبر الضرر**: يمثل ركيزة أساسية للعدالة الانتقالية، وينفَّذ بشكل متكامل يجمع بين التعويضات المادية والمعنوية؛ إذ يشمل تعويضات نقدية مقسّطة مرتبطة بإعادة الإدماج، منحاً تعليمية وإعفاءات ورسوم برامج للعودة إلى المدرسة، ورعاية صحية شاملة بدنية ونفسية بما في ذلك الأطراف الصناعية ودعم ذوي الإعاقة، إضافة إلى إسكان ودعم معيشة للأسر الأشد ضعفاً وخدمات للأمهات المعيلات.

وعلى المستوى الرمزي، يتضمن اعتذارات رسمية من الدولة وأطراف النزاع، وإنشاء شواهد ونُصب تذكارية وتسمية مدارس أو منح بأسماء الضحايا، مع برامج لحفظ الذاكرة تُدمج قصص الضحايا في المناهج والأنشطة التربوية. ويُدار هذا المسار عبر صندوق وطني لجبر ضرر الأطفال بحوكمة شفافة يضم الدولة والمجتمع المدني وخبراء مستقلين، مع مؤشرات واضحة لقياس الأثر مثل معدلات الالتحاق والتعافي النفسي واستعادة الدخل، وضمان تمويل مستدام من الموازنة العامة والمساهمات الدولية واسترداد الأصول والغرامات المقررة.

ث- **الإصلاح المؤسسي والقانوني**: يمثل حجر الزاوية لضمان عدم تكرار الانتهاكات، عبر مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية، بما يشمل تعديل قانون حقوق الطفل وقانون رعاية الأحداث، وتجريم صريح لتجنيد الأطفال وزواج القاصرات، والاعتراف بجميع من هم دون 18 عاماً ممن شاركوا في النزاع كضحايا لا جناة.

ويقتضي الإصلاح أيضاً إعادة بناء المؤسسات الأمنية والقضائية على نحو يراعي البعد الطفولي، من خلال إنشاء وحدات شرطة متخصصة، وتفعيل محاكم الأحداث وفق المعايير الدولية، وضمان محاكمات عادلة تراعي خصوصيات الأطفال عبر إجراءات ملائمة للعمر مثل الجلسات المغلقة وحضور ولي أو مرشد وتجنب المواجهة المباشرة مع المعتدي.

وتؤكد التجارب الدولية، ومنها تقرير غراتشا ماشيل الأممي (1996)، أن النظم العدلية التقليدية غالباً ما تتجاهل حقوق الصغار، ما يستلزم أن يجعل اليمن مصلحة الطفل الفضلى معياراً حاكماً في جميع مراحل العدالة الانتقالية[146].

[146] غراتشا ماشيل عام 1996

ج- **إشراك المجتمع المدني:** يشكّل ركيزة أساسية لمسار العدالة الانتقالية في اليمن، إذ يمتلك خبرات تراكمت خلال سنوات الحرب في الدعم النفسي والتعليمي والحقوقي للأطفال. ويمكن للحكومة ما بعد النزاع أن تبني شراكات مؤسسية مع المنظمات المحلية والدولية لتصميم برامج مشتركة، مثل تكليف منظمات موثوقة بإدارة مراكز إعادة التأهيل النفسي والاجتماعي للمجندين والضحايا، وإنشاء لجان استشارية داخل هيئات العدالة الانتقالية تضم ممثلين عن منظمات الطفولة والشباب. كما أن تمكين الرابطات المجتمعية كأسر الضحايا، واتحادات الشباب، وجمعيات المعاقين من المشاركة في التخطيط والتنفيذ، يضمن أن تكون عمليات المصالحة والتعويض منبثقة من القاعدة المجتمعية وقابلة للقبول الشعبي[147].

ح- **تطوير التعليم والتوعية:** إذ يرسّخ قيم السلام وحقوق الإنسان على المدى البعيد. ويتطلب ذلك إدماج مبادئ العدالة الانتقالية وحقوق الطفل في المناهج بصياغة مبسطة، وتدريس تاريخ النزاع بموضوعية تُبرز قيمة كشف الحقيقة والمساءلة وجبر الضرر لمنع التكرار. كما يشمل إطلاق حملات توعية مجتمعية وإعلامية موجهة للآباء والأمهات، مع توظيف الشخصيات الدينية والتربوية لتعزيز قيم الرعاية وحماية الطفولة. ويُستكمل ذلك بنشر مفهوم العدالة الصديقة للأطفال، وإيجاد مساحات آمنة للحوار بين الأجيال تتيح للأطفال التعبير عن آرائهم ومساهمتهم في إعادة بناء الوطن.

خ- **دعم الصحة النفسية والتأهيل المجتمعي:** يمثل الدعم النفسي والتأهيل المجتمعي ركيزة أساسية في أي مسار عدالة انتقالية مراعي للطفولة، إذ خلّفت الحرب صدمات عميقة تتطلب علاجاً منهجياً لتفادي إعادة إنتاج العنف. يتطلب ذلك إنشاء مراكز متخصصة للصحة النفسية في المحافظات مدعومة بفرق ميدانية، وتضمين مدارس النزاع بمرشدين نفسيين لمتابعة الأطفال المتضررين بما فيهم أبناء الجناة، إضافة إلى ربط الدعم النفسي ببرامج مصالحة مجتمعية وجلسات علاج جماعي تعزز تقبل الآخر والانتماء الوطني المشترك.

[147] Cheaito, Rana. 2023. “Breaking the Cycle: Towards Victim-Centered Justice in Yemen.” *Open Society Foundations*, August 30, 2023. https://www.opensocietyfoundations.org/voices/breaking-the-cycle-towards-a-victim-centered-justice-in-yemen

الخاتمة

تُبرز هذه الدراسة أن حماية حقوق الأطفال في اليمن خلال سنوات النزاع واجهت تحديات مركبة، إذ تراكمت الانتهاكات الجسيمة مع الانهيار المؤسسي وضعف الاستجابات، في ظل بيئة سياسية منقسمة وأوضاع إنسانية متدهورة، وتؤكد المعطيات أن المعالجة الفعّالة تتطلب مساراً وطنياً جامعاً يدمج قضايا الأطفال في صميم العدالة الانتقالية، ويوازن بين الإغاثة العاجلة والإصلاحات الهيكلية طويلة المدى.

وتقوم الرؤية المقترحة لعدالة انتقالية صديقة للطفولة على مرتكزات مترابطة تشمل: إصلاح الإطارين القانوني والمؤسسي لضمان الحماية، إنشاء لجان حقيقة متخصصة ترصد الانتهاكات بحق الأطفال وتوثقها، تفعيل الملاحقات القضائية لمحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة، تصميم برامج شاملة لـ جبر الضرر المادي والمعنوي، وتعبئة المجتمع المدني والإعلام لنشر ثقافة داعمة، وتوفير التأهيل النفسي والاجتماعي والتعليمي للأطفال المتضررين، وضمان مشاركتهم وأسرهم في صياغة الحلول.

بهذا النهج، تصبح العدالة الانتقالية أداة لإعادة بناء المجتمع على أسس المساواة والإنصاف، واستثماراً في الأجيال القادمة، بما يهيئ لسلام مستدام ينصف أصغر الضحايا قبل أكبرهم. وانطلاقاً من هذه الرؤية، تقدم الدراسة في ما يلي نتائجها وتوصياتها كخريطة طريق عملية لتنفيذ هذا المسار.

النتائج

1. أظهرت الدراسة استمرار الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في اليمن رغم توقيع اتفاقيات وخطط عمل مع الأمم المتحدة، إذ يتصدر تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاع المسلح بنسبة 88.7% قائمة الانتهاكات، يليه القتل أو الإصابة (61.7%)، والعنف الجنسي (51%)، والهجمات على المدارس والمستشفيات.(50%)

2. أبرز الأسباب الهيكلية لاستمرار الانتهاكات تتمثل في غياب المساءلة القانونية (96.9%)، ضعف آليات الحماية (86.8%)، وغياب التنسيق المؤسسي (80%)، بصرف النظر عن استمرار النزاع المسلح.

3. تضرر واسع للبنية التعليمية، حيث تسببت الهجمات على المرافق التعليمية واستخدام المدارس لأغراض عسكرية في تعطيل أو تدمير آلاف المدارس وحرمان أكثر من مليوني طفل من التعليم، ما ساهم في ارتفاع معدلات التسرب والانقطاع الدراسي.

4. ورغم وجود قانون حقوق الطفل لعام 2002 ومصادقة اليمن على اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها، فإن غياب التعديلات التشريعية وضعف آليات الإنفاذ والانقسام المؤسسي أفقد هذه المنظومة فعاليتها، إذ قيّم 73.3% من المشاركين الإطار القانوني بأنه ضعيف أو ضعيف جداً.

5. الإطار القانوني لحماية الطفل في اليمن بقي شكلياً، فمصادقة الدولة على الاتفاقيات الدولية ووجود قانون حقوق الطفل لم تُترجم إلى حماية فعلية، بسبب غياب التعديلات التشريعية وضعف التنفيذ والانقسام المؤسسي، وهو ما دفع 73.3% من المشاركين إلى اعتباره غير فعّال.

6. الانقسام المؤسسي وتعدد سلطات الأمر الواقع عمّقا الأزمة، حيث تسببت ازدواجية القوانين وتعطّل البرلمان لدى الشرعية في تفكيك المرجعية القانونية الوطنية، فيما غاب المجلس الأعلى للأمومة والطفولة عن دوره التنسيقي، لتصبح خطط الحماية مرهونة بدعم المانحين وحده.

7. تعاني منظومة الحماية الوطنية من غياب التنسيق بين الجهات الرسمية والمنظمات المحلية والدولية، ما أدى إلى فجوات في التغطية واستبعاد بعض الفئات الأكثر هشاشة، مثل الأطفال ذوي الإعاقة والمجندين.

8. أظهرت الدراسة أن المواقف الحزبية تجاه إدماج قضايا الطفولة في مسار العدالة الانتقالية متذبذبة، مع غياب أولويات واضحة واستمرار العوائق الثقافية والخوف من المساءلة.

9. تعد الفتيات بنسبة 91.7% والأطفال ذوو الإعاقة بنسبة 76.9% والمهمشون والنازحون الفئات الأكثر عرضة لانتهاكات مركبة بحسب اراء المشاركين في الدراسة، بفعل تداخل النوع الاجتماعي والموقع الجغرافي والانتماء الطبقي.

10. تتصدر الآثار النفسية قائمة الأضرار على المدى القصير بنسبة 37.7% بحسب اراء المشاركين في الدراسة، تليها الجسدية والاجتماعية، بينما يظهر على المدى الطويل الانخراط المحتمل في العنف بنسبة 72.7% كأحد أبرز التهديدات لإعادة إنتاج دائرة النزاع.

11. تنخفض الثقة في الملاحقات القضائية كوسيلة للإنصاف، مقابل ميل أكبر نحو آليات جبر الضرر وحفظ الذاكرة ولجان الحقيقة، في ظل غياب إطار قانوني متكامل لمعالجة انتهاكات الطفولة في سياق النزاع.

12. تستمر التحديات الميدانية والبنيوية نتيجة استمرار النزاع والانقسام السياسي والجغرافي وضعف التمويل المستدام وغياب الإرادة السياسية، فضلًا عن القيود الأمنية وسيطرة الجماعات المسلحة التي تحد من الوصول إلى الأطفال في بعض المناطق.

13. تكشف النتائج عن فجوة في الوعي المجتمعي والسياسي بمفهوم العدالة الانتقالية الصديقة للطفولة، ما يستدعي تعزيز المعرفة والمشاركة المجتمعية.

14. تعاني برامج الدعم النفسي والاجتماعي وإعادة الإدماج من قصور واضح، إذ تظل محدودة النطاق ولا تغطي جميع الفئات المتضررة وأسرهم، خاصة في المناطق النائية أو الأكثر تضرراً.

15. توجد إمكانات وفرص يمكن البناء عليها، مثل التجارب المحلية الناجحة في إعادة التأهيل والإدماج القابلة للتوسيع إذا توافر الدعم المؤسسي والمالي، واستعداد واسع لدى الفاعلين السياسيين والمجتمعيين للتعاون مع المنظمات الدولية والمحلية ودعم إنشاء آليات مستقلة لمعالجة الانتهاكات.

التوصيات

أولًا: صانعو القرار في الحكومة اليمنية

1. إصلاح الإطار القانوني والتشريعي عبر تعديل قانون حقوق الطفل بما يجرّم تجنيد الأطفال، وتحديد سن الزواج بـ 18 عاماً، ومواءمة القوانين الوطنية مع الاتفاقيات الدولية، مع سنّ قانون شامل للعدالة الانتقالية يحدد الآليات والصلاحيات ويضمن إدماج قضايا النساء والأطفال والفئات الأكثر هشاشة.
2. بناء مؤسسات عدالة انتقالية من خلال إنشاء هيئة وطنية مستقلة للعدالة الانتقالية تتمتع بصلاحيات واسعة وضمانات استقلال وموارد كافية، بما في ذلك آلية متخصصة لتوثيق انتهاكات حقوق الأطفال وحماية الشهود والضحايا، إلى جانب إصلاح الأجهزة القضائية والأمنية لضمان الحياد والمساءلة الفعالة، مع تبني برامج شاملة لجبر الضرر للأطفال وأسرهم تشمل التعويض المادي والمعنوي وإعادة التأهيل النفسي والاجتماعي ودعم سبل العيش.

3. تعزيز البنية المؤسسية والتعليمية والمجتمعية وذلك بإعادة تفعيل المجلس الأعلى للأمومة والطفولة، وإنشاء وحدات متخصصة داخل الشرطة والقضاء، وضمان حماية التعليم والخدمات الأساسية عبر تنفيذ إعلان المدارس الآمنة وتأهيل المرافق التعليمية والصحية وضمان وصول المساعدات دون تمييز، فضلًا عن إدماج التربية على حقوق الإنسان وثقافة السلام في المناهج التعليمية وسياسات الإعلام، مع إطلاق برامج تعويض الفاقد التعليمي.

ثانياً: المجتمع الدولي

4. ممارسة ضغط دبلوماسي منسق على جميع الأطراف لوقف الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، وربط المساعدات والاعتراف الدولي بالتزامات محددة بتنفيذ خطة منع تجنيد الأطفال، مع تضمين مبادئ العدالة الانتقالية، بما فيها جبر الضرر وضمان عدم التكرار، في أي اتفاقيات سلام مستقبلية.

5. توفير دعم مالي وفني لمسار العدالة الانتقالية، مع احترام الأولويات الوطنية والسيادة، وربط هذا الدعم بخطط إصلاح مؤسسي تعزز حقوق الإنسان، إضافة إلى توفير خبرات دولية متخصصة في التحقيقات وجبر الضرر وإصلاح المؤسسات، وتطوير قدرات الجهات الوطنية في التوثيق والرصد.

6. دعم إنشاء آلية وطنية مستقلة لرصد الانتهاكات ضد الأطفال وتبادل المعلومات معها لضمان المساءلة، إضافة إلى تدريب الكوادر المحلية على المعايير الدولية الخاصة بحماية الطفل في سياق النزاعات، بما يضمن الاستدامة المحلية.

7. دعم إنشاء آليات فعالة لحماية الشهود والضحايا وتوفير بيئة آمنة للتقاضي، والمساهمة في إعادة تأهيل المرافق التعليمية والصحية، وتمويل برامج جبر الضرر والصحة النفسية، إلى جانب دعم إعادة دمج الأطفال المجندين وناجي العنف الجنسي وتعويض الفاقد التعليمي.

ثالثاً: الأطراف المتصارعة

8. الالتزام الفوري بوقف الانتهاكات ضد المدنيين، وخاصة النساء والأطفال، والتعاون الكامل مع لجان الحقيقة والهيئات القضائية، مع تسهيل وصولها إلى الضحايا والمناطق المتضررة بما يعزز كشف الحقيقة والمساءلة.

9. الإفراج عن جميع المحتجزين والمخفيين قسراً والكشف عن مصير المفقودين، بما يضع حداً لواحدة من أكثر الانتهاكات إيلاماً ويفتح المجال أمام جهود المصالحة وبناء الثقة.

10. السماح بوصول المساعدات الإنسانية دون عوائق أو استغلال سياسي، بما يضمن حياد العمليات الإغاثية ووصولها العادل إلى الفئات الأشد ضعفاً.

11. إتاحة المجال لعمل آليات الرصد والتوثيق المستقلة، وضمان حماية العاملين في هذا المجال من أي تهديد أو تضييق، بما يرسّخ الشفافية ويعزز مصداقية التوثيق.

رابعاً: الأحزاب والمكونات السياسية

12. إدماج حماية حقوق الأطفال في برامجها وخططها السياسية والتشريعية، وتبني موقف موحّد من العدالة الانتقالية يضمن شمول قضايا الطفولة ضمن الفترة المرجعية.، والمشاركة في صياغة التشريعات والسياسات وفق المعايير الدولية، ودعم آليات مستقلة لتوثيق الانتهاكات.

13. الالتزام بـ وقف الانتهاكات، خصوصاً التجنيد، وضمان الخدمات الأساسية، والمشاركة في الحوار الوطني وصياغة ميثاق وطني لحقوق الأطفال .إلى جانب ذلك، عليها تنظيم برامج تدريبية لكوادرها، والمساهمة في حملات مجتمعية تعزز السلام وتحد من خطاب الكراهية.

خامساً: منظمات المجتمع المدني المحلية

14. تعزيز قدرات التوثيق والرصد وفق المعايير الدولية، وجمع البيانات وإيصالها إلى الآليات الوطنية والدولية، والمساهمة في تصميم وتنفيذ برامج جبر الضرر وإعادة الإدماج للأطفال وأسرهم، وتوفير الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني عبر مراكز متخصصة.

15-القيام بدور محوري في التوعية والمناصرة حول العدالة الانتقالية وحقوق الطفل من خلال الحملات الإعلامية والتدريبية، مع ضمان إشراك الأطفال وأسرهم في تصميم البرامج، بالإضافة الى بناء شبكات تنسيقية محلية ودولية لتبادل الخبرات وتوجيه الموارد بشكل فعّال.